جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

مذكرة ماستر

ميدان:الحقوق و العلوم السياسية
فرع: العلوم السياسية
تخصص: السياسات عامة

الرقم التسلسلي: 042/ع س/2019

إعداد الطالبة: بن حسين سلاف

يوم: 2019/7/2

الإصلاحات السياسية كإطار لترشيد الحكم
دراسة حالة المملكة المغربية
2018-2011

لجنة المناقشة:

فوزي نور الدين.	أستاذ محاضر أ	الجامعة	رئيسا
سهام حروري.	أستاذ محاضر أ	الجامعة	مشرفا
بن عبد الرزاق حنان.	أستاذ محاضر ب	الجامعة	مناقشا

السنة الجامعية : 2018 - 2019

إهداء

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله :

أهدي ثمرة جهدي المتواضع إلى من أوصاني الله عز وجل ببرهما والدي رحمه الله ،ووالدتي أطال الله في عمرها وأمدها دوام الصحة و العافية.

إلى أستاذتي المشرفة سهام حروري حفظها الله

إلى أسرتي الصغيرة

إلى جميع إخوتي خاصة نسيمة

إلى كل من جاهد بالقلم في سبيل العلم والتحرر

أهدي هذا العمل المتواضع ...راجية من الله عز وجل أن يكون ذا فائدة للعلم والوطن.

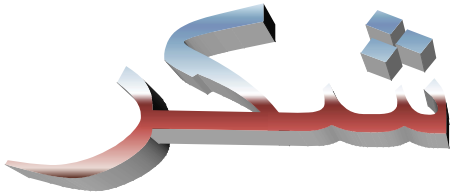

وفقني لإتمام هذا العمل... الذي حمده، حق وتعالى تبارك الله حمد بعد

الشكر و الامتنان لأستاذاتي المشرفة القديرة سهام حروري على قبولها

الإشراف على هذا البحث وصبرها طوال مدة الإنجاز وعلى ما قدمته

لي من توجيهات قيمة سواء من ناحية المنهجية أومن ناحية

المضمون...كما أ تقدم

بشكري وتقديري إلى كل من أمد لي يد المساعدة .

مقـــــدمة

مع أواخر عام 2010 ومطلع 2011 اندلعت موجة من الاحتجاجات في المنطقة العربية حيث بدأت بمحمد البوعزيزي والثورة التونسية ثم شملت معظم الدول العربية؛ إذ عرفت تلك الفترة بالربيع العربي وهناك من أطلق عليها الحراك العربي . وكان من أسباب قيام الاحتجاجات المفاجئة انتشار الفساد وتراجع الاقتصاد وسوء الأحوال المَعيشية، إضافة إلى التضييق السياسيّ وسوء الأوضاع عموماً . وكانت نتيجتها الإطاحة بعدد من أنظمة الحكم، ومثال ذلك نظام زين العابدين بن علي في تونس ونظام حسني مبارك في مصر .

وكغيرها من الدول العربية عرفت المملكة المغربية احتجاجات كانت استجابة لنداء أطلقته مجموعة شبان 20 فبراير عبر مواقع التواصل الاجتماعي مطالبة بدستور ديمقراطي بخلاف الدول الأخرى التي رفعت مطلب إسقاط النظام، إذ اقتصروا على مطلب "تغيير الدستور، ليصير نظام البلاد ملكية برلمانية، يكون فيها للحكومة والبرلمان سلطات أوسع، مع تقليص صلاحيات الملك .

وتبعا لذلك أعلن الملك في التاسع من مارس 2011 عقب الحراك الشعبي عن إطلاق جملة من الإصلاحات السياسية بالبلاد،على رأسها صياغة دستور جديد، ليدخل الدولة بعدها في تجربة جديدة في الإصلاح السياسي والديمقراطي لتفعيل الحكم الراشد، ، وهو ما يستوجب الأخذ بعين الاعتبار الفترة التي سبقتها والفترة التي تليها لتكتمل صورتها .

أهمية الموضوع : تحظى الدراسة بأهمية بالغة لما تضيفه من إفادة على المستوى الفكري وعلى المستوى العملي:

على المستوى العلمي والفكري فالدراسة تسعى لإدراك العلاقة بين الحكم الراشد والإصلاح السياسي في المملكة المغربية بعد حراك 2011 ،وهو أمر هام من أجل الحكم على مدى نجاح تجربة الربيع المغربي

ومدى تحقيق الشعب لمطالبه الطامحة إلى تغيير الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية وإلى إصلاح الدستور، ليصير نظام البلاد ملكية برلمانية .

أما على المستوى العملي :

فالدارسة أتت لترصد مدى فعالية آليات ومرتكزات الإصلاح السياسي في المغرب لترشيد الحكم فيه بعد حراك 2011 .

أسباب إختيار الموضوع :

الأسباب الذاتية :

تتمثل الأسباب الذاتية لاختيار الموضوع في الميول الذاتية والرغبة في الإطلاع على الدراسات المغاربية بما فيها الدراسات التي تهتم بدولة المغرب حكومة وشعبا خاصة بعد حراك 2011 م ؛ في إطار سعيها للوصول إلى الحكم الراشد عن طريق الإصلاح السياسي. والتعمق في الموضوع بحكم التخصص .

الأسباب الموضوعية :

تتمثل الأسباب الموضوعية في كون لإصلاح الدستوري الذي قام به الملك محمد السادس عقب الحراك، يعتبر حدث هام لدراسة النقاط التي تم التركيز عليها لإصلاح النظام ككل، وأهمية معرفة مدى جدوى هذا الإصلاح لترشيد الحكم في المغرب.

أهداف الدراسة :

لكل دراسة مجموعة من الأهداف يسعى الباحث للوصول إليها، وأهداف هذا البحث تتلخص في مايلي :

– فهم آليات ومرتكزات كل من الإصلاح السياسي والحكم الراشد وإدراك العلاقة التي تربط بينهما باعتبار أن الإصلاح السياسي لبنة أساسية لبناء الحكم الراشد في المجتمعات.

–تسليط الضوء على واقع الإصلاح السياسي في المغرب بعد حراك 2011، ومستقبل الحكم الراشد بعده

–معايير ترشيد الحكم في المملكة المغربية والبدائل الكفيلة لتحقيقه .

الدراسات السابقة :

هناك العديد من الدراسات والكتب التي تناولت الإصلاح السياسي والحكم الراشد في العالم العربي عموما وفي المغرب بشكل خاص، سواء قبل الحراك أو بعده وقد تم الاعتماد عليها كمنطلق للدراسة، أهمها:

–كتاب "الإصلاح الديمقراطي والبناء المؤسسي للسلطة في المجتمعات العربية(تحليل سوسيولوجي) لمحمود غالب سعيد علي البكاري والذي صدر عام 2014، إذ يهدف إلى تحديد العلاقة بين متغير ين أساسيين؛ متغير مستقل وجود المؤسسات والدي يؤثر إيجابا في المتغير التابع وهو الإصلاح الديمقراطي كعملية مستمرة تواكب حركة تطور المجتمعي العام للمجتمعات .

– كتاب "الإصلاح التشريعي (للجرائم الواقعة على الحقوق السياسية بين الواقع والمأمول)"

لمصطفى السعداوي صدرعام2016 ،إذ سعت هذه الدراسة إلى البحث عن قواعد قانونية جديدة تستوعب صون الحقوق السياسية ومشروعية استخدام تلك الحقوق بما يضمن مواجهة ظاهرة العنف السياسي، ونادى الكاتب كذلك بضرورة الإصلاح التشريعي والسياسي لتفعيل مقومات الحكم الراشد؛ لأنه كما يعتقد يضمن عدم الإعتداء على الحقوق السياسية، واعتبر الجزاء الجنائي وسيلة ضرورية لفرض إحترام القانون لخدمة هذ ا الهدف النبيل .

-كتاب "التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي "،السيد عوض عثمان وآخرون صدرعام 2004؛ وفيه تمت مناقشة أولوية الإصلاح السياسي والديمقراطي في المغرب بالتركيز على مشكلة أساسية وهي غياب الديمقراطية نتيجة انعدام الثقافة الديمقراطية في هذه الدول .

-مذكرة ماستر بعنوان"الإصلاح الديمقراطي في الأنظمة الملكية "- دراسة للنظام السياسي المغربي - للطالبة غربية صونيا السنة الجامعية 2015 ، إذ تم التركيز على الاتجاهات النظرية للإصلاح الديمقراطي والتعمق فيه خاصة في النظم السياسية الملكية بشكل عام،ودراسة النظام السياسي للمملكة المغربية كحالة بشكل خاص.

إشكالية الدراسة:

تركز هذه الدراسة على علاقة الإصلاح السياسي بترشيد الحكم في الأنظمة السياسية الملكية الدستورية، ومدى نجاح وفعالية هذ ه العلاقة، وعليه جاءت الإشكالية كالتالي:

إلى أي مدى يستطيع الإصلاح السياسي ترشيد الحكم ؟

تتفرع عن الإشكالية مجموعة تساؤلات فرعية، هي:

1- ما مفهوم الإصلاح السياسي؟

– ما هي مرتكزات الحكم الراشد؟2

– فيما تتمثل أهم الإصلاحات التي تبنتها المملكة المغربية لتحقيق الحكم الراشد؟ .3

4– ما هي أهم العراقيل التي تواجه الإصلاحات السياسية في المغرب في سبيل تكريس الحكم الراشد؟

فرضيات الدراسة:

للإ جابة على الإشكالية المطروحة تم الاعتماد على الفرضيات التالية :

– نجاح عملية ترشيد الحكم مرهون بفعالية الإصلاحات السياسية .

– الإصلاحات الشكلية التي لا تمس بجوهر النظام لا تؤدي إلى تجسيد الحكم الراشد .

منهجية الدراسة :

منهجية الدراسة فرضتها طبيعة الموضوع، ومن ثم تم الاعتماد على منهج دراسة الحالة بدراسة المملكة المغربية كنموذج تبنى الإصلاحات السياسية من أجل ترشيد الحكم مع توظيف مجموعة من المقتربات في التحليل:

- **المقترب النظمي** في محاولة لفهم طبيعة تفاعل المملكة المغربية الدستورية مع نظامها السياسي في بيئتها الداخلية و الخارجية .

– **المقترب القانوني**؛ فكان نتيجة لإستخدام النصوص القانونية والدستورية والوثائق الرسمية التي تعنى بجملة الإصلاحات الدستورية، التي تبناها ا لنظام المغربي بعد حراك 2011 ، بغرض رصد مدى تطبيق القاعدة على أرض الواقع .

التقسيم الهيكلي للدراسة :

للإجابة عن الإشكالية المطروحة واختبارا لفرضيات الدراسة تم تصميم خطة مقسمة إلى فصلين؛ الفصل الأول يحتوي على ثلاث مباحث،حيث تم التركيز في المبحثين الأول والثاني على ضبط مفاهيم ومفاتيح الدراسة لكل من (الإصلاح السياسي والحكم الراشد) ، والمبحث الثالث فهو يحدد مرتكزات الإصلاح السياسي لترشيد الحكم في الأنظمة الملكية على المستوى الدستوري والتشريعي التنفيذي .

الفصل الثاني إهتم بدراسة الإصلاح السياسي في المملكة المغربية بعد حراك 2011 وانعكاسه على ترشيد الحكم، وهو بدوره قسم إلى أربعة مباحث؛المبحث الأول يوضح طبيعة النظام السياسي في المغرب قبل الحراك، والمبحث الثاني يحدد دوافع الإصلاح في المغرب (الداخلية والخارجية) منها،أما المبحث الثالث فهو رصد لمرتكزات الإصلاح السياسي في المملكة المغربية بعد حراك 2011 إلى غاية 2018 وصولا إلى المبحث الرابع والأخير كمحاولة لإسقاط انعكاسات الإصلاح السياسي في المملكة على ترشيد الحكم بدراسة دور فواعل الحكم الراشد في المغرب خلال تلك الفترة .

صعو بات الدراسة:

اعترض انجاز هذه الدراسة جملة من الصعوبات، يمكن إجما لها فيما يلي:

- ارتباط الموضوع بالتغيرات التي تعرفها المنطقة العربية، نتيجة ما يطلق عليه بالربيع العربي.
- قلة المراجع المتخصصة التي تطرقت لهدف الدراسة المتمثل في ربط الحكم الراشد بالإصلاحات السياسية لاسيما ما تعلق بالمملكة المغربية .

الفصل الأول:

التأصيل المفاهيمي والنظري للإصلاح السياسي والحكم الراشد

شهد حقل العلوم السياسية في السنوات الأخيرة تزايدا ملحوظا في الاهتمام بقضايا الإصلاح السياسي والمفاهيم المشابهة له أو ذات العلاقة به كالتحول الديمقراطي، الحكم الراشد والثورة ومعه زادت الحاجة إلى ضبط هذه المفاهيم والمصطلحات المرتبطة بموضوع الدراسة نظرا للبس والغموض الذي يكتنف بعضها .

وعليه سينصب الاهتمام في هذا الفصل على تحديد المفاهيم المفتاحية للدراسة من خلال ثلاث مباحث وهي كالأتي :

المبحث الأول: مفهوم الإصلاح السياسي.

المبحث الثاني:مفهوم الحكم الراشد.

المبحث الثالث: مرتكزات الإصلاح السياسي لترشيد الحكم في الأنظمة الملكية.

المبحث الأول: مفهوم الإصلاح السياسي

يعد مفهوم الإصلاح السياسي من المفاهيم الحديثة نسبيا، إذ برز استخدامه مع مطلع القرن الحالي وتداخل مع مفاهيم عدة؛ كمفهوم التنمية السياسية، الذي سبق وأن ظهر في عقد الخمسينات والستينات من القرن الماضي ثم أصبح كفرع حديث من علم السياسة يهتم بدراسة العلاقة بين المجتمع والنظام السياسي، ويقترن بدول العالم الثالث وبتطوير نظمها السياسية من أنظمة رجعية وتسلطية إلى أنظمة أكثر إنفتاحا وديمقراطية .

وفي السنوات الأخيرة دخل مفهوم الإصلاح السياسي دائرة السجلات الفكرية وأصبح المفردة الأكثر شيوعا في الخطابات الرسمية وغير الرسمية، وظهرت تعاريف متعددة دقيقة وواضحة بشأنه، ورغم ذلك لا يزال يكتنفه الغموض لتداخله مع العديد من المفاهيم . [1]

المطلب الأول: تعريف الإصلاح السياسي

1- لغة:الإصلاح من فعل **أصلح** يصلح إصلاحا، أي إزالة الفساد* بين القوم والتوفيق بينهم. وهو نقيض الفساد[2] .فالإصلاح هو التغير إلى الاستقامة الحال على ما تدعو إليه الحكمة وهذا

* مفهوم الفساد :هناك عدم اتفاق بين الكتاب والباحثين والأكاديميين على تعريف موحد للفساد رغم اتفاق الجميع على أن الفساد ظاهرة واسعة الانتشار لاتقتصر على مجتمع دون أخر أو ثقافة دون غيرها وهو متنوع من فساد سياسي ،وإقتصادي .. الخ وعليه تعددت مصطلحات المفهوم في أكثر من لغة وقد أشار إليه ابن منظور في لسان العرب في باب فسد على أن "الفساد " هو نقيض الصلح وتفاسد القوم تدابرو وقطعوا الأرحام والمفسدة خلاف المصلحة، وتعرف منظمة الشفافية العالمية الفساد على أنه "إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص بشكل مباشر أو غير مباشر لتحقيق أغراض شخصية مستندة إلى المحسوبية" أنظرالمرجع داسي سفيان،«الحكم الراشد كآلية للإصلاح والحد من الفساد للتقليل من ظاهرة الفقر:دراسة حالة الجزائر» جامعة أبو بكر بالقايد،تلمسان ،متحصل عليه من الموقع : ..https://www.maspolitiques.com/ar/index.php/ar/flexicontact/2017-02-06-17-54-23/1153

1- بوحنية قوي وبوطيب بن النصر "الإصلاحات السياسية وإشكالية بناء الحكم الراشد في الدول المغاربية –الجزائر نمودجا " مجلة الباحث للدراسات -الأكادمية ،العدد 4 ديسمبر 2014 ،ص57 .

2-محمد محمود السيد "مفهوم الإصلاح السياسي " الحوار المتمدن ،متحصل عليه من الموقع http//www.m.alhewar Korg/a.asp§aid=2011/11/23 ،تاريخ الدخول إلى الموقع 2018/11/15 سا21 :21 .

التعريف يبين أن الكلمة "إصلاح"تطلق على ما هو مادي وعلى ما هو معنوي، فالمقصود بالإصلاح من الناحية اللغوية،الانتقال أو التغير من حال إلى حال أحسن أو التحول عن الشيء أو الانصراف عنه إلى سواه.

وقد ورد لفظ الإصلاح في القرآن الكريم في أكثر من سورة مثل **قوله تعالى:** "وإذا قيل لهم لاتفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون "[1] و**قوله تعالى** :"قل إصلاح لهم خير إن تخالطوهم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لأعنتكم إن الله عزيز حكيم "[2] .

2-اصطلاحا:يعرف قاموس "أكسفورد"،الإصلاح بأنه تغير أو تبدل نحو الأفضل في حالة الأشياء ذات النقائص، خاصة في المؤسسات والممارسات السياسية الفاسدة أو الجائرة، لإزالة بعض التعسف أو الخطأ. [3]

أما قاموس" **وبستر**" للمصطلحات السياسية 1988يعرف الإصلاح السياسي The Reform " بأنه تحسن النظام السياسي من أجل إزالة الفساد والاستبداد "[4].

ويعتبر الإصلاح السياسي ركنا أساسيا مرسخا للحكم الصالح، ومن مظاهره سيادة القانون والشفافية في إتخاذ القرار، والمشاركة الشعبية في إتخاذ القرار والعدل، وفعالية الإنجاز وكفاءة الإدارة والمحاسبة والمساءلة والرؤية الإستراتيجية، وهو تحديد للحياة السياسية وتصحيح لمساراتها ولصيغها الدستورية والقانونية بما يضمن توافقا عاما للدستور، وسيادة القانون وفصلا للسلطات

[1]- سورة البقرة، الآية 11.
[2]- سورة البقرة، الآية 220 .
[3]- محمد محمود السيد، مرجع سابق.
[4]- المرجع نفسه .

وتحديدا للعلاقات فيما بينها. وهو التعريف الذي يتبناه برنامج الأمم المتحدة لإدارة الحكم في الدول العربية.[1]

وما يمكن قوله في هذا المقام، أن كلمة الإصلاح ليست جديدة على الفكر السياسي العربي، فقد ورد ذكرها في القرآن الكريم عدة مرات، وبالتالي فهو مفهوم قديم لم يبدأ بظهور الأفكار والتيارات الإصلاحية في القرن الماضي أو المبادرات الإصلاحية في الوقت الراهن ويمكن اعتبار أفكار **ابن تيمية** بداية الدعوات الإصلاحية في العالم الإسلامي ،أو ما يمكن تسميته بالإصلاح الديني، ثم تطور ليصبح مطلبا نهضويا طرحه المفكرون العرب قبل أكثر من قرن من الزمان أي" فترة ما يمكن أن نسميه عصر التنوير العربي"في سعيهم نحو تحقيق نهوض أو تقدم عربي في شتى مجالات الحياة.[2]

نستنتج من خلال ما سبق، أن مفهوم الإصلاح لا يزال يكتنفه الغموض وذلك لتداخله مع العديد من المفاهيم السابقة، غير أن هناك **تعريف للإصلاح السياسي** في ظل ظروف المنطقة العربية الحالية حيث يلاحظ أنه يلم بأمور ثلاثة تتمثل فيما يلي:

«الإنتقال من نظام سياسي مغلق إلى نظام سياسي مفتوح،والانتقال من الشرعية التقليدية إلى الشرعية السياسية الحديثة، ثم الإنتقال من حياة سياسية قائمة على العنف إلى أخرى قائمة على المنافسة السلمية والديمقراطية .» [3]

[1]-المرجع نفسه .

[2]-المرجع نفسه.

[3]-عبد العزيز القاسم و(آخرون) ،في الاجتماع السياسي والتنمية والاقتصاد وفقه الإصلاح (مدخل لتكوين طالب العلم في عصر العولمة)،بيروت: الشبكة العربية لأبحاث والنشر،ص202 .

المطلب الثاني:التمييز بين الإصلاح السياسي والمفاهيم ذات العلاقة

قبل أن يصبح مفهوم الإصلاح مفهوما متداولا ومستقلا في الأدبيات السياسية الحديثة، فإن أبعاده السياسية الاقتصادية والاجتماعية متضمنة في الكثير من المفاهيم الشائعة مثل:**التنمية السياسية political développement أو التغيير السياسي poltical change أو التحول transition أو التغيير change**، وجميع هذه المفاهيم تقريبا مرتبطة بالدول المتخلفة ومنها العالم العربي.

ولمعرفة العلاقة بين مفهوم الإصلاح السياسي والمفاهيم المشابهة له لا بد من فهم كل مصطلح على حد، وإيجاد العلاقة التي تربط المفهوم مع المفاهيم السابقة الذكر؛ وهي محاولة لمعرفة مدى فائدة هذه العلاقة الترابطية مع متغير من متغيرات الدراسة؛ وهو الحكم الراشد ومدى تأثير كل تلك العلاقات على التنمية السياسية خاصة في الأنظمة الملكية الدستورية التي تسعى نحو الإصلاح من أجل رشادة الحكم و دمقرطة الحياة السياسية كحال المغرب بعد حراك2011 موضوع الدراسة.

1-الإصلاح السياسي والتحديث السياسي:

التحديث السياسي يقصد به تلك العمليات التي تتعلق بنواحي التجديد في مجال البنى والمؤسسات السياسية القائمة من ناحية، وفي مجال الفكر والثقافة السياسية السائدة من ناحية أخرى، وهو تلك العمليات التي تتعلق بتمايز المؤسسات السياسية وصبغ الثقافة السياسية بالطابع العقلاني، والتي من شأنها تدعيم قدرة النظام السياسي للمجتمع [1]

إن الإصلاح السياسي والتحديث السياسي يشتركان في هدف واحد، من حيث أن الإصلاح السياسي يسعى إلى أن يكون التغيير نحو الأفضل، فتسود الحرية محل الاســتبداد والــعدالة محل الظلم

[1]- جلال أمين، «الإصلاح والتحديث مترادفان أم ضدان»، مجلة الهلال ،العدد 03 ،مارس2005، ص77

كما يهدف لترشيد الحكم، وإشاعة المساواة في الحقوق والواجبات في المجتمع، وهذه هي نفسها مظاهر التحديث السياسي، إضافة إلى إحداث التنوع في البنى والوظائف السياسية وتجديدها .

2- الإصلاح السياسي والتنمية السياسية:

لقد كانت المحاولات الأولى لتعريف بالتنمية السياسية من قبل رجال الدولة وصانعي السياسة، ومن ثم قد كانت أقرب إلى التحليلات السياسية منها إلى التعريفات العلمية، وهو ما جعل الإصلاح السياسي والتنمية السياسية مفردتان مترابطتان؛ في كون أن التنمية السياسية لاتعدو أن تكون عملية غائية تتوخى تحقيق واحدة أو أكثر من الغايات النهائية للنظام السياسي كالديمقراطية والمشاركة والاستقرار، والشرعية والمساواة والتكامل[1] ...وكل هذه الغايات يمكن تحقيقها عن طريق الإصلاح السياسي.

يمكن القول أن التنمية السياسية هي الأداة أو الوسيلة التي يستخدمها النظام السياسي لتحقيق وبلوغ الإصلاح الديمقراطي والسياسي.

3- الإصلاح السياسي والتحول الديمقراطي:

يشير التحول الديمقراطي « إلى تغيير النظام السياسي من صيغة غير ديمقراطية إلى صيغة أكثر ديمقراطية، والتحول الديمقراطي عملية تدريجية تتحول إليها المجتمعات عن طريق تعديل مؤسساتها السياسية واتجاهاتها، من خلال عمليات وإجراءات شتى، ترتبط بطبيعة الأحزاب السياسية وبنية السلطة التشريعية ونمط الثقافة السياسية السائدة وشرعية السلطة السياسية »[2]

[1]- عبد الحليم السيد الزيات، التنمية السياسية د راسة في الاجتماع السياسي ،الإسكندرية :دار المعرفة الجامعية ،2002،ص ص86-87

[2]- بلقيس أحمد منصور ،الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي في اليمن ، القاهرة: مكتبة مدبولي، 2004 ،ص28

وتعتبر عملية التحول الديمقراطي المرحلة الأولى للتحول نحو النظام الديمقراطي، وهي فترة إنتقالية تمتد بين مرحلة تفويض دعائم النظام السياسي السابق، وتأسيس نظام سياسي لاحق ، وفي سياق هذه التحولات تتم عملية تحلل النظام السلطوي وظهور بديل له .[1]

-أما **صامويل هنتغتون Huntington** فيعرفه «أنه عملية معقدة تتشارك فيها مجموعات سياسية متباينة، تتصارع من أجل السلطة وتتباين من حيث إيمانها أو عداءها للديمقراطية، وهو مسلسل تطوري يتم فيه المرور من نظام سياسي مغلق لا يسمح بالتداول على السلطة وبالمشاركة السياسية إلى نظام سياسي مفتوح .»[2]

من خلال ما سبق يتضح أن هناك تداخل وتقارب بين التحول الديمقرا طي والإصلاح السياسي يكمن في أن عملية التحول الديمقراطي تؤدي إلى التجديد المؤسساتي؛ بإدخال الآليات الديمقراطية التي تكرس التعددية السياسية وتوسع دائرة المشاركة للمواطنين باحترام الحريات المدنية والسياسية، وبالتالي يحقق ويضمن لنا التحول الديمقراطي عملية الإصلاح السياسي الحقيقي والفعال لترشيد أنظمة الحكم.

4- الإصلاح السياسي والتغيير السياسي:

هو دعوة إلى التعديل الجذري في البنى والهياكل القائمة في المجتمع، وهو غالبا ما يعني انتقالا شاملا وليس جزئيا في مختلف مناحي الحياة وأنشطتها، يتميز بدرجة واسعة من المشاركة السياسية والشعبية، وفق عمليتي هدم وبناء مترابطتين، وذلك بإزالة البنى والهياكل القديمة وإحلال بنى وآليات جديدة، وهذا

[1]- المرجع نفسه ،ص 29

[2]- صامويل هنتنغتون،الموجة الثالثة للتحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين(تر :عبد الوهاب علود) مصر : دار سعاد الصباح،[د.س.ن]ص120 .

يعني أن التغيير السياسي قد يحدث قطيعة وينتج عنه تبدل كامل حيث يتغير منطق النظام ذاته، قد لا يمس الأشياء في عمقها وبالتالي يكون نظاما يحافظ على نفسه ويعيد إنتاج ذاته[1].

5-علاقة الإصلاح السياسي بالحكم الراشد :

هناك تعاريف عدة للحكم الراشد منها تعريف منظمة الأمم المتحدة وتعريف البنك الدولي سيتم عرضها لاحقا في مبحث التالي، غير أن مايهم الآن هو العلاقة بين مفهوم الحكم الراشد والإصلاح السياسي.

وانطلاقا من تعريف الحكم الراشد على أنه:

«الحكم الصالح وهو الحكم الذي تقوم به قيادات سياسية، منتخبة وكوادر إدارية ملتزمة بتطوير موارد المجتمع، وبتقدم المواطنين وبتحسين نوعية حياتهم، وذلك برضاهم وعبر مشاركتهم ودعمهم »[2].

وفي العلاقة بين المفهومين الحكم الراشد والاصلاح السياسي يمكن القول أن كلاهما يطمح لتحقيق الإستقرار السياسي داخل المجتمع والدولة،فغاية الإصلاح السياسي بطبيعة الحال هي الديمقراطية والحكم الراشد، وبالتالي الهدف الكبير وراء الإصلاح السياسي هو أن تكون هناك ديمقراطية وأن يكون هناك حكم راشد ،والحكم الراشد هو أن تكون هناك دولة كفؤة وفعالة ونزيهة ،ودولة فعالة في التعامل مع قضايا المجتمع وفي حل المشكلات .[3]

الحكم الراشد والديمقراطية : حيث ظهرت الرؤية الجديدة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في التقرير العالمي حول التنمية البشرية لسنة 2002م، الذي جاء بعنوان: «تعميق الديمقراطية في عالم

[1]- حسين قوا درة،"الإصلاحات السياسية والاقتصادية في الجزائر"، محاضرة في مقياس الإصلاحات السياسية والاقتصادية في الجزائر، قسم العلوم السياسية، جامعة أم البواقي2015 /2016م،ص ص 3-4 .

[2]- يحياوي حنان ،«التحولات السياسية في الدول العربية وتأثيرها على الإصلاح السياسي في الجزائر من 2011-2016م» مذكرة ماستر (قسم العلوم السياسية تخصص السياسات العامة وتنمية)،جامعة زيان عاشور ،الجلفة،2017 ،ص13

[3]-يحاوي حنان ، نقلا عن العيد شعبان «الإصلاح السياسي في الجزائر من 2008-2013 »مذكرة ماستر ،(كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة محمد خيدر بسكرة ،2013) ،ص36 .

مبعثر»[1]، حيث تمحورت الفكرة الأساسية لهذا التقرير حول اعتبار نجاح التنمية هو قضية سياسية، بقدر ما هو قضية اقتصادية، فالتقليص المستدام للفقر يتطلب التأسيس لحكم ديمقراطي صلب وراسخ يسمح بمشاركة واسعة لكل فئات المجتمع،وهو بذلك :

1 – برنامج الأمم المتحدة يسعى لربط المفهومين :الحكم الراشد والديمقراطية بمشروطية الهيئات الدولية المانحة .

2– الاهتمام بالحكم الراشد والتحول الديمقراطي في أفريقيا.

1– ربط المفهومين بمشروطية الهيئات الدولية المانحة :

في سياق الانتقال إلى الحكم الديمقراطي، هناك أربعة أنماط للانتقال إلى الديمقراطية تتمثل في **:**

أ –**نمط التحول (Transformation)** تتم خلاله، عملية الانتقال الديمقراطي أساساً بمبادرات من النظام التسلطي دون تدخل جهات أخرى، أو ما يطلق عليه « **الانتقال من الأعلى** »**(from above)**

ب– نمط «التحول الإحلالي »(Trans placement) وفيه تنتج عملية الانتقال عن طريق مبادرات مشتركة من النخب الحاكمة والنخب المعارضة .

ج– نمط الإحلال (Replacement) :حيث تتم عملية الديمقراطية بفعل ضغوط المعارضة الشعبية، **أو «الانتقال من الأسفل »(From below).** [2]

د–نمط التدخل الأجنبي (foreign intervention) :حيث تحدث الدمقرطة انطلاقاً من ضغوط خارجية .وهذه الأخيرة، هي أكثر الأنماط المطبقة في الدول النامية، والأفريقية، حيث تتجلى في ممارسة القوى الخارجية العالمية من هيئات وفاعلين خارجيين، الضغوط لتحويل هذه الدول إلى النظام الديمقراطي ، والذي عبر عنه الكاتب "هشام

[1] - عمر عبيد حسنة «التأصيل النظري لمفهوم الحكم الراشد »اسلام ويب ،المكتبة الإسلامية ،2019 متحصل عليه من الموقع : https://library.islamweb.net/newlibrary/display_umma.php?lang=&BabId=1&ChapterId

[2]-المرجع نفسه .

شـرابي "بقوله: «إن الغرب اليوم، وأكثر من أي وقت، يريد لنا غير ما نريده لأنفسنا، نحن نريد الحداثة، وهو يريد لنا التحديث، نحن نريد السيادة على أرضنا، وهو يجبرنا على قبول التبعية، نحن نصبو إلى التحرر والوحدة، وهو يفرض علينا الدكتاتورية باسم الديمقراطية وحقوق الإنسان »[1]

*-وفق هذا الطرح، يرى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن الحكم الراشد (من وجهة نظر التنمية البشرية)، كما جاء في تقرير التنمية البشرية لسنة2002م، يدل على "الحكم الديمقراطي "

وهذا يعني: [2]

1-أن تكون حقوق الإنسان والحريات الأساسية مصانة، وهذا ما يسمح لكل فرد العيش بكرامة .

2- أن يكون للأفراد رأي في مختلف القرارات، التي تؤثر على حياتهم .

3- أن يطالب المواطنون صانع القرار بتقديم كشف حساب عما قام به من إنجازات أثناء وجوده في السلطة (المساءلة).

4- أن يتم حكم المجتمع من خلال ممارسات، ومؤسسات، وقواعد عادلة وقابلة للتطبيق على الجميع .

5- ضمان وكفالة حق المساواة بين النساء والرجال، في المجالات الإنسانية العامة .

6- أن يأخذ الفعل العمومي بعين الاعتبار حاجات الأجيال المستقبلية .

7- أن تهدف القرارات الاقتصادية والاجتماعية ، إلى القضاء على الفقر وتوسعة مجال الاختيار للجميع وهناك من أطلق على هذه العملية "إحلال الديمقراطية "[3]

*-« ويضيف الكاتب" **هشـام شــرابي** " أن هناك دول تلقت مساعدات مالية قليلة ولكنها حققت نتائج إيجابية، بمعنى أن المساعدات المالية لا تؤدي إلى تحقيق النمو، وإنما هناك عوامل أخرى غير العامل المالي تلعب دوراً مهماً في عملية التنمية، وهذا ما خلص إليه البنك الدولي،

[1]- المرجع نفسه .

[2]- المرجع نفسه.

[3]- "الديمقراطية والحكم "متحصل عليه من الموقع :-https://www.international-alert.org/sites/default/files/library/TKDemocracyARABIC.pdf

فالدول الفقيرة لا تعاني من فجوة مالية فقط، وإنما تكمن الفجوة الأخطر في أهم المؤسسات والسياسات، وهو الأمر الذي يؤكده الاقتصادي **الكندي "جون كنيث غالبريت John Keneth Glb Rith** بالقول بأهمية العوامل المؤسسية لمواجهة تحديات التنمية الاقتصادية، إذ أنه ليس هناك من شيء يؤدي إلى تعظيم ضيق العيش والمعاناة إلا غياب سياسات نزيهة وفعالة ومسؤولة، فالمساعدات الاقتصادية مهمة، لكن دون وجود حكومة مؤهلة ونزيهة فإنها تؤدي إلى نتائج ضعيفة .»[1]

*–وبهذا المعنى، **فالحكم الراشد Good Governance** لا يشير فقط لنوع معين للحكومة **(الديمقراطية)** ولكنه يتضمن أيضاً عدداً من العناصر الأخرى، مثل حكم القانون، والمساءلة، ومزيد من الرقابة، واللامركزية، ومكافحة الفساد وإصلاح الخدمة المدنية، وتطوير نظم المعلومات (الشفافية)، سواء لصانعي القرار، أو للجمهور .

*–إلا أن هذا التعريف الأخير كان موضع نقد، نظراً لتجاهله أهمية دعم **المجتمع المدني** كأداة للمحاسبة السياسية، فضلاً عن الشرعية والمشاركة، وهي العناصر، التي أقرتها الهيئات الدولية .

*–بالإضافة إلى ما سبق، تشير تعريفات أخرى للحكم الراشد و تربطه بإصلاح السياسي والديمقراطية عن طريق:

«وجود ثقافة سياسية ديمقراطية، وتنظيم إداري كفء، وسياسات سليمة في المجال الاقتصادي، وتشمل: تحرير التجارة، بمعنى كف يد الدولة عن توجيه النشاط الاقتصادي، والخصخصة، وسياسات دعم الفقراء، ومنها تخفيض الإنفاق العسكري، وتوجيه جزء أكبر من الإنفاق العام لمجالي التعليم والرعاية الصحية .» [2]

المطلب الثالث: شروط و مرتكزات الإصلاح السياسي.

أولا:شروط الإصلاح السياسي

[1]-المرجع نفسه .
[2]-المرجع نفسه .

1- أن يكون هناك وضع شاذ و يحتاج إلى إصلاح أو علة تحتاج إلى دواء، فالعلة قد تكون غياب العدالة أو الحرية أو انتشار الفقر أو المرض وعدم الاستقرار.

2- أن يكون التغيير نحو الأفضل، فتسود الحرية محل الاستبداد أو العدالة محل الظلم أو الأمن محل الخوف والتعليم محل الأمية أو الاستقرار محل الفوضى.

3- أن يكون التغيير له صفة الاستمرارية ولا يتم التراجع عنه، فالتغيرات المؤقتة التي يمكن التراجع عنها لا يمكن اعتبارها إصلاحا بالمعنى الحقيقي للكلمة، فتحول نظام سلطوي إلى نظام ديمقراطي هش يمكن زواله سرعة لا يعتبر إصلاحا . 1

ثانيا:-مرتكزات الإصلاح السياسي : يقوم الإصلاح السياسي على مجموعة من المرتكزات وهي كالتالي:

1 -الحرية : تعتبر الحرية جوهر عملية الإصلاح السياسي والنظم الديمقراطية، وهي القيمة العظمى والأساسية بما يحقق السيادة الفعلية للشعب الذي يحكم نفسه بنفسه، وبتفعيل الحرية السياسة يكون هناك تداول على السلطات، وتكريس لإحترام كافة الحقوق، مع وجود مؤسسات سياسية فعالة على رأسها المؤسسات التشريعية المنتخبة والقضاء المستقل والحكومة الخاضعة للمساءلة الدستورية والشعبية والأحزاب السياسية بكل تنوعاتها الفكرية والإيديولوجية. 2

2 -كفالة حريات التعبير: بكافة صورها وأشكالها وفي مقدمتها حرية الصحافة ووسائل الإعلام السمعية والبصرية والإلكترونية والاعتماد على الانتخابات الحرة، مركزياً ولا مركزياً، وبشكل دوري لضمان تداول السلطة وحكم الشعـــب، وتحقـــيق أقـــصى قدر ممـــكن من اللامركزية التي تتيح

[1]- «الإصلاح السياسي »متحصل عليه من الموقع www.politica reforms.orgتاريخ الدخول إلى الموقع :2018/11/22 س12:15 .

[2]- العيد شعبان، مرجع سابق، ص 25 .

للمجتمعات المحلية التعبير عن نفسها وإطلاق طاقاتها الإبداعية في إطار خصوصياتها الثقافية التي تسهم عن طريقها في تحقيق التقدم الإنساني في جميع مجالاته ،ويقترن ذلك بتحقيق أقصى قدر من الشفافية في الحياة العامة،بما يعني القضاء على الفساد في إطار يؤكد الحكم الرشيد ودعم حقوق الإنسان وفق المواثيق الدولية، وفي مقدمتها حقوق المرأة والطفل والأقليات، وحقوق الضمانات الأساسية للمتهمين في المحاكمات الجنائية ، وضمان المعاملة الإنسانية في تعامل سلطات الدولة مع مواطنيها [1].

ويرتبط هذا الأمر ارتباطا شديدا بأهداف الإصلاح السياسي، كما أنه يعد وسيلة أساسية يعتمد عليها وفي كافة مستوياته؛ إذ تعد قضية كفالة حريات التعبير أمر أساسي وضروري و قناة رئيسية لنقل الأفكار الإصلاحية الساعية للانفتاح الديمقراطي والمحاولات الساعية نحو تجديد الحياة السياسية .

3-البناء الدستوري: هو أساس قوانين الدولة، فلا يجوز أن تتناقض مواده مع نموذج النظام السياسي الذي ينشده المجتمع، ويجب أن تتوافق مع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان .

ويعني ذلك أن تعكس نصوص الدستور المتغيرات والتطورات التي وقعت بالفعل، الأمر الذي يفرض ضرورة تصحيح الأوضاع الدستورية بتعديل المواد التي تتعارض مع المتطلبات الديمقراطية الحقيقية وإزالة الفجوة بين نصوص الدساتير وأهداف المجتمع في التطور الديمقراطي.[2]

4- الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية فصلاً واضحاً صريحا[3].

5 -تجديد أشكال الحكم بما يضمن تداول السلطة بالطرق السلمية دوريا، فالدولة الحديثة دولة مؤسسات ونصوص.[4]

6- إقامة انتخابات دورية حرة تصون الممارسة الديمقرا طية، وتضمن عدم احتكار السلطة وتضع

[1]-المرجع نفسه،ص ص 31-32.
[2]-قوادرة حسين، مرجع سابق،ص 5 .
[3]-المرجع نفسه،ص 7
[4]-شعبان العيد، مرجع سابق، ص26 .

سقفا زمنيا لتولي الحكم.

7- إلغاء مبدأ الحبس أو الإعتقال بسبب الرأي، وإ طلاق سراح سجناء الرأي الذين لم يقدموا إلى المحاكمة أولم تصدر ضدهم أحكام قضائية.

المطلب الرابع:مداخل الإصلاح السياسي

أولا-المدخل القانوني المؤسسي:يعد المدخل القانوني أهم المداخل إستخداما في كليات الحقوق في أنحاء العالم، خاصة في أوروبا و فرنسا بالتحديد، ويركز هذا المدخل في دراسته للأحداث والمواقف والعلاقات والأبنية على الجوانب القانونية، ومدى إلتزام تلك الظواهر بالمعايير والضوابط المتعارف عليها ولا يمكن دراسة المدخل القانوني بمعزل عن المدخل المؤسسي الذي كان مهتما في بدايات ظهوره على الدولة والمؤسسات التشريعية والتنفيذية والقضائية ،ثم انتقل بعد ذلك إلى دراسة السلوك السياسي والسياق الإقتصادي والإجتماعي والإيديولوجي الذي تتحرك فيه المؤسسات[1].

ويرى أصحاب هذا الإتجاه أن **الإصلاح السياسي** مرتبط بتأسيس دولة القانون، تكون فيها حقوق الأفراد محمية من تجاوزات السلطة ومن إعتدائهم على حقوق بعضهم البعض، وذلك لضمان سيادة العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع.[2]

وهذا ما يكفله الدستور في نصوص مواده التي تعبر عن ضرورة حماية الحريات المدنية والسياسية وحقوق الإنسان لجميع المواطنين دون تمييز، والأهم من كل هذا هو ضرورة تفعيل مواده على أرض الواقع بما يحقق مستوى من رضى الشعب على حكومته المنتخبة وعلى حقه في العيش الكريم .

[1]-دنيا طايبي ،«دور الإصلاحات السياسية في تطوير التنمية السياسية في الجزائر من 2008-2016 م»،(مذكرة ماستر في العلوم السياسية (تخصص سياسات عامة مقارنة ،جامعة أم بواقي 2017 م)،ص ص 24-25 .

[2]-قوادرة حسين ،مرجع سابق ،ص5

ثانيا- مدخل التحديث :

يعتبر" **دانيال ليرنز** "أ ول من طور نظرية التحديث في دراسته لدور الإعلام في التنمية، واعتبر أن المجتمعات الحديثة هي التي تظم أفراد متقفين يقطنون مساكن حضرية وفي وضع جيد بالنظر إلى دخلهم المرتفع، ويعتبر"**ليبست** "أول من إستعمل مدخل التحديث في معالجته للقضايا السياسية ،وذلك من خلال ربطه بين الديمقراطية والتنمية الإقتصادية في مقالته المشهورة":بعض الإشتراطات الإجتماعية للديمقراطية ، و التنمية الاقتصادية والشرعية السياسية "سنة 1959ثم كتابه" الرجل السياسي" سنة 1960 الذي يعتبر الأهم والأشهر حول هذه الأطروحة . [1]

ووفقا لأطروحة" **ليبست** "ترتبط الديمقراطية بمستوى التنمية الإقتصادية و الإجتماعية ولإبراز هذه العلاقة قام بتصنيف الدول الأوروبية والبلدان الناطقة بالإنجليزية في أمريكا الشمالية وأستراليا إلى ديمقراطيات مستقرة وديمقراطيات غير مستقرة ودكتاتوريات، وأيضا صنف بلدان أمريكا اللاتينية إلى ديمقراطيات ودكتاتوريات غير مستقرة ثم قارن بين هذه البلدان وفقا لثروتها ودرجة التصنيع ومستوى التعليم باعتبارها مؤشرات للتنمية الإقتصادية والإجتماعية، وتبين من هذه المقارنة أن البلدان الأكثر ديمقراطية في كلا المجموعتين كانت تتمتع أيضا بمستويات تنمية إجتماعية وإقتصادية أعلى من البلدان الديكتاتورية[2]

أي أن هناك علاقة تأثير وتأثر بين التطور الديمقراطي والتطور الإقتصادي والإجتماعي، وما يمكن قوله في هذا الشأن،هو أنه لا يمكننا الأخذ بحتمية هذا الطرح؛إذ توجد هناك بلدان تعاني من تخلف إقتصادي واستطاعت أن تحقق قدرا من الديمقراطية لشعوبها .

[1]-- دنيا طالبي نقلا عن زكرياء بوروني ،«النخبة السياسية وإشكالية الانتقال الديمقراطي :دراسة حالة الجزائر »مذكرة ماجستير، (جامعة قسنطينة، 2010)،ص 25

[2]- دنيا طالبي نقلا عن محمد زاهي بشير المغيري ،"الديمقراطية والإصلاح السياسي-مراجعة عامة للأبيات"، متحصل عليه من الموقع27 فيفري/2017 http://bohothe.blogspot.com\2010\03\blog.post 5623.htm ص25

ثالثا–المدخل البنيوي الوظيفي :

يعتبر المدخل البنيوي الوظيفي من الإقترابات التي كان لها الحضور في الدراسات السياسية، ويعد العالم الإجتماعي" **تالكوت بارسونز** "المساهم الأبرز في توضيح معالم هذا المدخل [1] .ويفترض هذا المدخل أن المسار التا ريخي لأي بلد نحو الديمقراطية اليبيرالية يتشكل أو يتحدد بالبنى المتغيرة للطبقة والدولة والقوى الدولية وعبر القومية المتأثرة بنمط التنمية الرأسمالية وليس عن طريق مبادرات وخيارات النخب، وتركز مختلف مداخل الإصلاح السياسي على إلحاق الدول النامية وإكسابها قيم ونظم المجتمعات الغربية المتطورة من خلال التحديث وبناء الديمقراطية، وذلك باعتبار أن الإصلاح السياسي هو جزء من التغيير الإجتماعي المتعدد الأبعاد والذي يتأثر بالتحولات الحاصلة في الجوانب الأخرى الاجتماعية والثقافية .[2]

وهنا يمكن القول أن هذا المدخل جاء لخدمة البراغماتية الأمريكية، بحيث أصبح العلم في خدمة السياسة الأمريكية، لذلك جاءت العديد من الدراسات السياسية المقارنة في خدمة المصلحة الأمريكية واعتبار أن النموذج الأمريكي هو النموذج الأمثل لعملية التنمية في مجتمعات العالم الثالث [3].

وهدا أمر مسلم به و معقول بدرجة كبيرة؛ لأن معظم الدراسات والأبحاث في مجال العلوم السياسية وليدة البيئة الأمريكية، وعلى يد باحثين وخبراء أمريكان كذلك.

4–مدخل النخبة :

يعتبر"سان سيمون "أول من وضع الخطوط العامة لتحليل النخبة، إذ ينظر للمجتمع كهرم في قمته توجد صفوة نخبة سياسية، حيث أن هذه النخبة تعبر بشكل عام عن فئات صغيرة نسبيا هي في الواقع ذات وضع رفيع في المجتمع وتمارس السلطة والتأثير السياسي[1].

---

[1]- عبد العالي عبد القادر،"النظم السياسية المقارنة"، (محاضرات النظم السياسية المقارنة، قسم العلوم السياسية، جامعة سعيدة، 2008/2007) ،ص 31

[2]-حسين قوادرة ،مرجع سابق ،ص10 .

[3]- محمد شبلي ، المنهجية في التحليل السياسي :المفاهيم، المناهج، الاقتراب، الأدوات، الجزائر ،1997 ،ص 180

يقوم مدخل النخبة على أربع افتراضات رئيسية:

-تبعية الظاهرة السياسية وعدم استقلاليتها.

-إنقسام المجتمع إلى فئتين :أقلية صغيرة تمتلك السلطة والنفوذ وأكثرية تفتقد لعناصر الإقتدار التي تملكها النخبة.

-تركز القوة في يد أقلية وعدم انتشارها في المجتمع .

-إن خلف من يملكون زمام السلطة في الدولة جماعة ثابتة تمتلك صفات معينة تميزها عن غيرها.

تكمن أهمية هذا المدخل في أن الأقلية التي تمارس السلطة تعتمد على نظرية الإختيار العقلاني إذ يكون مركزا على النخب ، والتركيز على إختيارات الفاعلين وما يوجههم كالثقافة السياسية، ومن هنا فالدور الذي تلعبه الثقافة السياسية في تحقيق الإستقرار ودعم مسار الإصلاح السياسي يكمن في :

كلما كانت الثقافة السياسية للنخبة تميل إلى العقلانية كلما قلت حظوظ تفشي الفساد السياسي .[2]

5- إقتراب التبعية :

ظهرت مدرسة التبعية كرد فعل على فشل نظريات التحديث الرأسمالية في تفسير ظاهرة التخلف في الدول النامية، وفشل سياسات التنمية التي طبقت في هذه الفترة، وتعتبر مدرسة التبعية إمتداد لأفكار المدرسة الماركسية، التي عجزت عن تقديم البديل الذي يمكن من خلاله للدول النامية الخروج من دائرة التخلف، ومن أهم رواد هذه المدرسة" **فرناندو هنريك** "،"**كاردوزو**"،وغيرهم. [3]

يرى مفكروا مدرسة التبعية أنه لابد من فك الإرتباط بالنظام الرأسمالي العالمي، الذي خلف التبعية في فترة الوجود الإستعماري وحرص على إستمرارها بعد الإستقلال، وهنا حرص مفكروا التبعية على ضرورة إستقلالية البناء السياسي التابع للمركز الرأسمالي، كما أكدوا على فكرة الإصلاح السياسين ،

[1]- حسين قوادرة ،مرجع سابق ،ص 8 .

[2]-المرجع نفسه ،ص 9

[3]- المرجع نفسه ،نفس الصفحة .

ووفق هذه النظرية يكون فك الإرتباط عن المراكز الرأسمالية عن طريق تحقيق الإستقلال الإقتصادي والسياسي والإعتماد على إمكانياتها الذاتية.[1]

وعلى العموم فإن الإصلاح السياسي يبقى أداة ضرورية وعملية مستمرة ملازمة لمتغيرات البيئة التي تفرضها الحاجة الإجتماعية أمام أي نظام سياسي كان، ذلك كون أن هذه العملية تعتبر آلية حقيقية تساعد على بقائه واستمراره في أداء وظائفه مهما تعددت وتنوعت معطيات بيئته الكلية[2].

المبحث الثاني :مفهوم الحكم الراشد

إن المتابع لثورات الربيع العربي وغيرها من الثورات سيلاحظ أن الشعوب قد انتفضت للمطالبة بقضايا رئيسية هامة تمثلت في العيش الكريم والحرية والكرامة الإنسانية والعدالة الاجتماعية، وهو حق مشروع ومكفول جاء صراحة وبشكل واضح في مبادئ الأمم المتحدة وطالبت به كافة الدول في كافة أنحاء العالم بسعي لتحقيقه وتطبيقه ؛وهو ما أطلقت عليه هذه الهيئة **بالحكم الراشد good governane** .هذا المصطلح هو موضوع دراستنا ومتغير هام لدراسة الحالة المغربية بعد حراك 2011،باعتبار أن المملكة المغربية دولة عربية تسعى كغيرها من الدول لتحقيق التطور في بنية الدولة الاقتصادية والسياسية وتكنولوجية والعلمية والتنمية لشعوبها في كافة المجالات.

هذا الأمر يدفعنا أولا لضرورة فهم مصطلح الحكم الراشد،وفهم شروطه وفواعله، وكذا متطلبات تحقيقه على ارض الواقع؛ وهذا عن طريق العناصر الموزعة إلى المطالب الأتي ذكرها.

المطلب الأول :تعريف الحكم الراشد

أولا:التعريف اللغوي للحكم الرشيد

الحكم لغة: وفقا للمعجم الوسيط مشتق «من الفعل الثلاثي "حكم "أي بمعنى قضى، ويقال:حكم له

[1]-المرجع نفسه ،ص 10 .
[2]-شعبان العيد، مرجع سابق ،ص29

وحكم عليه، وحكم بينهم، فالحكم إذن هو القضاء بين الناس». [1]كما أنه «يعني الرحمة والعدل أو المصلحة، وهو أحد معاني الحكمة، كما أنه نقيض الضلال والغي ومرادف الهدى والصواب.» [2].

جاء في لسان العرب «معنى كلمة **حكم** :التي وردت في **القرآن الكريم** : هو الله سبحانه وتعالى هو أحكم الحاكمين، وهو الحكيم له الحكم، سبحانه وتعالى »[3]

بينما يعود أصل كلمة حكم **Governance** في الغرب **إلى العصر اليوناني**، وهي من **الفعل kubernânl**،وقد استعملت لأول مرة من طرف الفيلسوف اليوناني **أفلاطون** لكي يوضح معنى حكم الأفراد، أو تسيير البشر، والذي يرادفه في وقتنا الحالي مصطلح تسيير الموارد البشرية، أي الاهتمام بالمورد البشري وضرورة ترقيته .[4]

ثانيا:الحكم الراشد اصطلاحا: هناك عدة تعريفات للحكم الراشد أهمها مايلي :

يعرف البنك الدولي الحكم الراشد بأنه:«الطريقة التي تباشر بها السلطة في إدارة موارد الدولة الإقتصادية والإجتماعية بهدف تحقيق التنمية ويبدو جليا أن هذا المفهوم يتسع لأجهزة الحكومة كما يضم غيرها من المؤسسات المحلية ومؤسسات المجتمع المدني »[5]

تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: «على أنه ممارسات السلطات الإقتصادية والإدارية لإدارة شؤون المجتمع على كافة المستويات ،أي أنه يتكون من الآليات والعمليات والمؤسسات التي من خلالها تستطيع أن تشكل مصالحهم ،ويمارسون حقوقهم القانونية،ويؤدون واجباتهم وحل خلافاتهم »[6].

وقبل أن نبدأ في عرض معايير الحكم الراشد لابد لنا من فهم معنى **الحكم السيئ:**

---

[1]- مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط ط4، (مكتبة الشروق الدولية)،2004 ، ص190.

[2] -ابرادشة فريد ، «الحكم الراشد في الجزائر ،في ضل الحزب الواحد والتعددية الحزبية »،رسالة دكتوراه (علوم سياسية وعلاقات دولية ،جامعة الجزائر 3،2014)ص29 .

[3]-ابرادشة فريد ،نقلاعن مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزبادي، القاموس المحيط، ط 6، بيروت :مؤسسة الرسالة ، 1998ص 976.

[4] -ابرادشة فريد نقلا عن Essaid TAIB, Société Civile Et Gouvernance, Revue IDARA, N/ 30, Centre de Documentation et de recherches Administratives, Alger, 2005, p 284.

[5] -نبيل البابلي ،«الحكم الراشد الأبعاد والمعايير والمتطلبات» المعهد المصري للدراسات والتقارير السياسية،تاريخ النشر 9 يناير 2018،ص 2.

[6]- أحمد نصير وفاتح سردوك «مدى فعالية الحكم الر اشد والجونب الدولية والإجتماعية في إطار الإصلاحات الإقتصادية للجيل الثاني في الجزائر وتونس للفترة 2000-2015» مجلة إقتصاديات المال والأعمال GFBE،مارس 2018،ص 485 .

«الحكم السيئ هو الذي يتصف بإحدى الصفات الآتية :غياب الإطار القانوني،أو عدم تطبيق القانون مع وجود مثل هذا الإطار، وعدم كونه عادلا مع الجميع في حالة تطبيقه، وعدم شفافيته المعلومات، والفشل في الفصل بين المصلحة العامة والمصلحة الخاصة،وخاصة بين المال العام والمال الخاص وضعف ثقة المواطنين بالقوانين،و وجود أولويات تتعارض مع التنمية، وإساءة إستخدام الموارد.»[1]

المطلب الثاني :معايير وفواعل الحكم الراشد

معايير أو شروط الحكم الراشد كما وضعته الأمم المتحدة يتمثل فيما يالي:

1-حكم القانون Rul of law :يتعين أن تتسم الأطر القانونية بالعدالة وأن تطبق دون تحيز ،وينطبق ذلك بصفة خاصة على القوانين الحامية لحقوق الإنسان .

2- الشفافية TRANSPARECY:تستند الشفافية على التدفق الحر للمعلومات ،وعلى أن تنفتح المؤسسات والعمليات المجتمعية مباشرة للمهتمين بها، وأن تتوفر المعلومات الكافية لتفهمها ومراقبتها .

3-المسؤولية ACCOUNTABILITY :أي أن تتضافر كل جهود الدولة لخدمة مواطنيها وتوفير الحياة الرغدة لهم بقدر المستطاع .

4- بناء التوافق:يعمل الحكم الراشد على التوفيق بين المصالح المختلفة لتوصل إلى توافق واسع على ما يشكل أفضل مصلحة للجماعة.

5-المساواةEQUITY :تتوفر للنساء والرجال الفرص كافة لتحسين رفاهيتهم وحمايتهم.

6- الفعالية والكفاءة AFFECTIVITY:تنتج المؤسسات والعمليات نتائج تشبع لاحتياجات مع تحقيق أفضل استخدام للموارد البشرية والمالية.

[1]- نبيل البابلي، مرجع سابق ، ص ص 2- 3.

7-المساءلة:يتعين أن يكون متخذو القرار في الحكومة، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني خاضعين للمسائلة .[1]

8- **الرؤية الإستراتيجية STRATEGICALLY VISION:**يمتلك القادة والجمهور منظورا واسعا للحكم الراشد والتنمية الإنسانية ومتطلباتها ، مع تفهم السياق التاريخي والثقافي والاجتماعي المركب لهدا المنظور. [2]

عموما يمكن تلخيص مفهوم الحكم الراشد، وكما يرى العديد من الخبراء على أنه:

تنمية مستدامة = سيادة القانون = إدارة قوية = شرعية = فعالية تطبيق القانون = مجتمع قابل للتغيير والتطور = مشاركة فعالة .[3]

أما عن **معايير قياس الحكم الراشد** من أجل ترتيب الدول حسب موقعها من هده المقاييس على سلم تكون من 173 رتبة ،حسب عدد الدول العينة التي تؤخذ من مناطق مختلفة وحسب مستويات دخل مختلفة ،ويحسب معدل صلاح الحكم وتتراوح معدل علامة الدولة من الصفر إلى 100 حسب درجة صلاح الحكم ،وتغطي الأسئلة حقولا عدة وحيوية تجسد مدى اندماج الشعوب في مسار أنظمتها الحاكمة

أولا-مؤشر المساءلة العامة يخص هذا المؤشر أربعة مجالات هي:

1- درجة إنفتاح المؤسسات السياسية في البلد .

2- درجة المشاركة السياسية ونوعيتها.

3- درجة الشفافية ومدى القبول الذي تحضى به الحكومة لدى الشعب .

---

[1] – نبيل البابلي نقلا عن رياض عشوش ،مجدي النويري ، بن بار سعد، «الحكم الراشد في الجزائر» ، رسالة الماجستير ، (كلية العلوم الإقتصادية والتسيير ،جامعة محمد خيدر بسكرة ،الجزائر ،2008) ،ص 3

[2]- المرجع نفسه،ص 3

[3]- المرجع نفسه،ص 4 .

4- درجة المساءلة السياسية .

وتشمل البيانات الموضوعات الآتية:الحقوق السياسية للأفراد –الحريات المدنية –وحرية الصحافة – الأداء السياسي – التوظيف لدى الجهاز التنفيدي – تنافسية التوظيف –إنفتاح التوظيف –المشاركة في التوظيف –القيود لدى التنفيد–المسائلة الديمقراطية –الشفافية .[1]

2–مؤشر جودة الإدارة : يقيس المؤشر حدود الفساد في مجال إدارة الموارد وإدارة السوق ومدى إحترام الحكومة للقوانين ويشمل بيانات حول:درجة الفساد ،نوعية الإدارة ،حقوق الملكية ،الإدارة المالية،تخصيص الموارد إحترام وتطبيق القانون،السوق الموازي .[2]

أما إذا عدنا لمسألة تحديد **الأطراف الفاعلة** أوالمعنية بتكريس الحكم الراشد ودورها فنقول أن الحكم الراشد بحق هو مشروع مجتمع بأكمله يساهم في بنائه أجهزة الدولة الرسمية ،من قيادات سياسية منتخبة وكوادر إدارية،بالإضافة إلى عمل المؤسسات غير الرسمية، ونقصد بها منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص وسيتم شرحها:

1– الدولة ومؤسساتها (المركزية منها واللامركزية):

تعتبر الدولة فاعل أساسي وطرف رئيسي في تجسيد الحكم الراشد،وذلك من خلال الهيئة المشرفة على تحديد وصياغة السياسات العامة في البلاد عن طريق وضعها نظام تشريع القوانين،وتحديد كيفيات تطبيقها،حيث يصبح بامتلاكها لهذه الوسيلة الشرعية وضع أطر تنظيمية تسمح بالمشاركة الشعبية المفتوحة احترام حقوق الإنسان،ضمان حرية الإعلام،احترام معايير العمل،حماية المرأة وإنصافها،تحديد مقاييس عقلانية في مجال التعلم والعمل والتدريب المهني،الإسكان والبيئة، توزيع الموارد بـــعدالة...، وبهذه

[1]-المرجع نفسه،نفس الصفحة .
[2] -نبيل البابلي نقلا عن سايح بوزيد «،دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة »رسالة دكتوراه ،(كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير 2013)،ص 5

تعد الدولة ومؤسساتها وحدها القادرة على تحقيق التوازنات الكبرى في المجالين الإقتصادي والإجتماعي في المجتمع[1]

وعلى السلطات المحلية كذلك أن تعمل على إشراك المواطنين وذلك عبر اللجان الرسمية وعبر اللقاءات الدورية،وعبر تأثير الجمهور المعني بمشاريع التنمية في لجان متابعة وإشراف ومراقبة لهذه المشاريع.

2-**المجتمع المدني** :يتشكل المجتمع المدني من منظمات ومؤسسات غير حكومية، نقابات مهنية وعمالية، جمعيات ثقافية وتعاونية، الأحزاب السياسية غير الممثلة في مؤسسات الدولة، جمعيات المساواة بين المرأة والرجل، المؤسسات الخيرية...ويعمل المجتمع المدني كناطق بلسان الديمقراطية،فهو المتحدي الرئيسي لسلطة الدولة الذى يحد من الإنحراف عن ممارسة نظام الإدارة الجيد، كما أنه يعمل كمنظم في الساحة السياسية.[2]

كما من شأن هذا المجتمع المدني بتركيباته المختلفة تأطير الرأي العام لدى المواطنين للنظر في قضايا تخص الصالح العام،كقضايا حماية الطبقات ذات الدخل المحدود،الدفاع عن المهمشين في المجتمع تنظيم المهن الحرة،محاربة الفقر...كما يلعب دور المراقب على الأجهزة الرسمية في إطار صنع هذه الأخيرة للسياسات العامة.

3-القطاع الخاص : نظرًا للنمو المتزايد لحجم القطاع الخاص في الدولة التي يشترط فيها تطبيق الحكم الراشد ،أصبح القطاع الخاص كميكا نيزم أو أداة فاعلة في تجسيد هذا النمط من الحكم، ذلك من ناحية أنه يلعب دورًا معتبرا كشريك للإدارة العامة (الدولة) وهذا حسب ما يتناسب مع المسؤولية الإجتماعية التي تقع على كاهله، والتي تخصه الدولة بها، فبإمكانه أن يوفر الخبرة والمال

[1] -سفيان فوكة ومليكة بوضياف ،«الحكم الراشد والإستقرار السياسي ودوره في التنمية » عنوان مداخلة ،كلية العلوم السياسية والقانونية ، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف ، الجزائر ،ص19

[2]- سفيان فوكة ومليكة بوضياف ، نقلاعن مجلة «التمويل والتنمية »،سبتمبر 2001 ،ص19 .

والمعرفة اللازمة في عمليات تنموية بالشراكة مع أجهزة الدولة الرسمية أو منظمات المجتمع المدني في مجالات متعددة .[1]

ويستطيع **القطاع الخاص** أن يؤمن الشفافية في الكثير من القطاعات لقدرته على نشر المعلومات،وإصدار الإحصاءات الدورية،وتسهيل الحصول على المعلومات ويحتاج القطاع الخاص إلى موارد بشرية وقدرات إدارية عالية النوعية، ويجب أن يتحمل القطاع ذاته القدر الأعلى من المسؤولية عن تعليم وتدريب القوى العاملة، وتمكين العمال من الإستفادة من الإمكانات التي تتيحها التكنولوجيا الحديثة للمعلومات والإتصالات[2].

زيادة على اعتبار الدولة بمؤسساتها المختلفة والمجتمع المدني والقطاع الخاص كفاعلين أساسيين في نظام **الحكم الراشد**، يمكن اعتبار المواطنين كأفراد بمثابة فاعلين جوهريين، وذلك حسب درجة إدراكهم لمفهوم المواطنة والوعي السياسي لديهم بضرورة إحداث التغيير، والإصلاح السياسي وأن التغيير يكون من الأسفل إلى قمة الهرم السلطوي وأن فكرة الإصلاح تبدأ من الفرد أولا؛ بإعتباره لبنة من البنيان المجتمعي ككل،هذا البنيان صلاحه وتمامه مرهون بالتعاون والتناسق والتلاحم بين أفراد المجتمع الواحد.

المطلب الثالث : متطلبات الحكم الراشد

يمكن الإشارة على الأقل إلى ستة تحديات كبرى :

أولا: الاستثمار في الرأس المال الاجتماعي والمؤسساتي : في نفس الوقت مع الإستثمار في الرأس المال البشري (التربية ،الصحة)،وفي الرأس المال المادي(الهياكل القاعدية للاتصال ودعم النشاطات الإنتاجية)

[1]- المرجع نفسه ، نفس الصفحة .
[2]-المرجع نفسه ، نفس الصفحة .

لأن الرأس المال الإجتماعي ،المرتكز على الثقة والتضامن ما بين الفاعلين الأساسيين ،والدي يتم ترقيته بواسطة استرتتيجية موسعة من التكوين –الإعلام –الاتصال (دور هام لوسائل الإعلام)؛يعتبر عامل مهم لضمان حياة جيدة .[1]

ثانيا :تحديد إطار للحكم الاقتصادي الراشد :ومتكافئ وركيزة للتنمية الاقتصادية على المدى المتوسط والبعيد ،واختيار الاستراتيجيات على المدى المتوسط والبعيد ، وتحقيق أحسن تعبئة للموارد وتسيير المديونية ،والقدرة على التفاوض الدولي ،وأن يكون أكثر إنسانية للنمو الإقتصادي ،وتخفيض الفقر الاجتماعي وتخفيض الفوارق وحماية ضد المخاطر الاقتصادية والاجتماعية[2] .

3-إعادة تحديد وتأكيد لدور الدولة :من أجل جعل تحرير الإقتصاد يتم بطريقة أكثر فعالية، وتقوية مسار بناء دولة القانون وتطوير العدالة في قطاع الخدمات العمومية،وتوجيه المبادرات العمومية في صالح التنمية البشرية الدائمة وإشباع الحقوق الأساسية للجميع .[3]

4- ضمان تسيير أحسن للقطاع العمومي:بما فيه تسيير دقيق للسياسة الاقتصادية ،والقدرة على توفير المعلومات ،التقييم ،تحليل السياسات في إطار التنمية البشرية المستدامة ،تسيير أحسن ومراقبة فعالة للمالية العمومية ،تسيير أحسن و استغلال للموارد البشرية والمادية للقطاع العمومي،عقلنة شبكات القرار وتكاملية جيدة مابين الفاعلين الأساسين .

5-خلق محيط ملائم لتنمية المبادرات الخاصة :إن للعديد من العوامل يد في الأداء الاقتصادي السلبي في العديد من المناطق ، ولرداءة إدارة الحكم دور مركزي في الكثير من هده العوامل؛فإدارة الحكم تساهم في رسم السياسات وتطبيقها،وهده السياسات تحدد بدورها مناخ أعمال سليم وجذاب للاستثمار ،

[1]- نبيل البابلي ، نقلا عن رياض عشوش ومجدي نويري ،مرجع سابق،ص 11 .
[2]- المرجع نفسه ،نفس الصفحة .
[3]-المرجع نفسه ،ص11 .

والإنتاج من عدمه ،وضمان حقوق الملكية ،وحرية المقاولة ،والمساهمة من طرف الجميع بما فيه الفقراء والأقل دخلا في النشاط الاقتصادي والاجتماعي للدولة . [1]

6-الارتقاء بنظام الحكم وحل النزاعات: ليس هناك نموذجا واحد ا لتحقيق عملية الارتقاء بأنظمة الحكم كما أن الارتقاء بنظم الحكم إلى المستوى المرغوب من شأنه أن يستغرق زمنا طويلا ،لحين ترسيخ القيم والعادات الملائمة ،كما الارتقاء بنظم الحكم يتطلب بناء واستقرار المؤسسات ،بما في دلك مؤسسات الدولة من أجهزة تشريعية وتنفيذية وقضائية،بإضافة إلى مؤسسات المجتمع المدني وقطاع الخاص والتي تشمل مؤسسات الإعلام الحرة كالصحافة والإذاعة والإعلام .[2]

ومن أجل تحقيق ذلك يجب الأخذ بما يلي :إتاحة الحقوق السياسية للمواطنين،وتطبيق النظم الديمقراطية وإشراك المواطنين في إتخاد القرارات التي تؤثر في حياتهم من خلال تعميق أطر اللامركزية وبناء مقدرات الحكومة التي تساعدها على تلبية احتياجات ومطالب المواطنين وفرض احترام حكم القانون بين الحاكم والمحكوم .[3]

7-دور نظام المعرفة: تشكل المعرفة عاملا حاسما في التحكم في الموارد الاقتصادية، وضبط عمل المؤسسات، وقد وضعت الهيئات الأممية مثل(اللجنة الأوربية) مؤشرات دقيقة لقياس بعض

جوانب الأداء الاقتصادي على أساس المعرفة ،وقد دلت الإحصائيات إلى العلاقة بين الاستثمار في المعرفة وجودة الأداء الاقتصادي ،ونقصد بالاستثمار هنا :تكوين وتحديث رأسمال البشري ،جودة التعليم وتوطين التقانة ودعم الخدمات المبنية على المعرفة ،وتلعب الاستخدامات الحديثة للتكنولوجية دورا مهما في تضييق الفساد ضمن الدوائر الحكومية وقطاع الأعمال نظرا للدقة المحاسبية التي

[1]-المرجع نفسه ،نفس الصفحة .
[2]-المرجع نفسه،نفس الصفحة .
[3]-المرجع نفسه ،ص 12

يوفرها ، إلا أن تطبيقاتها في مجال الانتخابات العامة تحمل مخاطر جمة في حالة عدم تحكم الأطراف المعنية بها .[1]-

المطلب الرابع: الأسس النظرية للحكم الراشد

قبل التطرق للأسس النظرية للحكم الراشد، تجب الإشارة إلى أن مفهوم الحكم **Governance** ليس جديدا، بل هو قديم قدم الحضارة الإنسانية. وأن مفهوم الحكم[2] يعني :«عملية صنع القرار والعملية التي يتم من خلالها تنفيد القرارات أوعدم تنفيد القرارات والحكومة هي واحدة من الجهات الفاعلة في الحكم .الجهات الفاعلة الأخرى المشاركة في الحكم تختلف تبعا لمستوى الحكومة»[3]

أولا:أسس ومبادئ الحكم الراشد الإسلامي.

عن الإمام **شعيب البيهقي** عن **سعد بن بسيم** رضي الله عنه قال" : قيل :يا رسول الله ما للخليفة من بعدي؟ قال:"**مَثَلِ الذي لي، إذا عدل في الحكم، والقسط في البسط، ورحم ذا الرحم، فمن فعل غير ذلك فليس منيٍ ولست منه.**" [4]

فالحديث هنا يدعوا خلفاء المسلمين إلى وجوب الاقتداء بصفاته صلى الله عليه سلم ونهجه في الحكم، فمن ذلك يذكر الحديث:

-**العد ل في الحكم** بين الناس في حقوقهم ومنازعاتهم، كإعطاء كل ذي حق حقه.

-**القسط في البسط،** أي في بذ ل الأموال العامة للناس كصرفها لمستحقيها.

-**الاتصاف بالشفقة والرحمة** كحسن المعاملة لذوي الأرحام، فلا يكون ممن يتنكر ويستعلي على

[1] - المرجع نفسه ،نفس الصفحة .

[2]-رواء زكي الطويل ، الأمن الدولي واستراتيجيات التغيير والإصلاح ،دار أسامة للنشر والتوزيع :عمان –الأردن ،2012،ص ص 96-97

[3]-رواء زكي الطويل ،نقلا عن ArmenMalena,Reiner Foster and Janmejay Singh-Social Development Department of the World Bank ,Paper No.76Social ACCOUNtability :AN Introduction to the Concept and Emerging Practice.p97

[4]عمر عبيد حسنة «التأصيل النظري لمفهوم الحكم الراشد إسلام » اسلام ويب ،المكتبة الإسلامية ،2019 متحصل عليه من الموقع https://library.islamweb.net/newlibrary/display_umma.php?lang=&BabId=1&ChapterId

ذوي رحمه إذا على شأنه وعظم منصبه . فمن لا يرحم ذوي رحمه لن يرحم غيره من باب أ ولى فهذا هو صنف الولاة الراشدين السائرين على منهاج النبوة،لذا فإن ا لحكم في الإسلام يعني تلك القوة المسيطرة على تصريف شؤون الدولة، وإدارة سياسة الأمة في الداخل وفي الخارج، وتنظيم علاقة الحاكم بالمحكوم ومعرفة ما على الحاكم من واجبات نحو الأمة أفرادا وجماعات، وما له عليها من حقوق، ولن يتحقق ذلك إلا في ظل أسس راسخة ودعائم قوية[1].

قا ل شيخ الإسلام **ابن تيميَّة** : " ا نَّ الشريعة التي بعث الله بها –محمدا صلّى الله عليه وسلم- جامعة لمصالح الدنيا والآخرة؛ فقد بعثه الله بأفضل المناهج والشرائع،وأنزل عليه أفضل الكتب و أ رسله إلى خير أمة أخرجت للناس، وأكمل له ولأمته الدين، وأتم عليهم النعمة، وحرم الجنة إلا على من أمن به وجاء به، ولم يقبل من أحد إلا الإسلام الذي جاء به، فمن ابتغى غيره فلن يقبل منه، وهو في الآخرة من الخاسرين" [2].

ثانيا :الأسس النظرية للحكم الراشد من خلا ل المنظمات الدولية

إن الأسس النظرية للحكم الراشد تعبر عن وجود مجموعة من المؤشرات والتي إعتمدها كل من البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لدراسة أنظمة الحكم وتحديد مواطن الضعف فيها ،كما يقترح ما يجب أن يكون لترشيدها . وعلى ضوء دلك ، يمكن التطرق إلى الأسس النظرية لترشيد الحكم ودلك من خلال دراسات المنظمات الدولية ومختلف المفكرين . [3]

– وفي هذا الإطار نشير إلى دراسة الأستاذ **إسماعيل بوبكر ismael Aboubacar**

تحت عنوان" قياس الحكم من خلال القانون والديمقراطية والتنمية المستدامة "التي جاء فيها بمصطلح

[1]- المرجع نفسه .
-[2]- المرجع نفسه .
[3]- أزروال يوسف«الحكم الراشد بين الأسس النظرية وآليات التطبيق دراسة في واقع تجربة الجزائر »مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ،جامعة العقيد الحاج لخضر ،باتنة ،2009 م،ص45

[Gouvernometrieعلى وزن econometrie]أو الإقتصاد القياسي تعبيرا منه عن قياس نوعية الحكم ،إذ يعرف على هده الكلمة على «أنها طريقة قياس ممارسة السلطة السياسية ،والاجتماعية والإدارية ،والاقتصادية والثقافية وهو طريقة لتكميم طرق تسيير شؤون بلد ما على جميع المستويات»[1]

- ومفهوم **قياس الحكم** يتضمن مبدأين أساسيين هما:

1- وجود نموذج نظري للحكم .

2- طريقة لقياس الحكم .وهذه تأخد بعين الإعتبار العناصر التالية :

-المكونات والمؤشرات الدائمة للحكم . -عداد شبكة للتنقيط ونظام لوضع القوانين

-تحديد مبادئ التقييم. -إعداد شبكة للتقييم وسلم التنقيط .

تحديد الصياغة لتكميم المعطيات . -تحديد مداخل نظرية للحكم .[2]

1-الأسس النظرية للحكم الراشد حسب البنك الدولي:-

إنطلاقا من تعريف الحكم بوصفه مجموعة من التقاليد والمؤسسات التي تمارس بواسطتها السلطة في بلد ما، فإن الأسس النظرية للحكم الراشد تتحدد باعتبارها تشمل:

أ- **العملية التي يتم بواسطتها اختيار الحكومات ومر اقبتها واستبدالها**، ويتكون هذا الأساس من : الرأي والمساءلة وعدم الاستقرار والعنف.

*- **الرأي والمساءلة**:تشمل عدة مؤشرات تقيس عدة جوانب كالحريات السياسية، استقلال الإعلام...الخ

*-**الاستقرار والعنف السياسي:**يجمع بين مؤشرات تقيس مدى الشعور بإمكانية تقويض الاستقرار إسقاط الحكومات بوسائل عنيفة.

[1]-أزروال يوسف نقلا **عن** **Ismael Aboubacar Yenikoye**," la mesure de la gouvernance au service de l'état, de la démocratie ص45

[2]-المرجع نفسه ،نفس الصفحة .

ب- قدرة الحكومة على صياغة سياسات سليمة وتنفيذها بفعالية، ويتكون هذا الأساس من:فعالية الحكومة ونوع التشريعات.

*-**فعالية الحكومة**:وتشمل مؤشرات الخدمةالعامة، ونوعية البيروقراطية، واستقلال الإدارة عن الضغوط السياسية، ومصداقية الحكومة في التزامها بالسياسات...الخ.

* - **نوعية التشريعات**:تشمل مقدار التشوهات المفروضة من جانب الحكومة على هيئة سياسات متعددة .

ج-احترام المواطنين والدولة، للآليات التي تحكم التسيير الاقتصادي والاجتماعي:ويتكون هذا الأساس من:حكم القانون ومستوى الفساد.

*- **حكم القانون:**يتمثل في مؤشرات تقيس مدى شعور المواطنين بالثقة في القواعد القانونية المطبقة.

*- **مستوى الفساد:** ويشمل هذا المقياس مدى تأثير الفساد على بيئة الأعمال، وتحديد الفساد الكبير في المشهد السياسي أو توجه النخبة إلى نهب موارد الدولة[1].

2-الأسس النظرية للحكم الراشد حسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي:

إن الأسس النظرية للحكم الراشد حسب برنامج الأمم ا لمتحدة الإنمائي تتمحور أساسا حول التنمية البشرية، والتي من خلال مؤشراتها يتم تصنيف نوع الحكم وقياسه.ويركز دليل التنمية البشرية على ثلاثة أبعاد للتنمية البشرية وهي:

1-أن يعيش الإنسان حياة مديدة وصحية.

2- أن يكون الإنسان حسن الاطلاع.

3-أن يحصل على مستوى معيشة لائق.

وبالتالي فإنه يجمع بين هذه المقاييس، و التي تتمثل في:

[1] -برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002:نحو الحرية في الوطن العربي.عمان:المطبعة الوطنية، 2005 ،ص106

1-متوسط العمر المتوقع عند الولادة .

2-الالتحاق بالمدارس.

3-الإلمام بالقراءة والكتابة .

3-مستوى الدخل للأفراد.[1]

المبحث الثالث: مرتكزات الإصلاح السياسي لترشيد الحكم في الأنظمة الملكية .

قبل التطرق لمرتكزات الإصلاح السياسي في الأنظمة الملكية بهدف ترشيد الحكم،ونظرا للعلاقة المتينة أو التطابق بين أهداف الإصلاح السياسي والإصلاح الديمقراطي والحكم الراشد كآليات إجرائية تسعى لتحقيق الإستقرار السياسي والتنمية بشقيها الاقتصادي والسياسي، وبعد فهمنا لعلائقية الحكم الراشد بالديمقراطية،لابد من تعريف النظام السياسي الملكي والمراحل التي مر بها ليصل إلى ما وصل إليه من تطور، بإعتبار أن الملكية الدستورية هي الأكثر تجسيدا للديمقراطية التمثيلية،التي هي صلب موضوع الدراسة ونموذج يمكن أن نسقط عليه عملية الإصلاح السياسي في علاقته بالحكم الراشد،على إعتبار أن الإصلاح الدستوري وجه من أوجه الإصلاح السياسي أو لبنة أساسية تقوم عليها الملكيات الدستورية نحو دمقرطة نظام الحكم وترشيده،لتحقيق أمال الشعوب الطامحة نحو حياة أفضل .والمملكة المغربية كنموذج سيوضح العلائقية وإثباتها قدر الإمكان .

المطلب الأول : مرتكزات الإصلاح السياسي لترشيد الحكم في الأنظمة الملكية على المستوى الدستوري

قبل التطرق للإصلاح السياسي على المستوى الدستوري في الأنظمة الملكية الدستورية ،لابد لنا من تعريف النظام السياسي الملكي والمراحل التي مر بها ليصل إلى ما وصل إليه الآن .

[1]-المرجع نفسه،نفس الصفحة.

أولا:تعريف النظام الملكية البرلمانية:

يعد«شكل من أشكال النظام، ويتميز بوجود عاهل سواء أكان ملكا، أو إمبراطورا، أو قيصرا، على قمة الهرم السياسي للبلاد دون أن يكون ضالعا بشكل واسع في صوغ وتنفيذ القرارات السياسية التي هي من شأنِ حكومة منبثقة عن مجالس تمثيلية(برلمان)، يتم انتخابها عبر **الاقتراع العام المباشر**، ومسؤولة أمامها» [1].

ففي الملكية البرلمانية يسود الملك ولا يحكم، ويكون دور العاهل رمزيا وتمثيليا رغم أنَّه هو من يُكلف رئيس الحكومة ويُعين الوزراء، وهدا في إيطار رمزي والتقدير الذي يحظى به بوصفه ممثل الدولة، وواحد من أهم رموز السيادة الوطنية.[2]

ثانيا : أنواع الملكيات:

1-الملكية المطلقة: وهي الملكية المستبدة التي لا يكون الملك فيها مقيدا بالقانون أو غيره من الضوابط ويستحوذ على السلطة بمفرده وقد وجدة في كل المجتمعات القديمة مثل مصر وبابل ،كما توجد حاليا في بعض البلدان النامية.

2- الملكية المقيدة: وهي الملكية التي يحوز فيها الملك على كامل السلطة ويمارسها بمفرده ولكنه يحترم القوانين السائدة ولو نسبيا.

3- الملكية الدستورية الثنائية : هنا يقتسم الملك السلطة التشريعية مع البرلمان وما عدا ذلك من السلطات فتعود إليه بمفرده وقد يعين حكومة تمارس السلطة التنفيذية لكنها مسؤولة أمامه. [3]

ويعتبر النظام **الملكي الدستوري** أو الملكية المحدودة هو شكل من أشكال الحكم المنشأ

[1]-ا«الملكية البرلمانية الملك يسود ولايحكم» متحصل عليها من الموقع تاريخ الدخول إلى الموقع 15/ 2019/6 سا9:58 https://www.aljazeera.net/encyclopedia/conceptsandterminology

[2]- المرجع نفسه .

[3]-سعيد حمدين ، «مفهوم الملكية المقيدة »،مكتبة البحوث القانونية ،متحصل عليه من الموقع https://www.facebook.com/sisousamm/posts/1838155866461767/سا18:20 يوم 2019/12/6 م

بموجب النظام الدستوري الذي يقر انتخاب أو وراثية الملك بوصفه رئيسا للدولة، بدلا من ملكية مطلقة، حيث العاهل ليس ملزما بموجب الدستور وهو المصدر الوحيد السلطة السياسية .

المملكة المتحدة هي ملكية دستورية، على الرغم من أن ليس لديها دستور مكتوب فعلي.عمل الحكومة وسريان القانون في إطار نظام ملكي دستوري هو عادة مختلف تماما عن ذلك في ملكيه مطلقة؛معظم الملكيات الدستورية تتخذ شكلا برلمانيا، مثل المملكة المتحدة،إسبانيا مثلاليابان ؛ حيث العاهل يمكن اعتباره رئيس الدولة ولكن رئيس الوزراء يستمد القوة بشكل مباشر أو غير مباشر من الانتخابات، هو رئيس الحكومة. [1]

وعلى الرغم من أن مُعظم الملكيات الدستورية الحالية هي **ديمقراطيات تمثيلية**؛ تسمى الملكيات الدستورية الديمقراطية وهذا لم يكن دائما وتاريخيا على هذا الحال. حيث كانت هناك ملكيات تعايشت مع الدساتير ا التي كانت فاشية (أو شبه فاشية)، كما كان الحال في إيطاليا، اليابان، وإسبانيا، أو مع الأنظمة العسكرية الطاغية، كما هو الحال الآن في تايلندا . الحكم الملكي في اسبانيا هو الحكم الملكي الدستوري المثالي والأكثر تجسيدا . [2]

ثالثا :الفرق بين الملكية البرلمانية والملكية الدستورية:

تتداخل الملكية البرلمانية مع الملكية الدستورية على نحوٍ كبير يُثير اللبس أحيانا؛ فالنظام الملكي البرلماني هو في الواقع مرحلة متقدمة من "دمقرطة" الملكية الدستورية بإخضاعها أكثر لمفهوم السيادة الشعبية المعبر عنها بالاقتراع العام المباشر.

وبالتالي، فإنَّ الصلاحيات تتناسبُ طرديا مع مستوى التفويض، فرئيس الوزراء مثلا أوسع صلاحيات من العاهل بحكم التفويض الشعبي المعبر عنه في الانتخابات العامة بالنسبة للأول، لكن في

[1]-المرجع نفسه.
[2]-المرجع نفسه.

المقابل فإنَّ رئيس الوزراء معرضٌ للمساءلة أكثر من العاهل، وهذا مرتكز آخر من مرتكزات الملكية البرلمانية، وهو ربط المسؤولية بالتفويض الشعبي وبالمحاسبة في الآن نفسه.وعكس الحال في الملكية البرلمانية [1].

والإصلاح الدستوري في الأنظمة الملكية الدستورية–الذي هو موضوع دراستنا في هذا المطلب – قبل التطرق إليه لابد لنا من فهم معنى **الإصلاح الدستوري**،كمصطلح يتداوله العديد من الكتاب و في كثير من قضايا الإصلاح.

أ–تعريف الإصلاح الدستوري:

يعتبر الإصلاح الدستوري مرتكزاً ومنطلقاً للإصلاح السياسي لا غايةً له، فهو واحدة من العمليات الهامة للمضي نحو الديمقراطية وترشيد الحكم ؛خاصة لبعض الدول التي تريد لشعوبها التغيير نحو الأفضل نحو التنمية السياسية والإقتصادية؛ كحال الدول العربية التي أغلب نظم الحكم فيها تتسم بالاستبدادية نتيجة قضائها على أهم دعامة من دعائم الديمقراطية ألا وهي دعامة" التداول على السلطة

يمكن تحقيق الإصلاح الدستوري بوجه عام من خلال ثلاث وسائل هي:أ– وضع دستور جديد، ب–تعديل الدستور القائم، ج– التفسير المنشئ الذي يتولاه القضاء الدستوري لنصوص الدستور القائم[2]:

[1]-https://www.aljazeera.net/encyclopedia/conceptsandterminology/2016/1/28/الجزيرة الملكية البرلمانية ملك يسود ولا يحكم.

[2].- محمد أنس قاسم جعفر ، النظم السياسية والقانون الدستوري ،القاهرة: دار النهضة العربية ، 1999 ص388 .

أ-وضع دستور جديد:

إذا كان الدستور هو الوثيقة الأسمى في المنظومة القانونية على مستوى الدول ذات الأنظمة الشرعية، فإن الحديث عن أساليب نشأة ووضع الدساتير هي مسألة أساسية، و إن كانت ثابتة في كافة مؤلفات القانون الدستوري والنظم السياسية، والثابت لدى معظم فقه القانون أن أساليب وضع الدساتير متعددة وتتنوع وفقا لظروف كل دولة، وتتفاوت فيما بينها من حيث درجة الديمقراطية التي تعكسها، ومن ثم يمكن القول أن الأساليب التقليدية لوضع الدساتير تندرج في إطار أسلوبين هما: [1]

***- الأسلوب الديمقراطي:**

يبرز هذا الأسلوب دور الشعب في وضع الدساتير المرتكزة على الديمقراطية، ويضم هذا الأسلوب نوعين أولهما هو أسلوب الجمعية التأسيسية؛ الذي يتم من خلاله وضع جمعية تأسيسية يقوم الشعب بانتخابها،أو يتم اختيارها من قبل السلطة المختصة.أما الأسلوب الثاني فهو أسلوب الإستفتاء الدستوري الذي يجسد دور الشعب الذي يعتبر صاحب الكلمة العليا في إقرار الدستور .

***-الأسلوب غير الديمقراطي**

الذي يعبر عن إ رادة الحكم المنفردة باعتباره السلطة الوحيدة في البلاد ، ويندرج أيضا ضمن هذا الأسلوب غير الديمقرا طي أسلوب الاتفاق أو العقد ، ويكون الدستور هنا وفق هذا الأسلوب صادرا في إطار إتفاق بين الحاكم والشعب كالدستور الكويتي الصادر سنة1962 . [2]

ب-تعديل الدستور:وذلك بنص في الدستور عن إمكانية تعديل القاعدة القانونية ،بواسطة سلطة وهي السلطة المؤسسة ،وهذه السلطة تمارس عملها بمقتضى الدستور .[3]

[1]-المرجع نفسه،نفس الصفحة .
[2] - المرجع نفسه،نفس الصفحة.
[3]-حسان محمد شفيق العاني ،الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة ، بغداد :مطبعة بغداد ،1986 ،ص ص 233-234 .

إجراءات التعديل :

1- **المبادرة بالتعديل:** لقد حصرت في جهتين وهما رئيس الجمهورية أو البرلمان أو معا أو أحدهما.

2- **إقرار التعديل:** ويتم ذلك أن يتم التعديل وفقا للأسلوب الذي وضع به وبالنصاب الذي يحدده عند التصويت أو أن يعرض على الشعب إذا كان يتطلب الإستفتاء الشعبي.[1]

ج- التفسير المنشئ للقضاء الدستوري كآلية للإصلاح الديمقراطي:

التفسير القانوني كآلية لتوضيح القصور وإزالة الغموض بالنسبة لنص من النصوص القانونية، ويندرج التفسير ضمن مهمة القضاء والمشرع والفقه، والتفسير لا يكون إلا حيث يكون النص غامضا ويشترط في صحته ألا يعدل في النص القائم.

ويتفاوت التفسير في درجة الإلتزا م بحسب جهة إصداره، فالتفسير التشريعي ملزم للكافة، بينما التفسير الفقهي يقترب إلى أعمال المعاونة دون وجود الإلتزام به، والتفسير القضائي ليس ملزما في كافة الأحوال،فليس ثمة إلزام على قاض معين بأن يأخذ برؤية قاض آخر كقاعدة عامة.[2]

والتفسير الدستوري من إختصاص المحكمة الدستورية العليا، فهي حين ممارستها للدور التفسيري للنصوص التشريعية فإنها تنتهي إلى قرا ر غالبا ما يكون مقررا لرؤية المشرع وكاشفا عن قصده الأساسي عند وضع النصوص .

بالتالي تكون قرا رات التفسير بطبيعتها كاشفة لإ رادة المشرع الحقيقية، فالتفسير لا ينشئ حكما جديدا، ولا يبتدع قاعدة لم تكن موجودة قبل صدوره، وإنما يكشف الغموض الذي إكتنف النص ويقرر حكما قائما في قاعدة سبق أن تضمنها، بالتالي يعتبر التفسير متمما لهذا النص الأصلي ساريا من تاريخ

[1]-«القانون الدستوري السداسي الأول للطلاب السنة أولى »منتدى القانون والعلوم السياسية ،متحصل عليه من الموقع https://montada.echoroukonline.com/showthread.php?t=45123

[2] - فتحي السرور،مرجع سبق ذكره ،ص56 .

العمل به دون الإخلال ببعض الاستثناءات، والنتيجة أن الأصل في ممارسة المحكمة الدستورية لدورها التفسيري لبعض نصوص الدستور إنما يأتي في سياق قيامها بدورها الرقابي على دستورية نصوص القوانين واللوائح وتقدير مدى توافق أو تعارض هذه النصوص مع الدستور [1].

وما يمكن أن نشير إليه بوجه عام، أن الإصلاحات السياسية التي تتوج بإصلاح دستوري تهدف إلى تكريس التداول الديمقراطي ودولة القانون وتعزيز الحقوق والحريات الفردية والجماعية وهدا ما يسعى إليه الحكم الرشيد حيث أن إدخال تعديلات على الدستور من الأحكام الجديدة، مما يعني سن قوانين جديدة أو تعديل قوانين سارية المفعول، عضوية كانت أم عادية، وهو ما يتطلب فتح ورشة عمل كبيرة على مستوى البرلمان والحكومة، باعتبارهما يملكان حق المبادرة بالقوانين طبقا لأحكام الدستور؛وبالتالي إشراك المواطنين بطريقة غير مباشرة في سن القوانين التي تمس مصالحهم ؛ مما يعني وجود النية في احترام الحريات وتعزيز المكاسب الديمقراطية .وهذا ما يجب أن تبدأ به الملكيات الدستورية في سبيل دمقرطة أنظمتها السياسية .

فمن منظور الحكم الراشد، تسمح هذه النصوص بتمكين المواطنين وتوسيع خياراتهم عبر تقوية أشكال المشاركة السياسية ومستوياتها بالانتخابات العامة الدورية والنزيهة لمؤسسات الحكم وتفعيل دور الأحزاب السياسية وضمان تعددها وتنافسها،وضمان حرية العمل النقابي واستقلالية مؤسسات **المجتمع المدني** [2] .

حيث يمكن **لمنظمات المجتمع المدني** أن توفر ضوابط على سلطة الحكومة ويمكنها من خلال هذا الدور، أن تسهم في تحسين إدارة الحكم عبر تعزيز المساءلة والشفافية في النظام السياسي ،كما يمكنها الإسهام في صياغة السياسات العامة، وحماية الحقوق والحريات، والتوفيق بين المصالح،

[1]-رمزي طه الشاعر، النظام الدستوري المصري .،[د.ب.ن]، [د.د.ن] ، ص 327 .

[2]-لحبيب بلية ،«نحو تفعيل دور المجتمع المدني في إرساء الحكم الراشد في الجزائر في ضوء الإصلاحات السياسية 2011-2016م» كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة عبد الحميد بن باديس ،الجزائر،متحصل عليه من الموقع التالي :
http://e-biblio.univ-mosta.dz/bitstream/handle/123456789/8157

وإيصال الخدمات الاجتماعية .وبعملها هذا، تعزز منظمات المجتمع المدني الفاعلية والمشاركة في الشؤون العامة، وتقوي حكم القانون وغيرها من خصائص الحكم الراشد؛ فمثلا تمكن **وسائل الإعلام** أحيانا–حيث تتمتع بقدر معقول من حرية التعبير– من أن تصبح بالفعل وسائط مهمة للمحاسبة، والشفافية والمشاركة تعود بالفائدة على المواطنين وتمثيلهم بفاعلية أكبر من الأجهزة التشريعية الرسمية التابعة للحكومة.[1]

وبالتالي يمكن هذا الأمر وسائل الإعلام في المساهمة قدر الإمكان في التعديل الدستوري بطريقة غير مباشرة أو حتى المشاركة في وضع دستور جديد وتمرير طموحات الشعوب الساعية نحو تغيير أوضاعها الحالية وتحسينها نحو الأفضل .

المطلب الثاني :مرتكزات الإصلاح السياسي لترشيد الحكم في الأنظمة الملكية على المستوى التشريعي

يقصد بالسلطة التشريعية، تلك الهيئة التي لها حق إصدار القواعد العامة الملزمة التي تحكم تصرفات الناس، داخل كيان الدولة[2]، وفي جل النظم السياسية تعد السلطة التشريعية ركنا أساسيا من أركان النظام السياسي حيث السلطة التنفيذية والتشريعية والقضائية تمثل جميعها دور أساسي وفاعل قوي في الحياة العامة.

كما تتساوى السلطات الثلاث، التنفيذية والتشريعية والقضائية في حق المراقبة والتأثير، أي أنّ لكل سلطة الحق في ممارسة صلاحياتها دون أن تطغى على مسؤولية أي سلطة أخرى، فالسلطة التشريعية تطرح القوانين وبنودها وتسعى لإقرارها ومتابعتها، وهي أيضاً مطالبة بمراقبة عمل السلطة التنفيذية،

[1]- المرجع نفسه.

[2]- المركز اوطني للمعلومات اليمن متحصل عليه من الموقع https://www.yemen-nic.info/sectors/politics/detail.php?ID=1072

فالبرلمان يراقب الأداء الحكومي كمثال، وللسلطة التشريعية صلة وثيقة بالسلطة القضائية، إذ إنّها تتابع مدى تطبيق القوانين والتقيّد ببنودها[1].

وتبرز أهمية السلطة التشريعية في إطار عمليات الإصلاح السياسي و الديمقراطي التي سعت إليها الأنظمة الملكية في منح السلطة التشريعية صلاحية مراقبة الحكومة وإقرار مسؤوليتها من خلال ما يعرف بلائحة اللوم أوملتمس الرقابة التي تؤدي إلى إقالة الحكومة، ومن جهته فإن السلطة التنفيذية في يدها أيضا صلاحية حل البرلمان، ويكون ذلك من طرف رئيس الدولة(الملك في بريطانيا)مثلا وبطلب من رئيس الوزراء.[2]

من بين الامتيازات التي دعمتها وشملتها الإصلاحات على مستوى هذا المجلس هي مجموعة الحصانات والامتيازات التي يكتسبها الأعضاء ما يلي:

1. لا تتم متابعة أي نائب من الأعضاء أو البحث عنه، ولا إلقاء القبض عليه ولا اعتقاله ولا محاكمته بمناسبة إبدائه لرأيه أو قيامه بتصويت خلال مزاولته لمهامه إلا إذا كان الرأي المعبر عنه يجادل في النظام الملكي أو يتضمن ما يخل بالاحترام الواجب للملك.
2. لا يجوز متابعة النائب ولا إلقاء القبض عليه من اجل جناية أو جنحة إلا بإذن من المجلس ما لم يكن هذا العضو في حالة التلبس بالجريمة
3. لا يجوز إلقاء القبض على عضو خارج مدة دورات البرلمان إلا بإذن من البرلمان عدا حالة التلبس بالجريمة أو متابعة مصرح بها، أو صدور حكم نهائي بالعقاب [3]

1 - إيمان هاشم القدور ،«ماهية السلطة التشريعية» متحصل عليه من الموقع https://mawdoo3.com/%D9%85%D8%A7_%D9%87%D9%8A-

[2]-صايش عبد المالك ،«محاضرات في القانون الدستوري للسنة الأولى حقوق »، (كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة عبد الرحمان ميرة ،بجاية)،ص 129

3-عبد الرحمن اسماعيل الصالحي،المؤسسات التشريعية في الوطن العربي ،القاهرة :المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2004 ص 106

أولا-إختصاصات مجلس النواب:

على ضوء الأحداث والمتغيرات التي عاشتها الساحة الدولية مؤخرا ، وفي ظل تنامي وامتداد الدعوات للديمقراطية والإصلاح التي مست كافة مستويات ومؤسسات الحكم بما فيها المؤسسات التشريعية بمختلف مجالسها وصلاحياتها، أين أصبح مجلس النواب يتمتع بالعديد من الصلاحيات والسلطات المتنوعة ما بين التشريعية والسياسية والمالية والرقابية، من بين هذه الاختصاصات مايلي:

1-الإختصاص التشريعي : يتولى المجلس أعمال التشريع، حيث تتم مناقشة مشاريع ومقترحات القوانين المقدمة للمجلس ويختص بالتشريع في قوانين مرتبطة بمجالات محددة كتحديد الجرائم والعقوبات الجارية عليها والمسطرة الجنائية والمدنية ، إضافة إلى الضمانات الأساسية الممنوحة للموظفين المدنيين والعسكريين. والنظام الانتخابي للجماعات المحلية، ونظام الالتزامات المدنية والتجارية....كما أن له صلاحية التصويت على القوانين تضع إطارا للأهداف الأساسية لنشاط الدولة في الميادين الاقتصادية والثقافية والاجتماعية ، وبجانب ذلك فالمجلس يتولى المصادقة على مشاريع ومقترحات القوانين بالأغلبية المطلقة في عدم حال توصل اللجنة المشتركة بين الغرفتين إلى اتفاق.بالتالي يضطلع المجلس بدور مهم في مراجعة الدستور بجانب الملك[1]

2- السلطات المالية:

يناقش مجلس النواب قانون الميزانية، ويصدر عنه بالتصويت وفقا لشروط محددة، يرسمها قانون تنظيمي

3 -السلطات الرقابية :يمارس البرلمان مراقبة ذات شكلين:

***<u>الشكل الأول</u> :**مراقبة بإثارة المسؤولية السياسية للحكومة وتحريكها،يترتب عليها جزاء سياسي.

[1]-عبد الرحمن إسماعيل صالحي، مرجع سابق، ص 109

***الشكل الثاني** :مراقبة بدون إثارة المسؤولية السياسية للحكومة ،حيث أن تحريكها لا يترتب عليها جزاء سياسي.

أما فيما يتعلق بوسائل المراقبة البرلمانية التي يلجا إليها البرلمان فهي الأسئلة الشفهية والأسئلة الكتابية و الأسئلة الآنية والمستعجلة ولجان تقصي الحقائق1.

إن من قواعد الحكم الراشد حول العالم الشفافية والنزاهة وهما مفهومين مترابطين من أجل محاربة ومكافحة الفساد في المجتمعات ،وهدا الأمر لا يتأتى إلا من خلال إصلاح الجهاز التشريعي بجعله يقوم بصياغة وتطبيق القوانين والتشريعات المتعلقة بالنزاهة والشفافية قدر المستطاع وتبني خطط وسياسات واضحة من أجل ذلك .

المطلب الثالث:مرتكزات الإصلاح السياسي لترشيد الحكم في الأنظمة الملكية على المستوى التنفيذي

استجابة للدعوات الإصلاحية المنادية والرامية لترسيخ الحكم الديمقراطي الذي هو من دعائم الحكم الراشد بما يمكنه من تمكين الشعب من المشاركة في عملية صنع السياسة واتخاذ القرار بنفسه عن طريق ممثليه، ليضمن قدرا من حقوقه وحرياته.

ونتيجة هذه الدعوات الإصلاحية و رغبة من الأنظمة السياسية ذات الطبيعة الملكية في الحفاظ على بقائها واستقرارها ، وتفاديا لها من الوقوع في أزمات قد تزعزع النظام ككل وتهزه ،عملت معظم هذه الأنظمة الملكية على مراجعة وتعديل وتغيير صلاحيات و اختصاصات مختلف الهيئات وتشكيلتها وأساليب عملها بما يخدم ويتماشى وأسس الديمقراطية ، سواء في طرق الحكم أو تشكيل الحكومات

[1]- المرجع نفسه ، ص ص109-110.

والوزارات ،أو فيما يتعلق بالصلاحيات. وحوصلة لذلك تم تخصيص هذا المطلب لإبراز وطرح مختلف الإصلاحات التي جرت على مستوى مختلف الهيئات التنفيذية في الأنظمة الملكية. [1]

أولا: الإصلاحات التي مست صلاحيات الملك

لم يعد للملك مطلق السلطة ولا مطلق الحرية والفعل في يومنا هذا، لأن الملك ربط بالدستور، فأصبحت صلاحياته أو امتيازاته يحددها أو يقيدها الدستور أو القانون، لكن هذا لا ينفي وجود صلاحيات فعليه معينة ومحدده للملك بالدستور، مكتوبا كان أو مدونا بقوانين ولكنه يؤشر على مراحله أولى من مراحل تطور الملكيه المطلقة إلى الملكية الدستورية يمارس فيها الملك صلاحيات فعلية بحكم القانون . وقد ابتدأت هذه المرحلة أو الدرجة من الملكية الدستورية نتيجة التطور السياسي في مملكات أوروبا وبالذات في انجلترا على إثر اصدار "الماغنا كارتا " في بداية القرن الثالث عشر .[2]

«فالصلاحيات الفعلية المحددة للملك، جرى تقليصها أو استبدالها فيما بعد بامتيازات وصلاحيات رمزيه واعتباريه للملك إثر مخاض سياسي وثورات شعبية في أوروبا لا سيما الثورة الفرنسية، ليستقر مفهوم الملكية الدستورية بشكله النهائي اعتبارا من القرن التاسع عشر وما تلاه حيث لم يعد فيها الملك مصدر السلطة بل الشعب مصدرها، ولم يعد يحكم عمليا بل يتمتع بمزايا بروتوكولية واعتبارية وكرمز لوحدة الأمة والدولة ورئيسا لها.»[3]

جاء هذا التطور استجابة لنهج الديمقراطية ومبدأ الشعب مصدر السلطة التي تقتضى أن يكون النظام البرلماني حجر الأساس في الملكيات الدستورية، وليكون البرلمان المنتخب شعبيا هو الذي يعبر

[1]- مركز بيروت للأبحاث والمعلومات، دساتير الدول العربية.بيروت :منشورات الحلبي الحقوقية،2005 ،ص ص - 90 91

[2]-فؤاد بطاينة ،«نظرة في الملكية الدستورية وضرورتها للحالة الأردنية »متحصل عليه من الموقع https://www.raialyoum.com/index.php/%D9%86%D8%B8%D8%

[3]-المرجع نفسه.

عن إرادة وسلطة الشعب ومنه تخرج الحكومات لتمارس صلاحياتها باسم الملك (رمزيا) ولتكون الأحزاب في هذا النظام هي الرافعة للإرادة الشعبية واللعبة السياسية في الملكية الدستورية التي امتدت روحها ومفهومها إلى الجمهوريات الديمقراطية ذات النظام الرئاسي.[1]

إن إحترام إرادة الشعب وتفعيلها على أرض الواقع، بإحترام حقوقه وحرياته الأساسية واختياراته التي تكفلها له الديمقراطية والحكم الراشد بمبادئه الداعمة لحقوق الإنسان والمواطنة كاشفافية والمسؤلية والعدل والمساواة...

ثانيا :الإصلاحات التي مست صلاحيات عمل الحكومة وتشكيلها الوزارة :

تلعب الآن الوزارة دورا أساسيا في النظام السياسي ذلك أنها حلت محل الملك في ممارسة السلطة التنفيذية ولها تأثير كبير على الأغلبية البرلمانية وتتميز الوزارة بوجود الكابينت [الحكومة] والوزير الأول[2].

1-الحكومة :وهي تظم أهم الوزراء إلى جانب رئيس المجلس الملكي وصاحب الختم الخاص، وقد تكون مسؤولة أمام البرلمان وهذا مايميز الوزارة في بريطانيا كنموذج .[3]

2-الوزير الأول:

أصبح للوزير الأول مكانة بارزة في النظام السياسي الملكي؛ لكونه المسؤول عن سياسة الوزارة ورئيس السلطة التنفيذية وإذا كان الوزير الأول فيما مضى يتم اختياره من قبل الملك ضمن الأغلبية في البرلمان فإنه، أما الآن الذي يختاره هو الشعب بواسطة الموافقة على مشروع حزبه ومنحه أصـواته ومن ثم اختـــياره كرئيس للحـــكومة ويفـوز حزبه وتعييـــنه يتولى تعيين مـــساعدية من

[1]-المرجع نفسه.

[2]- معيفي لعزيز، «محاضرات في القانون الدستوري» ، (محاضرات في القانون الدستوري لطلبة السنة الأولى ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية)،ص90

[3]-المرجع نفسه ،ص 91.

الوزراء دون تدخل من الملك وهدا من باب ترشيد الحكم في الأنظمة الملكية حاليا.

فالوزير الأول هو زعيم الحزب واختياره يتم من قبل الشعب لتولي السلطة التنفيذية مما يجعل منه مجسد الحكومة وقائدها باستقالته تستقيل الحكومة لإعتماد النظام على مبدء تضامن أعضائها. [1]

[1]-المرجع نفسه ،نفس الصفحة .

خلاصة الفصل الأول

ما يمكن استنتاجه من خلال ما تم عرضه في الفصل الأول أن مفهوم الإصلاح السياسي يعني:

«الإنتقال من نظام سياسي مغلق إلى نظام سياسي مفتوح، والانتقال من الشرعية التقليدية إلى الشرعية السياسية الحديثة، ثم الانتقال من حياة سياسية قائمة على العنف إلى أخرى قائمة على المنافسة السلمية والديمقراطية .»

يقوم الإصلاح السياسي على مجموعة من المرتكزات ألاوهي: الحرية ،كفالة حريات التعبير البناء الدستوري ، الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية ،تحديد أشكال الحكم بما يضمن التداول على السلطة ،إقامة إنتخابات دورية حرة ،إلغاء مبدأ الحبس أو الإعتقال بسبب الرأي .

كما أن للإصلاح السياسي مداخل متعددة كالمدخل القانوني المؤسسي، مدخل التحديث، المدخل البنيوي الوظيفي، مدخل النخبة...، و كل مدخل له مبادئه الخاصة التي يقوم عليها في نظرته للإصلاح، إلا أنها تلتقي في نقطة مفادها:

أن الإصلاح السياسي يبقى أداة ضرورية وعملية مستمرة ملازمة لمتغيرات البيئة التي تفرضها الحاجة الإجتماعية أمام أي نظام سياسي كان، ذلك كون أن هذه العملية تعتبر آلية حقيقية تساعد على بقائه واستمراره في أداء وظائفه مهما تعددت وتنوعت معطيات بيئته الكلية .

إن أهمية الإصلاح الدستوري في هذه الأنظمة تهدف إلى تكريس التداول الديمقراطي ودولة القانون وتعزيز الحقوق والحريات الفردية والجماعية وهدا ما يسعى إليه الحكم الرشيد حيث أن إدخال تعديلات على الدستور من الأحكام الجديدة_من منظور الحكم الراشد، تمكين المواطنين وتوسيع خياراتهم عبر تقوية أشكال المشاركة السياسية ومستوياتها بالانتخابات العامة الدورية و والنزيهة لمؤسسات الحكم.

تبرز أهمية السلطة التشريعية في الأنظمة السياسية الملكية باعتبارها السلطة التي تملك الحق في وضع القوانين ومناقشتها في حدود الإطار الدستوري، كما لم يعد للملك مطلق السلطة ولا مطلق الحرية والفعل في يومنا هذا،لأن صلاحياته أو امتيازاته يحددها أو يقيدها الدستور أو القانون، مكتوبا كان أو مدونا بقوانين، فالصلاحيات الفعلية المحددة للملك، جرى تقليصها أو استبدالها فيما بعد بامتيازات وصلاحيات رمزيه واعتباريه للملك إثر مخاض سياسي وثورات شعبية ،لتعطى المكانة للوزير الأول والوزراء.

الفصل الثاني:

الإصلاح السياسي في المملكة المغربية بعد حراك 2011 وانعكاساته على ترشيد الحكم

إن الإنطباع السائد حول حقيقة الوضع السياسي في المغرب يقر أنه حقق نوعا من الديمقراطية التي مثلت الإستثناء في المنطقة كلها، غير أن الحقيقة تقر عكس ذلك، باستمرار النظام على طبيعته "الاستبدادية" بتركّز السلطات كافةً في يد المؤسسة الملكية، حتى بعد إقرار التعديلات الدستورية سنة 2011 الرامية إلى ترشيد الحكم و دمقرطة الحياة السياسية في المغرب على إثر خطاب الملك **محمد السادس** الشهير في 9 مارس 2011، أياماً قليلة بعد أول تظاهرة لحركة 20 فبراير، التي دعت إلى إسقاط الفساد والاستبداد وإنهاء احتكار القصر لجميع السلطات. ولعل أكثر الأوصاف تعبيراً عن طبيعة النظام المغربي هي تلك التي أطلقها مسؤول أمريكي حين قال "إن المغرب ليس ملكية دستورية، وإنما ملكية مع دستور[1]."

و لدراسة الإصلاح الدستوري للمملكة المغربية بعد الحراك بهدف ترشيد الحكم قسمنا الفصل إلى أربعة مباحث وهي كالأتي:

المبحث الأول:طبيعة النظام المغربي قبل حراك 2011.

المبحث الثاني:دوافع الإصلاح السياسي للمملكة المغربية.

المبحث الثالث:مرتكزات الإصلاح السياسي في المملكة المغربية بعد حراك 2011 إلى غاية 2018

المبحث الرابع :انعكاسات الإصلاحات السياسية على ترشيد الحكم في المملكة المغربية.

[1]- عماد أستيتو «دليل مبسط للتعرف على السياسة في المغرب » متحصل عليه من الموقعhttps://raseef22.com/article/1278 تاريخ الدخول إلى الموقع 2019/5/17 سا 14:00 .

المبحث الأول :طبيعة النظام المغربي قبل حراك 2011

لا يمكن التفكير مغربيا في موضوع الإصلاح دون ربطه بطبيعة نظام الحكم ونوعية النظام السياسي القائم فيه، فالمكانة التي تحتلها المؤسسة الملكية في المغرب تجعلها في قلب رهانات الإصلاح السياسي،نظرا لدورها الكبير في دفع عجلته قدما أو كبحها ؛بما لها من حضور قوي في الساحة العومية والخطاب السياسي المغربي .

المطلب الأول: نشأة وتطور النظام السياسي المغربي

أولا: نشأة النظام السياسي المغربي :

قبل التطرق لنشأة النظام السياسي في المغرب لابد من تعريف النظام السياسي المغربي إذ يقصد به «مجموعة القواعد والأجهزة المتماسكة التي تحدد هيكل نظام الحكم بالمغرب والمؤسسات العاملة فيه وطريقة ممارسة السلطة، إضافة إلى غايات النظام وأهدافه والتي تتدخل في صياغة شكل النظام و أليات عمله وأجهزته، وينفرد هذا النظام السياسي بخصوصية تميزه عن باقي الأنظمة السياسية الأخرى المتواجدة في بقاع العالم، حيث يشكل هذا النظام تجربة مختلفة على مستوى الفكر السياسي والنظم السياسية القانونية من حيث طبيعة بنيته العقدية ومن حيث بنية السلطة بداخله. وهذا لا ينفي استفادة هذا النظام وفق بناء معين من الفكر الدستوري الغربي وكذا القانون العام الإسلامي والتقاليد البربرية في الحكم »[1].

[1]-يونس زكور «النظام السياسي المغربي دراسة في الاختصاصات و الوظائف» متحصل عليه من الموقع https://www.maghress.com/alalam/38945 سا15:15 .

هذا ويعتبر الكثيرون أن النظام السياسي المغربي هو عبارة عن مزيج متكامل بين الحاضر والماضي أي أنه «مزيجًا بين التراث الإسلامي والتقاليد السلطانية والأعراف الديمقراطية الحديثة، تلعب فيه المؤسسة الملكية الدور الأساسي والفاعل الرئيس، بفضل اختصاصاتها الدستورية الواسعة وترسانتها الرمزية الهائلة، وهو نظام يمزج بين المضمر والمعلن والمقدس والمكتوب والعرفي والتقليدي والحديث، يصعب التعبير عنه أحيانا إلا بلغة الألغاز والرموز، ورغم كل ما قد يقال فيه إلا أن كثيرًا من الباحثين يرون أن المعطيات المجتمعية والثقافية تثبت أنه يتلاءم مع المجتمع المغربي التقليدي المحافظ ومع طبيعة مزاج الإنسان المغربي.»[1].

كما تبنت المملكة المغربية بعد الاستقلال في عام 1956 م **النظام البرلماني** إذ عرفت الدستور والتجربة البرلمانية حيث «تم وضع الدستور الأول عام 1962م وجرت عليه أربعة تعديلات دستورية في السنوات(1970- 1992) (1992-1996 م)فضلا عن أن المغرب شهد عددا من التجارب البرلمانية منذ عام 1963 م كما عرف الإعلان عن حالة الاستثناء أكثر من مرة . وتعد المملكة المغربية من الدول العربية الرائدة والسباقة في السير بطريق الديمقراطية فقد عرفت التعددية الحزبية والدستور والتجارب البرلمانية منذ ما يقرب من نصف القرن فضلا عن وجو دور معين لمؤسسات المجتمع المدني »[2].

وهي المؤشرات التي تدل على أهمية دراسة التجربة المغربية والاطلاع على تفاصيلها الدقيقة ومدى نجاح هذه التجربة ،خاصة إدا ما قورنت بتجارب سابقة للأنظمة السياسية الغربية بريطانيا مثلا

[1]-خالد بن شريف «كل ما تود معرفته حول طبيعة النظام السياسي في المغرب » متحصل عليه من الموقع-https://www.sasapost.com/all you-want-to-know-about-the-nature-of

[2]-علي سلمان صايل «النظام السياسي في المملكة المغربية :قراءة في طبيعة عمل المؤسسات السياسية والدستورية » دراسات دولية ،العدد 53 متحصل عليها من الموقع https://www.iasj.net/iasj?func=fulltext&aId=72391

*- لتفاصيل أكثر حول مفهوم الديمقراطية البرلمانية يرجى العودة إلى كتاب الأستاذ سعيد بوشعير ،القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة ج2،الجزائر ، [د س ن].

والتي مرت بنفس المعانات للوصول إلى "البرلمانية الديمقراطية " *التي جعلت من مجلس العموم مصدرا للسلطة ،ولم يعد للملك صلاحيات قوية يؤثر بها على السياسة الداخلية .

وهذا ما أرادت معالجته الباحثة **مارية جوهري** في إشكالية مركزية تتناول مميزات وخصائص الملكية في كل من النظامين السياسين المغربي والبريطاني.

حيث قارنت بين:

1- الأسس التقليدية لكلا النظامين.

2- ماهو التابث والمتغير فيما يتعلق باختصاصات الملك في الدستور المغربي الحالي.

4- إلى أي حد تتسم الملكية في النظام السياسي البريطاني بملكية مقيدة تسود ولا تحكم.*

وبدراسة و معرفة مختلف الإصلاحات التي مر بها المغرب الحكومة والنظام سابقا و حاليا خاصة في إطار ترشيد الحكم في المغرب منذ حراك 2011 م، بسعي مختلف القوى نحو تفعيل أكثر لآليات وفواعل الحكم الراشد بشكل ملاحظ وملموس على أرض الواقع .

المطلب الثاني:مراحل تطور النظام السياسي المغربي :

عرف النظام السياسي المغربي تحولات في بنيته من خلال الحياة الدستورية التي مر بها، بداية مع أول دستور سنة 1962 م ،حيث اعتمدت على نمط من الهندسة الدستورية المتجددة لتأطير عمل مؤسسات الحكم وهي تعكس أيضا تطورا نوعيا في تاريخ الدولة المغربية حسب مســـارات متعاقبة،

تحكمت في توجيهه وتأطير عوامله الداخلية كان لها دور في تحقيق درجة وازنة من لانتقال والتطور والتحديث [1].

وفي هذا الإطار اعتبرت بحوث عدد من الباحثين أن المملكة المغربية لم تشهد في تاريخها سوى دستورين **1962-2011**:

1- الدستور التأسيسي سنة 1962 :والذي أدخلت عليه تعديلات سنوات 1970-1972-1992-1996 مع المحافظة على الهوية والبنية والهندسة الدستورية التي أرساها ورسخها دستور 1962 .

2-الدستور الحالي 2011 :الذي ينطوى على عدد مهم من المتغيرات في مجالات متعددة :حقوق وحريات المواطنين وضماناتها وأساليب جديدة لإشراكهم في الحكم وتجاوزه للتقسيم الثلاثي للأجهزة والهياكل الدولة على مستوى طبيعة نظام الحكم أو على مستوى اختصاصات السلطات العامة وحدودها بل ذهب **رشيد المدور** (أستاذ القانون الدستوري)أبعد من ذلك حين اعتبره قد أسس للملكية المغربية الثانية. [2]

أما الدكتورة **خديجة صبار** ترى بأن **الحسن الثاني** بعد رحيل **محمد الخامس** شرع في إعادة التقليدانية إلى الحياة العامة: «إذا كان الرمز قد تمت إعادة مأسسته بسهولة أو حتى بقسوة، فذلك لأن المخزن كان قد تشكل في الستينيات، بحيث أن كل الذين كانوا ضد اليسار التحديثي- الثوري في قولهم- تحلقوا حول ولي العهد، المرحوم الحسن الثاني،وبأشكال مدروسة أحيانا، ذلك أن "الإصلاحات" التي أدخلت بواسطة الحضور الأجنبي، تم إلغاؤها الواحدة تلو الأخرى. وبدعوى مساندة

*- للتفاصيل أكثر حول الموضوع -http://www.alkanounia.com/ 8% تصفح الموقع .

[1]- رشيد المدور «تطور مكانة البرلمان في ممارسة السلطة» https://pjd.ma/ .

[2]- المرجع نفسه.

الصناعة التقليدية المغربية ألغي اللباس الأوربي من الحفلات الرسمية للعودة إلى اللباس الذي عرفه المخزن في القرن 19 »[1] .

إن مسألة التغيير في المغرب مسألة حساسة وخطيرة نوعا ما؛ إذ تواجهها مقاومة شديدة وممنهجة من قبل القوى الرافضة لها التي ترى أن التغيير تهديد لمصالحها وتمركزها في السلطة ،بل تتعدى خطورته بالنسبة إليها إلى تهديد وجودها وكيانها و تموقعها في السلطة خاصة على مستوى قمة الهرم السلطوي ،فالملك في المغرب يتعامل مع متطلبات التغيير والإصلاح بحيطة و حذ ر للمحافظة على كامل صلاحياته و هيمنته على المؤسسات الدستورية قدر الإمكان .

وهناك من يعتقد «أن الطبقة المسؤولة عن استمرار القيم الثقافية والدينية هي الطبقة التي ترى أن وجودها مهدد بالانهيار، فتسارع لمجابهة الثقافة الجديدة مجابهة منهجية مركزة، فتنشأ وطنية ثقافية، بمعنى أن الطبقة المذكورة لا تدافع عن وطن محدد جغرافيا بقدر ما تدافع عن قاعدة لثقافة معينة».[2]

كما في فترة حكم **الحسن الثاني** الذي اتبع التقليد في جميع أطوار حياته، وشيع طبقا لطباع فكر الأسلاف والعادات والطقوس المنحدرة منهم، والتي لا تتلاءم أبدا وروح عالم الحداثة. استحضار الطقوس من المرجعية الماضوية، والاهتمام بالشكل لا بالمضمون "الجسد حديث والدماغ تقليدي" بعبارة **العروي**، إذ نلاحظ تغلب الطقوس حتى على العبادات، وعلى كاريزما القيادة وجاذبيتها.أما عن رغبة المجتمع المغربي، فلطالما كان يأمل في تغيير الطقوس وانتقال الحكم في المغرب من الملك الراحل **الحسن الثاني** إلى الملك **محمد السادس** 1998، بالأخص مع تداول المفهوم الجديد للسلطة، في

[1]- خديجة صبار«النسق السياسي المغربي وإستمرارية الرموز » تاريخ الدخول إلى الموقع 2019/5/17 م سا15:42 .
https://www.raialyoum.com/index.php/%D8%A7%D9
[2]- المرجع نفسه.

ظل تجربة حكومة التناوب بقيادة الأستاذ **عبد الرحمان اليوسفي**، غير أن أي إصلاح جوهري لم يدخل على المخزن. [1]

إن **الحسن الثاني** لم يدخل أي تغيير جوهري على المخزن، وبالتالي يطرح التساؤل هنا حول الكيفية التي يتم إصلاحه اليوم؟ في زمن **محمد السادس** المهم ليس ما نتصوره نحن الآن، بل ما نلاحظه إذ أن جل خطابات ملوك المغرب و بمجرد إعتلاء العرش هي خطابات عزاء للملك الفقيد و تطمينات بمواصلة نفس نمط الحكم للملوك القادمين الممزوج بالمرجعية التقليدية والطقوس الماضوية التي إعتاد عليها الشعب المغربي إلى حد العبودية ،حيث «يرى البعض أنه أصبح لدى المغرب ملكية برلمانية بدءا من دستور 2011، وإن كانت لا تشبه الملكيات البرلمانية المتعارف عليها مثل بريطانيا وإسبانيا، التي يسود فيها الملك ولا يحكم، إلا أن طبيعة المجتمع المغربي وخصوصية البلد تقتضي ملكا يسود ويحكم بالإضافة إلى تعددية سياسية وحكومة لها صلاحيات معقولة»[2]

بينما آخرون يرون أن النظام في المغرب هو« نظام ملكي خالص شكلا ومضمونا، وما الأحزاب السياسية سوى طلاء ديمقراطي لتصدير صورة حديثة خارج البلاد»[3]

عموما مند مطلع التسعينيات من القرن الماضي شهدت الحياة السياسية المغربية مجموعة من الإصلاحات التي كان من أهمها «الإصلاح الدستوري لسنة 1996 و ميلاد التنا وب السياسي سنة 1998 .حيث فتحت هذه التحولات الباب أمام مجموعة من التحليلات والتأويلات السياسية التي ذهبت إلى حد القول بأن المغرب قد دخل عملية الانتقال الديمقراطي... وتعد تجربة التناوب لسنة

[1]- المرجع نفسه.
[2]-خالد بن شريف ،مرجع سابق .
[3]- المرجع نفسه.

2002 مؤشرا على كون الانتقال المغربي هو انتقال متأرجح يصعب ضبط عقارب اشتغاله وفق تصور معرفي لا يراعي الشروط التاريخية»

لقد شهد النظام السياسي في المغرب تطورات لم تكن جذرية وعميقة تعكس إرادة الشعب والرأي العام العالمي بسبب « العلاقة الجدلية بين شرط الإستمرارية المؤسساتية و ضرورة التحول نحو الديمقراطية تحدد سقف النتائج المتوخاة من عملية الإصلاح الدستوري والسياسي بالمغرب، و لا سيما مع دستور 2011 الذي ولد في خضم حراك سياسي و اجتماعي مطالب بضرورة إصلاح المؤسسات الدستورية و دمقرطة بنيات الدولة عبر رسم قطيعة ابستيمولوجية مع كل التصورات السلطوية/المخزنية.»[1]

حتى أن عملية الإصلاح الدستوري و السياسي بعد حراك 2011،لم تفرز إلا نتائج عكسية أهمها توسع رقعة الاحتجاجات و زيادة حجم المطالب الاجتماعية كما زاد الوعي السياسي للفئات المحتجة المتأثرة بانتقادات الرأي العام العالمي وبتطورات الأحداث في دول الجوار التي شهدت الربيع العربي **المطلب الثالث :خصائص النظام السياسي المغربي**

يعتبر بعض الباحثين أنه من الصعوبة بما كان تصنيف النظام المغربي بواسطة المعايير السياسية الحديثة، إذ هو يجمع بين التراث الإسلامي (إمارة المؤمنين) والحكم السلطاني (الملك بالوراثة) والديمقراطيات الغربية (التعددية السياسية) ماخلق جدلا دستوريا لدى الفقهاء الدستوريون .[2]

يقول المفكر **موريس دوفرجي MAURICE DUVERGER**«أن المغرب بسب إتصاله الوثيق مع بلدان الغرب ،عرف المغرب مند قرون أشكالا متميزة من الديمقراطية في المناطق البربرية berbères كل هدا يجعل منه بلدا أكثر حداثة من السعودية .لقد بدل الملك الحسن الثاني جهدا لدفع الملكية التقليدية بإتجاه بنى برلمانية ،وقد أقام دستور 1962 برلمانا مؤلفا من مجلسين :أحدهما منتخب

[1]- المرجع نفسه.
[2]- المرجع نفسه .

بإلاقتراع الشامل المباشر ،والأخر تنتخبه الجماعات المحلية ...وكانت الحكومة مسؤولة أمام الملك ومجلس النواب ،كما وسمت تعددية الأحزاب إنتخابات 1963 بسمة ديمقراطية إلى حد كبير »[1]

وفقا **الدستور المغربي** فإن نظام الحكم بالمغرب هو نظام ملكية دستورية ديمقراطية واجتماعية، وهو ما يجعله يتميز عن باقي الأنظمة السياسية الأخرى والتي قسمناها حسب مكانة المؤسسات الهامة والفاعلة فيه كالأتي :

–المؤسسة الملكية بوصفها هرم النظام السياسي المغربي .

– مكانة الحكومة في السلطة التنفيذية . – مكانة ودور المؤسسة التشريعية . [2]

أولا :المؤسسة الملكية بوصفها هرم النظام السياسي المغربي : تحتل المؤسسة الملكية مكانة هامة و أساسية داخل النسق السياسي المغربي ، فهي توجد في قمة المؤسسات الدستورية الموجودة ، و تملك من الصلاحيات الدستورية ما يمكنها من لعب دور محوري في النظام السياسي المغربي ... و قد كرست هذه الوضعية كل الدساتير التي عرفتها المملكة[3] بدء بأول دستور 1962 إلى دستور 1996 *المعمول به حاليا و تتجسد مكانة المؤسسة الملكية في الدستور المغربي من خلال منحيين:

المنحى الأول : يتمثل في **الصلاحيات الدستورية** لرئيس الدولة، و هي ميزات كلاسيكية يتمتع بها عادة أغلب رؤساء الدول، و تترجم في النظام السياسي المغربي في الملك الدستوري. [4]

المنحى الثاني: يجسده **الفصل 19** من الدستور، و من خلال تكريس إمارة المؤمنين. و تتعلق

[1]-DUVERGER,Maurice, Institution politiques et D roit Constitutionnel. Paris , Presses Universitaires de France ,1970,p338.

[2]- محمد النويري«النظام السياسي المغربي –مقاربة مؤسساتية قانونية- » متحصل عليه من الموقع http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=206332&r=0

[3]- المرجع نفسه .

*-إذ شهدت المملكة خمس دساتير مند الإستقلال في السنوات (1962-1970- 1972 -1992 -1996).

[4]- المرجع نفسه.

مقتضياته بـ «المكانة السياسية و الدينية للملك–الخلفية التاريخية، و علاقته بالأمة في غياب الوسطاء حتى و لو كان هؤلاء الوسطاء هم البرلمان الحكومة، فلأنها مقتضيات فوق خلق البشر، فهو يتمتع بسيادة مطلقة إذ تحرم و تمنع مراجعتها أو تعديلها عبر مسطرة المراجعة الدستورية »[1].

– وتترجم بوضوح 19، 23، 24، 28، 34، 35، 39، 66 حجم التركيز المركز للسلطة بين يدي الملك. [2]

لأجل ذلك، فإن مكانة المؤسسة الملكية تقتضي التطرق إلى الصلاحيات الدستورية للملك و الملك بصفته أميرا للمؤمنين و بعدها إلى الطابع المقدس للمؤسسة الملكية.

1– صلاحيات الملك الدستورية:

جاء في الفصل الأول من الدستور ما يلي : « نظام الحكم بالمغرب نظام ملكية دستورية ديمقراطية اجتماعية ، و هو ما مفاده أن الملكية الدستورية الديمقراطية الاجتماعية هي النظام الملكي الذي تشتغل فيه المؤسسات في إطار الدستور» [3]

أو بمعنى آخر فإن الاختصاصات التي يمتلكها الملك تجد سندها في الدستور المغربي.وعليه فإن صلاحيات الملك الدستورية تتمثل في الأتي :

1– تعيين الحكومة : فالملك هو الذي يعين الوزير الأول و يعين أعضاء الحكومة باقتراح من الوزير الأول . و له الحق في أن يعفيهم من مهامهم و ذلك إما بمبادرة من الملك أو بناء على استقالة الحكومة (الفصل 24) .

2- رئاسة المجلس الوزاري (الفصل 25) و الذي تحال عليه أهم القضايا و المسائل المصيرية ليبث

[1]-المرجع نفسه.

[2]- عبد الرحمن أحمد خيزران ،«النظام السياسي المغربي وشرعنة إحتكار السلطة »جماعة العدل والإحسان ،متحصل عليه من الموقع https://www.aljamaa.net/ar/2005/04/14/

[3]-محمد النويري ،مرجع سابق .

فيها (الفصل 66) .

3-إصدار الأمر بتنفيذ القانون (الفصل 26)[1].

4- الحق في حل مجلسي البرلمان أو أحدهما (الفصل27) ، بعد استشارة رئيسي مجلسي البرلمان و رئيس المجلس الدستوري و توجيه خطاب للأمة (الفصل71) .

5-القائد الأعلى للقوات المسلحة الملكية ، بالإضافة إلى حق التعيين في الوظائف المدنية و العسكرية ، و إمكانية تفويض ذلك لغيره.(الفصل 30)

6-اعتماد السفراء لدى الدول الأجنبية و المنظمات الدولية ، و التوقيع المصادقة على المعاهدات ، غير أن الملك لا يصادق على المعاهدات التي تترتب عليها تكاليف من ميزانية الدولةٍ إلا بعد الموافقة عليها بقانون . (الفصل 31)

7- رئاسة المجلس الأعلى للقضاء و المجلس الأعلى للتعليم و المجلس الأعلى للإنعاش الوطني التخطيط (الفصل 32) . و كذلك تعيين القضاة(الفصل 33) . و ممارسة حق العفو (الفصل 34)[2]

8-الحلول محل السلطة التشريعية و ممارسة صلاحياتها في الحالات التالية:

- الإعلان عن حالة الاستثناء (الفصل 35)

انتهاء صلاحيات البرلمان سواء بصفة عادية أو غير عادية (الفصل 72) .

9- تعيين ستة أعضاء بالمجلس الدستوري بما فيهم الرئيس (الفصل 79) . و تعيين رئيس المحكم العليا (الفصل 91)

10-الحق في اتخاذ مبادرة مراجعة الدستور و الإحالة المباشرة الى الشعب قصد الاستفتاء (الفصل 103[3])

[1]- المرجع نفسه.
[2]-المرجع نفسه .
[3]- الدستور المغربي متحصل http://www.khayma.com/almoudaress/dousstour/dousstour2.htm

لا تقف صلاحيات الملك عند حد الصلاحيات الدستورية، دلك أن مؤسسة إمارة المؤمنين تتخذ مكانة متقدمة عن مؤسسة الملكية الدستورية .

2- الإختصاص التقليدي للملك :

ينص **الفصل 19** من الدستورعلى أن «الملك أمير المؤمنين و الممثل الأسمى للأمة و رمز وحدتها ضامن دوام الدولة و استمراريتها، و هو حامي حمى الدين و الساهر على احترام الدستور، وله صيانة حقوق و حريات المواطنين و الجماعات و الهيئات »[1]

من خلال هذا النص الصريح الدستوري للصلاحيات الممنوحة لشخص الملك المغربي بصفته أميرا للمؤمنين يتظح أنه يستحوذ على مكانة مقدسة داخل النظام السياسي المغربي، تتجاوز النص الدستوري تمكنه من ممارسة صلاحيات واسعة جدا إلى حد الهيمنة الكاملة على الحياة السياسية في المغرب، إذ يتحدى كل الفاعلين السياسيين باعتبار أن الملك – بصفته أميرا للمؤمنين منزه عن – المساءلة و المحاسبة .

و لا ينطبق عليه فصل السلطات، ويتمتع باختصاصات واسعة تستمد مشروعيتها بالإضافة إلى الدستور من الإرث السلطاني فأي مضايقة أو انتقاد، ما عدا النصيحة الشرعية، يعتبران جناية و انتهاكا للمقدسات . [2]

في إطار **الإختصاص التقليدي** للملك فإنه يقوم بوظائف متعددة، وقد حددها الأستاذ "**مصطفى قلوش**" فيما يلي:

1-إلزام الملك باعتباره أميرا للمؤمنين بالاستمرار في القيام بواجباته المتعلقة بالشؤون الدينية، حيث

[1]-يثار موسى «بحث قانوني حول النظام السياسي المغربي » أبحاث قانونية ،متحصل عليه من https://www.mohamah.net/law/%D

[2] المرجع نفسه.

يتوجب عليه أن يسهر على حماية الشريعة وإقامة شعائر الدين.

2-القيام بدور الحكم بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ،وذلك عندما يحتدم الخلاف بين الحكومة و والبرلمان حول مسألة سياسية أو دستورية.

3-يمكن للملك أن يتدخل في حالة عدم وجود نص دستوري ،وذلك من أجل مواجهة المعضلات التي تعترض الحياة السياسية في جانبها التطبيقي.

4-يخول للملك الحق في تأويل النص، وذلك في إطار ينسق مع روح الدستور وجوهره مادام (جلالته) من الناحية الواقعية هو صاحب السلطة التأسيسية من حيث أخذ المبادرة لوضع الدستور وتعديله. [1]

بموجب هذا الفصل يحتفظ الملك بجميع الصلاحيات التي لم يسندها الدستور إلى إحدى المؤسسات الدستورية، غير أن أعمال مقتضيات الفصل 19، يجب أن يتم في اتساق كامل مع جميع الأحكام المقررة في الوثيقة الدستورية تأسيسية على أن الأحكام القاطعة الدلالة تكون واجبة الإتباع.[2]

ثانيا- مكانة الحكومة في السلطة التنفيذية:

لدراسة السلطة التنفيدية ومهامها في أي نظام سياسي لابد من أخد بعين الاعتبار ثنائيتها في النظام البرلماني وأحاديتها في النظام الرئاسي ، ففي النظام البرلماني يتمتع البرلمان بمكانة سامية نظرا لأنه ينبثق عن الإنتخابات،وأن التوازن بينه و بين السلطة التنفيدية يأتي عن طريق إستقلال هذه الأخيرة وهذا الهدف يتحقق بواسطة ثنائية السلطة التنفيذية،لأنها تتألف من رئيس الدولة(ملك أو رئيس الجمهورية) وحكومة تتألف من مجموعة الوزراء ،يرأسها الوزير الأول. و تأتي ممارسة السلطة التنفيذية لمهامها من تطبيق الفصل المرن بين السلطات في النظام البرلماني. [3]

[1]-يونس زكور،مرجع سابق.
[2]- المرجع نفسه .
[3]-رقية مصدق ،القانون الدستوري والمؤسسات السياسية ،دار توقبال للنشر ، دار البيضاء ،المغرب ،1986 ،ص ص 88-89 .

إن السلطة التنفيذية في النظام السياسي **المغربي** تتشكل من ثنائية تضم كلا من الملك والحكومة تتألف الحكومة من الوزير الأول والوزراء حسب (الفصل 59) . غير أن هذه الثنائية لا تعبر عن توزيع فعلي للمهام بين الملك و الوزير الأول، فهي شكلية، وتعبر عن توزيع المهام لصالح الملك كما في دستور (1962-1972) و أيضا دستور1996.

فالحكومة تعد مسؤولة أمام الملك أمام البرلمان حيث يتقدم الوزير الأول أمام كل مجلسي البرلمان بعد تعيين الملك لأعضاء الحكومة يعرض البرنامج العام الذي يعتزم تطبيقه ، و يجب أن يتضمن هذا البرنامج الخطوط الرئيسية للعمل الذي تنوي الحكومة القيام به في مختلف مجالات النشاط الوطني بالأخص في ميادين السياسة الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية الخارجية (الفصل 60).[1]

غير أن الكاتبة **رقية المصدق** ترى أنه « إذا كانت الحكومة مسماة من طرف الملك فهي مسؤولة أمامه أما مسؤوليتها أمام البرلمان فهي تخضع لشروط معقدة لم تزد التعديلات الدستورية إلا تعقيدا لها ، و بهذا فمسؤوليتها تتحدد عمليا أمام الملك وحده »2

<u>و تتحدد مجالات اختصاص الحكومة فيما يلي:</u>

1- تنفيذ القوانين تحت مسؤولية الوزير الأول. (الفصل 61)

2- حق التقدم بمشاريع القوانين من طرف الوزير الأول (الفصل 62) . غير أن ذلك مشروط بضرورة مداولته بالمجلس الوزاري الذي يرأسه الملك قبل إيداعه بمكتب أحد مجلسي البرلمان.

3-ممارسة السلطة التنظيمية من طرف الوزير الأول (الفصل 63) . كما يمكن للوزير الأول أن يفوض بعض سلطه إلى الوزراء (الفصل 64). الوزير الأول هو الذي يتحمل مسؤولية تنسيق النشاطات الوزارية (الفصل 65) .

[1]- محمد النويري، مرجع سابق .
[2]-رقية مصدق ،مرجع سابق .

4-الحق في إحالة القوانين قبل إصدار الأمر بتنفيذها إلى المجلس الدستوري (الفصل 81-3) .

5-الحق في الدفع بعدم قبول كل اقتراح أو تعديل لا يدخل في اختصاص السلطة التشريعية لدى المجلس الدستوري (الفصل 53)[1].

و على الرغم من كل هذه الصلاحيات للحكومة في المغرب تبقى هده الصلاحيات محدودة وشكلية إذ أن الحكومة في المغرب تبقى وستضل تابعة للقصر الملكي مادام الملك يهيمن على كافة أوجه النشاط السياسي .

ثالثا **– دور ومكانة المؤسسة التشريعية في النظام السياسي المغربي .**

إن أغلبية الأنظمة الدستورية العربية، أقرت بصلاحية البرلمان التشريعية، وبصلاحيته في منح الثقة للحكومة أو حجبها عنها[2].والحديث عنها في النظام السياسي المغربي يقتضي أولا معرفة تشكيل و تكوين البرلمان و اختصاصاته ثم الأدوار الرقابية التي يقوم بها[3].

1 – تكوين البرلمان:

يتكون البرلمان من مجلسين، هما مجلس النواب و مجلس المستشارين (الفصل 36) . غير أن المؤسسة التشريعية في السابق أي وفق دستوري 1970 و 1972 تكونت من مجلس واحد . يتم انتخاب أعضاء البرلمان على أساس نوعين من الاقتراع، يتمثلان في الاقتراع العام المباشر مع آلية التمثيل النسبي[4]

لمدة خمس سنوات بالنسبة لأعضاء مجلس النواب، و الذي يتألف من 325 عضوا (المادة 1 من القانون التنظيمي 97-31 المتعلق بمجلس النواب).

[1]-محمد النويري ،مرجع سابق.
[2]-سعدي محمد الخطيب، العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في الأنظمة الدستورية العربية (دراسة مقارنة)، منشورات الحلبي الحقوقية:بيروت-لبنان،2008 ،ص 83
[3]- المرجع نفسه.
[4]- المرجع نفسه.

أما نمط الاقتراع غير مباشر فيخص مجلس المستشارين، والذي يتألف من 270عضوا (المادة 1 من القانون التنظيمي 97.32)، الذي يحدد طريقة انتخابهم، تدوم مدة انتخابهم تسع سنوات، و يتجدد ثلث المجلس كل ثلاث سنوات (الفصل 38-2).

و يمتلك أعضاء البرلمان حصانة تمنعهم من المتابعة أو البحث أو إلقاء القبض عليهم أو الاعتقال أو المحاكمة، أثناء مزاولتهم لمهامهم، شرط عدم المجادلة في النظام الملكي أو الدين الإسلامي أو الإخلال الاحترام الواجب للملك . (الفصل 39).[1]

2 -اختصاصات البرلمان:

يمارس البرلمان اختصاصاته في إطار دورتين عاديتين سويا و يحدد الدستور مدة كل واحدة منهما في ثلاثة أشهر على الأقل (الفصل 40 فقرة 2)، ويمكن تحديد هذه اختصاصات في سلطة التشريع وسلطة المراقبة كذلك حق المبادرة في مراجعة الدستور.[2]

أ- سلطة التشريع:

لكل من المجلسين حق المبادرة التشريعية، وذلك من خلال الاختصاصات المسندة إليه من خلال منطوق الفصل 15 من الدستور والفصل 45 وكذلك الفصل 99 والفصل .101

فالفصل 15 من الدستور يعطي الصلاحية للبرلمان، في الحد من مدى المبادرة الخاصة إذا ما دعت الضرورة النمو الاقتصادي لذلك، أما الفصل 45 فهو يحدد مجموعة من المجالات التي يختص البرلمان في التشريع فيها.

أما الفصل 101 فهو يعطي للبرلمان صلاحية تحديد الشروط التي ينفد فيها عمال صاحب الجلالة مداولات المجالس الإقليمية ومجالس العمالات والمجالس الجهوية، ومن خلال الفصل 95 فان البرلمان هو الذي شرع القوانين المتعلقة بتنظيم واختصاصات المجلس الأعلى والمجالس الجهوية للحسابات.

[1]- المرجع نفسه.
[2]-يونس زكور،مرجع سابق.

ب- سلطة المراقبة

يسند دستور 1996 للمجلسين وسائل مراقبة الحكومة ويتعلق الأمر بوسائل مشتركة بينهما أو خاصة بإحداهما[1].

ج- المبادرة في مراجعة الدستور

يرجع الحق في المبادرة من أجل مراجعة الدستور إلى كل من المجلسين، و لا يمكن المصادقة على اقتراح المراجعة إلا بأغلبية ثلثي أعضاء كل من المجلسين لمجلس الذي انبثق عنه الاقتراح أو المجلس الذي أحيل إليه الاقتراح، ولا يتم عرض الاقتراح على الاستفتاء إلا بظهير شريف[2].

رابعا- دور الأحزاب السياسية في النظام السياسي :

يقول الكاتب **خالد بن شريف** :

«إذا كانت الملكية تحظى بمكانة خاصة لدى المغاربة فإن الأحزاب السياسية على النقيض من ذلك. يمثل البرلمان في المخيلة المغربية، كما يؤكد ذلك تقرير **المؤشر العربي**، صورة سلبية، فيصفه البعض بأنه قلعة للفساد وفرصة لسرقة الأموال والوصول إلى المناصب وتوظيف الأبناء والأقارب ، كما أصبح في السنوات الأخيرة يمثل مجالا للفرجة والتهريج بعد الموجة الشعبوية التي اكتسحته منذ تقلد حزب العدالة والتنمية الإسلامي – بالتحالف مع أحزاب أخرى – الحكومة.»[3]

و يرى الكاتب أن «الأحزاب السياسية تعاني فقرا مؤسساتيا وأخلاقيا وسياسيا، جعل كثيرًا من المغاربة يعزفون تماما عن الانخراط فيها[4]».

---

[1]- المرجع نفسه .

[2]- المرجع نفسه.

[3]- خالد بن شريف كل ماتود معرفته حول طبيعة النظام السياسي في المغرب متحصل عليه من الموقع

https://www.sasapost.com/all-you-want-to-know-about-the-nature-of-the-political-system

[4]- المرجع نفسه .

ويستدل الكاتب بالمؤشر العربي لسنة 2014 أي بعد ثلاث سنوات من حراك 2011 أن المواطنين في المغرب لا يثقون البتة في الأحزاب السياسية بنسبة 69%، ولم يتجاوز من عبَّروا عن رضاهم بها نسبة 25%، جعلت هذه الصورة السلبية للأحزاب السياسية في المغرب، الكثير من المواطنين يعتقدون أنه لن يستطيع إدارة البلاد إلا الملك، بل أصبحت الأحزاب بالنسبة للبعض "عالة "على الشأن السياسي المغربي .[1]

[1]- المرجع نفسه.

المبحث الثاني:دوافع الإصلاح السياسي للمملكة المغربية بعد حراك 2011

بدأت قضية الإصلاح السياسي تطرح نفسها بشدة على أجندة النظام السياسي المغربي منذ نهاية الثمانينيات ومطلع التسعينات من القرن الماضي، ودلك مع تصاعد الأزمة السياسية بين الحكومة والمعارضة، وتدخل الملك بالتعديل الدستوري الذي أدخل إصلاحا جزئيا وإن كان ملموسا في بنية النظام السياسي .وتمت بذلك عمليات من الإصلاح السياسي والديمقراطي و الإنتخابي وتصفية المناخ من التوتر، كما اعتبر العديد من الباحثين أن تجربة التحول الديمقراطي في المغرب تعد هي الأسرع مقارنة بباقي دول الإتحاد المغربي، بل وربما باقي الدول العربية التي عرفت نظمها السياسية موجات من الانفتاح بدرجات مختلفة مع اتساع نطاق ما أطلق عليه الموجة الثالثة للتحول الديمقراطي خاصة بعد تولي **محمد السادس** مقاليد الحكم مند 1999 إلى يومنا هذا[1]، وما شهدته فترة حكمه من **حراك شعبي** عام 2011 في خضم **الحراك العربي** أو ما سمي "**بالربيع العربي** "إذ عرف المغرب خروج العديد من القوى والتنظيمات السياسية ملتئمة في حركة **20 فبراير** التي جابت معظم المدن المغربية قصد المطالبة بإصلاحات سياسية و إجتماعية كان من أبرزها مطلب الإصلاح الدستوري، نتيجة دوافع (ضغوطات) داخلية، و أخرى خارجية .

المطلب الأول :الدوافع الداخلية للإصلاح السياسي في ا لمملكة المغربية بعد حراك 2011 .

قبل التطرق إلى دوافع الإصلاح السياسي الداخلية لدولة المغرب بعد حراك 2011، لابد من فهم مسألة هامة تتمثل في الإشكالية الرئيسية لتجربة المغرب في الإصلاح السياسي والديمقراطي

[1]-السيد عوض عثمان وآخرون ،التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي،الأهرام :مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية ،مصر ،2004 ص87 .

هذا البلد الذي عرف التعدد السياسي والحزبي؛ إذ يحاول في كل مرة في تجاربه الإصلاحية أن يجمع ويوازن بين **إتجاهين متناقضين** بالضرورة وهما [1]:

«**أولا:** إصرار المؤسسة الملكية بالاحتفاظ بصلاحياتها الواسعة النطاق وبسلطاتها التاريخية التي تفوق ما منحها إياه الدستور المكتوب.

ثانيا :مطالب التحول الديمقراطي من توسيع نطاق المشاركة السياسية ،وإجراء انتخابات حرة ونزيهة وإدخال توازن فعلي بين السلطات، ولاسيما دعم السلطة التشريعية في مواجهة الصلاحيات الواسعة للسلطة التنفيذية .»[2]

بعبارة أخرى يحاول النظام السياسي المغربي الإبقاء على هيمنة المؤسسة الملكية، أي أن الملك يملك ويحكم، وفي نفس الوقت يسعى للتجاوب مع مقتضيات التغيير الديمقراطي التي تستوجب الحد من سلطات الملك هدا من جهة.

ومن جهة ثانية، تتجلى مشكلة أخرى تتمثل في محاولة المؤسسة الملكية الجمع بين مصادر متباينة للشرعية السياسية تتراوح مابين المصادر التقليدية القائمة على الدين والعرقية ،والمصادر التحديثية* القائمة على عملية بناء المؤسسات والإنجاز السياسي بهدف دمقرطة الحياة السياسية .

و هذه المصادر عادة ما تتناقض بمصادر إضافية من خلال إسباغ مظاهر العقلانية القانونية بمصدر أخر للشرعية بهدف زيادة فعالية النظام.[3] ويمكن إجمال دوافع الإصلاح الداخلية في المغرب بعد حراك 2011 فيما يلي :

[1]- المرجع نفسه،نفس الصفحة .
[2]- المرجع نفسه،نفس الصفحة .
[3]- المرجع نفسه،ص 90.

1- **الاحتجاجات الشعبية**:والتي تدل على أن المشكل يتجلى أساسا في فشل السياسات العمومية الاقتصادية والاجتماعية التي تم نهجها لعقود وعدم قدرتها على تلبية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمواطنات والمواطنين؛ فنسب الفقر مازالت مرتفعة، ومستوى الخدمات الصحية لا يرقى إلى المعايير المطلوبة، وجودة التعليم والولوج إليه ضعيفة، ومعدل البطالة في ارتفاع مهول، ومعدل الدخل الفردي متدنٍّ...

* كما تفسر هذه الحركات الاحتجاجية بغياب العدالة المجالية التي تفترض توفر عدد معين من البنيات التحتية الأساسية المرتبطة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية بمختلف مكونات التراب الوطني المستشفيات، المدارس، الجامعات، الطرقات. [1]

*«تراجع الثقة في دور المؤسسات الوسيطة، وخاصة الأحزاب السياسية .فالأحزاب السياسية، وإن كانت لازمة للديمقراطية، إلا أنها مع ذلك في الحالة المغربية لم تعد تقم بالأدوار المنوطة بها. ويرجع السبب في ذلك إلى إضعاف الأحزاب الحقيقية والتضييق عليها، كما يرجع أيضا إلى تراجع ارتباطها بقضايا وهموم الشعب وضعف التواصل مع المواطنات والمواطنين وتركيز بعض الفاعلين الحزبيين على حماية مصالحهم الشخصية ومراكمة الامتيازات والمنافع، وهو ما يضعهم في وضعية تضارب مصالح يكون الخاسر الأكبر فيها هو الوطن ومصالح المواطنات والمواطنين[2]».

*«كما أن في هذه الاحتجاجات تعبير صريح على ضعف الثقة في المؤسسات المنتخبة، ولهذا نجد بعض قيادات الحراك تعلن رفض الحوار مع المنتخبين انطلاقا من تشكيكها في نزاهة العملية الانتخابية. كل هذه التفسيرات تدعو جميع الفاعلين إلى ضـــرورة رد الاعتـــبار للمؤسـسات المنتـخبة وللممـارسة

[1]- -أحمد مفيد ،« هذه أسباب الحراك الحسيمة والحل لاغالب ولامغلوب » مغرس، متحصل عليه من الموقع https://www.hespress.com/orbites/352713.htm

[2] المرجع نفسه .

السياسية »[1]

2- **المطالبة بضرورة احترام وضمان الحقوق والحريات**، وإتباع نهج الحكامة الجيدة، ووضع سياسات عمومية بديلة قادرة على التجاوب مع المتطلبات الاقتصادية والاجتماعية للمواطنات والمواطنين، ومحاربة كل مظاهر الفساد السياسي والإداري والمالي، واحترام إرادة الشعب المعبر عنها من خلال صناديق الاقتراع، وتفعيل ربط المسؤولية بالمحاسبة، وضمان عدم الإفلات من العقاب.[2]

3-المطالبة بالتمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية :التعليم، الصحة، الشغل، الحماية الاجتماعية .. الحراك في الريف يعكس في جوهره أزمة قديمة ممتدة في التاريخ، بين الدولة والمنطقة، انطلقت من مواقف **عبد الكريم الخطابي** من الدولة المغربية غداة تفاوضها لإعلان الاستقلال السياسي، لتستمر إلى يومنا هدا في تهميشها وإقصائها لها، وتعثر المشاريع التنموية بها واستمرار عَسْكَرَتِها. [3]

4-غياب الشرعية إذ أصبح المجتمع العربي مجتمع حكومي أكثر من كونه مجتمع مدني وأبعد الشعب عن المشاركة الفاعلة في صنع مصيره.[4]

5-كماأصبحت الأنظمة الديمقراطية الشكلية أخطر أنواع الأنظمة الشمولية لأنها تعمل على جعل الديمقراطية وسيلة إضافية وأكثر حداثة لإحكام قبضتها على المجتمع .[5]

---

[1]-المرجع نفسه.

[2] المرجع نفسه .

[3] .لال التليدي ،«المغرب تعقيدات حراك الريف خيارات [3] .ب الدولة » مركز الجزيرة للدراسات، متحصل عليه من الموقع http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2017/07/17072507 html

[4]-محمود غالب سعيد علي البكاري ،الإصلاح السياسي الديمقراطي والبناء المؤسسي للسلطة في المجتمعات العربية :تحليل سوسيولوجي مقارن دار الكتب والوثائق القومية ،الإسكندرية ،مصر ،2013 ،ص ص 92-93.

[5]- المرجع نفسه ،ص 96

6-الشخصنة:و هي نتاج طبيعي لظاهرة الشمولية وهي أهم واخطر أفات المعيقة لعملية التطور المجتمعي .

7- الإرثية :وهي سعي الحاكم الفرد بإلحاق الدولة والمجتمع بشخصه كإمداد له من خلال منحى وراثي له .

8- التخلف السياسي والمتمثل بتخلف نظام الحكم بسبب غياب الديمقراطية وحكم المؤسسات وهدا أدى إلى تخلف المجتمعي العام .

9- العنف :نتيجة قمع القيادة الحاكمة لمطالب الأقليات واستعمال العنف معها .[1]

عموما قضية الإصلاح في العالم العربي عامة والمغرب خاصة أصبحت ضرورة هامة لتلبية تطلعات الشعوب ورغبتها في تحقيق إصلاح حقيقي لتغييرحالتها إلى الأفضل، وتزداد أهميته مع إنتشار موجة التحول الديمقراطي في ظل العولمة .

المطلب الثاني :الدوافع الخارجية(الإقليمية والدولية) للإصلاح في المغرب

ذاعت أفكار التغيير والإصلاح في العالم العربي عقب أحداث11 من سبتمبر 2001م ،نتيجة الضغوطات والمبادرات الأمريكية التي تخفي وراءها نوايا غامضة ،أدى إلى تساؤل البعض حول مدى صلاحيتها للتطبيق في العالم العربي .[2]

أدى التدهور الاقتصادي، وما أعقبه من أزمات اجتماعية في العالم العربي عامة والمغرب الأقصى خاصة إلى تزايد مطالب الشعوب المنادية بضرورة التغيير بإدخال إصلاحات هيكلية على مؤسساتها السياسية و الاقتصادية ، مما شكل رغبة النظام المغربي في الاستعانة بقروض و منح **صندوق النقد**

[1] المرجع نفسه ص ص 96-99

[2]نفس المرجع ص 13 .

و **البنك الدوليين** و دول أوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية . فميثاق الصندوق، أوصى الحكومة المغربية بالقيام بإصلاحات شاملة تتعلق ، وتقوية مشاركة النساء في سوق العمل...[1]

كما تتضمن عملية الإصلاح تحولاً باتجاه مزيد من الحريات، كالتداول على السلطة، الانتخابات النزيهة المشاركة السياسية و دعم حقوق الإنسان، و قد نجحت تلك الشروط في دعم عملية الإصلاح في العديد من الدول العربية.

وسعت أمريكا منذ نهاية الحرب الخليج الثانية لتطبيق المبادئ الديمقراطية وجاء هذا على لسان رئيسها **جورج بوش الأب** آنذاك،الذي أعلن عقب إنتهاء الحرب عن بدء عهد جديد في الفكر الإستراتيجي الأمريكي يقوم على الدفاع عن الشعوب والقيم الليبيرالية النبيلة . [2]

كذلك بالعودة إلى الوراء فبعد أحداث 2011/9/11 مع بروز الأهداف الظاهرية لمشروع الشرق الأوسط الذي جاء إستنادا إلى تقرير الأمم المتحدة حول التنمية البشرية العربية للعامين 2002–2003 «الذي جاء من أجل منع ظهور الإرهاب والتطرف والجريمة الدولية وإيجاد مجتمعات ديمقراطية مزدهرة اقتصاديا ومنفتحة ومتسامحة ثقافيا بما يحفظ ويحقق مصالح الدول الصناعية الثمان وفي مقدمتها أمريكا »[3]

يتحمل **الجانب الأوروبي**، الجزء الأكبر، من أسباب الحراك، في المغرب بالعودة إلى كل مقاربات تأسيس تعاون **أورو متوسطي**، خلال ربع القرن الماضي؛ وخاصة منذ مؤتمر برشلونة في العام 1995 للتعاون بين ضفتي البحر المتوسط،....فالجانب الأوروبي قد تحسس مبكرا، الحاجة المشتركة إلى التنمية التي من شأنها تحقيق فوائد عظيمة للطرفين، المغاربي والأوروبي، على الأصعدة

[1]-عبد الرحمن العسري ،«صندوق النقد الدولي يدعو المغرب إلى إصلاحات في الشغل والتعليم »
[2]-محمود غالب سعيد علي البكاري،مرجع سابق ،ص145 .
[3]- المرجع نفسه ،ص147 .

الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمنية وازداد التعاطف الشعبي مع الحراك،عندما اشتملت وثيقة المطالب على بنود تعنى بمصالح جميع المغاربة، وتُذكّر الدولة بحركة فبراير من العام 2011.[1]

*دور وسائل التكنولوجيا والمعلومات في نقل الصورة و الرقمنة التي أصبحت أكثر تأثيرا من وسائل الإتصال التقليدية كالحوار واللقاءات [2]...حيث كانت عاملا مهما في توعية الشعوب العربية نحو التغيير قبل حراك 2011، والمغرب لم تكن بمعزل عن ذلك طبعا.

[1]-عادلي صادق ،«الحراك المغربي في أسبابه الأوروبية »العرب ،2017/8/23 متحصل عليه من الموقع https://alarab.co.uيوم 2019/8/6 س7:21 .

[2]- كامل القيم ،«نعيم التكنولوجيا الاتصالية :فضاء عربي دون هوية »،مجلة حمورابي للدراسات ،العدد 3،مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية ،2012 ص140.

المبحث الثالث :مرتكزات الإصلاح السياسي في المملكة المغربية بعد حراك 2011 إلى غاية 2018

نتيجة الحراك الثوري العربي أو ما سمي "بالربيع العربي"عرف المغرب إلتفاف العديد من القوى والتنظيمات السياسية ملتئمة في **حركة 20فبراير** التي جابت معظم المدن المغربية ،قصد المطالبة بإصلاحات سياسية و إجتماعية، كان من أبرزها الإصلاح الدستوري[1] المؤدي إلى إقامة الملكية البرلمانية هذا ما عبر عنه **الملك محمد السادس** في خطاب 9من مارس 2011 داعيا إلى تشكيل لجنة إستشارية لمراجعة دستور 1996 واضعا العديد من العناوين الكبرى والخطوط الرئيسية لهذا الإصلاح

وتم الإستفتاء على الدستور الجديد في 2011/7/1 * و اختلفت القراءات ووجهات النظر حوله بين مؤيد ومعارض .[2]

*وفي هذا الإطار سيتم عرض مرتكزات الإصلاح السياسي في المغرب بعد الحراك من خلال :

الإصلاحات الدستورية ،الإصلاحات التشريعية ،الإصلاحات التنفيدية .

المطلب الأول :الإصلاحات الدستورية

من خلال قراءة لخطاب الملك في9 من مارس 2011؛ يتضح أنه يذكر أولا بالثوابت التي هي محط إجماع وطني ، والتي تشكـــل إطارا مرجـــعيا راسخا، و بعد ذلك يتـضح ليؤكد أن

[1] -sensen florensa,Ed the Arabe Trasition in ACHanging WORLD building Dmocracies in light of international experiences,, institut Europeu de la Mediterrania,GIRONa,Barcelona,2016.

*لتفاصيل أكثر عن نتائج الإستفتاء أنظر الملحق رقم 1، ص108

[2]-عبد الإله سطي ،«أسئلة الملكية البرلمانية في النظام الدستوري المغربي» سياسات عربية »متحصل عليه من الموقع http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2018/03/180308120558249.html يوم 8/ 6/2019 سا 14:2 .

التعديل الدستوري الشامل ينبغي أن يستند على سبعة مرتكزات أساسية[1]:

1-التكريس الدستوري للطابع التعددي للهوية المغربية الموحدة ، الغنية بتنوع روافدها ،وفي صلبها الأمازيغية، كرصيد لجميع المغاربة دون استثناء.

2-ترسيخ دولة الحق والمؤسسات وتوسيع مجال الحريات الفردية والجماعية ، وضمان ممارستها وتعزيز منظومة حقوق الإنسان ، بكل أبعادها؛ السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتنموية ، والثقافية والبيئية ، ولاسيما بدسترة التوصيات الوجيهة لهيئة الإنصاف والمصالحة والالتزامات الدولية للمغرب.

3-الارتقاء بالقضاء إلى سلطة مستقلة، وتعزيز صلاحيات المجلس الدستوري، توطيدا لسمو الدستور ولسيادة القانون ، والمساواة أمامه.

4-توطيد مبدأ فصل السلطة وتوازنها، وتعميق دمقرطة وتحديث المؤسسات و عقلنتها، من خلال:

أ-برلمان نابع من انتخابات حرة ونزيهة، يتبوأ فيه مجلس النواب مكانة الصدارة ، مع توسيع مجال القانون ، وتخويله اختصاصات جديدة ، كفيلة بنهوضه بمهامه التمثيلية والتشريعية والرقابية.

ب- حكومة منتخبة بانبثاقها عن الإرادة الشعبية المعبر عنها من خلال صناديق الاقتراع ،وتحظى بثقة أغلبية مجلس النواب.

ج- تكريس تعيين الوزير الأول من الحزب السياسي ، الذي تصدر انتخابات مجلس النواب ، وعلى أساس نتائجها.

د- تقوية مكانة الوزير الأول، كرئيس لسلطة تنفيذية فعلية ، يتولى المسؤولية الكاملة على الحكومة والإدارة العمومية ، وقيادة وتنفيذ البرنامج الحكومي.

[1] - هبة بريس ،"الاصلاح السياسي في المغرب "، مغرس جريدة، متحصل عليه من الموقع https://www.maghress.com/hibapress/30182

هـ- دسترة مؤسسة مجلس الحكومة, وتوضيح اختصاصاته[1].

5- تعزيز الآليات الدستورية لتأطير المواطنين، بتقوية دور الأحزاب السياسية ، في نطاق تعددية حقيقية و تكريس مكانة المعارضة البرلمانية، والمجتمع المدني.

6-تقوية آليات تخليق الحياة العامة ، وربط ممارسة السلطة والمسؤولية العمومية بالمراقبة والمحاسبة.

7- دسترة هيآت الحكامة الجيدة، وحقوق الإنسان وحماية الحريات.

يمكن وصف هذا الخطاب بالتاريخي؛ لأنه ركز على المداخل الأساسية للإصلاح السياسي في المغرب؛ و يمكن تناول أهم هذه المداخل على الشكل التالي[2] :

-فصل السلطات من خلال:

-استقلالية القضاء.

-تكريس الدور التمثيلي و التشريعي و الرقابي للبرلمان.

-تكريس الدور التنفيذي للحكومة؛ عبر تقوية مؤسسة الوزير الأول و ربطها بالإرادة الشعبية المعبر عنها انتخابيا.

المطلب الثاني :الإصلاحات التنفيدية

عبر محمد السادس أن من مرتكزات الإصلاح الدستوري« تقوية مكانة الوزير الأول، كرئيس لسلطة تنفيذية فعلية، يتولى المسؤولية الكاملة على الحكومة والإدارة العمومية وقيادة وتنفيذ البرنامج الحكومي»[3] أي أن الملك المغربي عمد إلى **تقوية السلطة التنفيذية** عن طريق :

[1] - المرجع نفسه .
[2]- المرجع نفسه .
[3]- المرجع نفسه .

1-عدد من الفصول للحديث عن صلاحيات الوزير الأول الذي تعمل الحكومة على تنفيذ القوانين تحت مسؤوليته (الفصل 61) ويحق له التقدم بمشاريع القوانين (الفصل 62) بالإضافة إلى تحمله مسؤولية تنسيق النشاطات الوزارية (الفصل 65).

2- يعرض الوزير الأول المغربي أمام كل من مجلسي البرلمان (النواب والمستشارين) البرنامج الذي يعتزم تطبيقه، ويكون هذا البرنامج موضوع مناقشة أمام كلا المجلسين قبل التصويت عليه بالثقة.

3- سيتولى الوزير الأول المسؤولية الكاملة على الحكومة والإدارة العمومية وقيادة وتنفيذ البرنامج الحكومي، بحسب ما أعلنه العاهل المغربي.[1]

- من خلال ما سبق يمكن القول أن مؤسسة الوزير الأول ضعيفة بالمقارنة مع الصلاحيات الممنوحة للمؤسسة الملكية [2]،خاصة في الممارسة الفعلية للمهام بقي الملك المسيطر الحقيقي على المؤسسة التنفيذية .كما أن هذه الإصلاحات لم تمس امتيازات الملك كما ولم يتم بعد إدخال ما يلزم الملك بالمساءلة وفرض الرقابة المتبادلة على الأجهزة الدستورية.[3]

المطلب الثالث :الإصلاحات التشريعية

يعتبر الحديث عن تقوية سلطة **مجلس النواب** وإعادة النظر في تركيبه واختصاصات مجلس المستشارين أهم المحاور المتضمَّنة في الخطاب الملكي، ويتعلق الأمر هنا بإعادة النظر في مجال القانون المحدد دستوريا والذي كان يحد من ممارسة البرلمان لمهامه التشريـــــعية، وإعادة النظر في

[1]- المرجع نفسه .
[2]- المرجع نفسه .
[3]-سونيا حجازي ،تر:رائد الباش ، «التعديلات الدستورية في المغرب بداية إصلاح حقيقي » متحصل عليه من الموقع https://ar.qantara.de/content/lslht-ldstwry-fy-lmgrb-ltdylt-ldstwry-fy-lmgrb-tshkl-bdy-slh-hqyqy

تركيبة واختصاصات **مجلس المستشارين** الذي سيصبح بمثابة مجلس أعلى للجهات وينتظر أن تكون اختصاصاته منسجمة مع تشكيله ومهامه على هذا المستوى[1].

أما **مجلس النواب** فيفترض أن يصبح برلمانا حقيقيا من حيث قدرته على مراقبة الحكومة باعتباره أساسها التمثيلي والانتخابي، وقوة التمثيلية تتماثل مع القوة الرقابية وقوة المساءلة، وهي من دعائم الأنظمة الديمقراطية ومن المبادئ الكبرى للحكامة السياسية.

ملكية برلمانية :

وفي قراءته لهذا الجانب من التعديل المقترح، قال مدير نشر صحيفة أخبار اليوم المغربية، **توفيق بوعشرين** "إن الملكية بموجب ذلك "تتخلى عمليا عن جزء كبير من صلاحيتها – و أضاف في تصريح للجزيرة أن الحكم في المغرب "يقترب إلى حد ما من نظام ملكية برلمانية، يسود فيها الملك ولا يحكم، حيث يفوض سلطاته إلى الوزير الأول، والبرلمان. وإلى حكومة قوية"[2]

فيما يخص السلطة القضائية:

«يعتبر الحديث عن استقلالية القضاء أهم المحاور الواردة في الخطاب الملكي، فإصلاح القضاء يتطلب من جهة إيجاد ضمانات دستورية ملائمة وحقيقية، ومن جهة ثانية توفير الشروط القانونية والعملية لتنزيل آليات الإصلاح.وفي هذا السياق ينتظر أن يتم توضيح مجال عمل المجلس الدستوري الذي يجب أن يصبح هيأة للقضاء الدستوري الحقيقي والفعلي وهيأة للبت بين السلط والمؤسسات الدستورية عوض أن يقتصر على مراقبة دستورية القوانين والبت في الطعون الانتخابية »[3]

[1]-توفيق بوعشرين، «مضامين الإصلاح الدستوري بالمغرب»،متحصل عليه من الموقع ،متحصل عليه من الموقع https://www.aljazeera.net/news/reportsandinterviews/2011/3/11/

[2]- المرجع نفسه.

[3] - المرجع نفسه .

كما يتطلب الأمر هنا تصحيح وضعية المجلس الأعلى والمجالس الجهوية للحسابات التي يجب أن يتم التنصيص على طبيعتها القضائية على مستوى الدستور وليس فقط على مستوى القانون كما هو الحال منذ سنة2002 »[1] .عموما أعطت الإصلاحات الدستورية لعام 2011 إستقلالية أكثر للقضاء ومزيدا من الحريات للمرأة.[2]

إن التعديلات الدستورية لسنة2011.مازالت تحتفظ بقدسية الملك ولا تقبل المساس به، مادام يحتفظ بمكانة أمير المؤمنين، وبالتالي عملية الإصلاح هذه تبقى لمجرد الإصلاح،ولم تأتي بالنتائج المرجوة .

[1]- المرجع نفسه .

[2] http://edition.cnn.com/2011/WORLD/africa/07/01/morocco.vote.reforms/index.htm**" Morocco approves constitutional reforms"1/7/2001./6/9/2019.**

المبحث الرابع :انعكاسات الإصلاحات السياسية على ترشيد الحكم في المملكة المغربية

يقول الكاتب **أحمد بن هويدن** «أكثر ما يحتاجه العالم العربي اليوم وشعوبه الثائرة من الشرق إلى الغرب هو الحكم الرشيد الذي يرسي قواعد العدالة والمساواة ويضمن سيادة القانون واستقلال القضاء ويحقق الأمن والاستقرار والطمأنينة لأفراد المجتمع ويعزز التكافؤ في الفرص بينهم جميعاً[1]».

وعلى هذا الأساس لابد من التعرض في هذا المبحث إلى ثلاث مطالب :

المطلب الأول:الفواعل المساهمة في عملية ترشيد الحكم.

المطلب الثاني:تحديات ترشيد الحكم في المغرب .

المطلب الثالث:معايير ترشيد الحكم في المغرب.

المطلب الأول: الفواعل المساهمة في عملية ترشيد الحكم

قبل التطرق للفواعل المساهمة في عملية ترشيد الحكم لابد من فهم علاقة الانتقال الديمقراطي والإصلاح السياسي بترشيد الحكم في المغرب بعد 2011 وأثر ذلك على التنمية بجميع أنواعها.

و بناءا على ذلك فإن ما يحدث حالياً في معظم دول العالم العربي التي قامت فيها الثورات والاحتجاجات الرافضة لعمل أنظمتها السياسية– هو غياب الحكم الرشيد. فغياب الحكم الرشيد هو الذي أدى إلى تفشي الفقر وزيادة حدة الفوارق الاقتصادية والاجتماعية بين أفراد المجتمع الواحد، مما أجج مشاعر الحقد والإحساس بالظلم وانتشار العداوات[2] .

[1]-محمد بن هويدن،البيان ،متحصل عليه من https://www.albayan.ae/1.113 يوم 2019/8/6 سا10:42 .

[2]- المرجع نفسه.

يقول **جون واتربوري** :« إنّ الانتقال الديمقراطي في المغرب لا يمضي قُدمًا، بل يدور في حلقات مفرغة.»[1] حيث وضع تمهيدًا بعنوان المغرب 2011-2018 **:** "المضيُّ قُدُمًا أم في حلقة مفرغة؟"، فيضع التحولات المعاصرة في المغرب ضمن إطار العالم العربي ككل وتحولاته في أعقاب الانتفاضات العربية التي اندلعت في عام 2011 . [2]

*-**<u>ويمكن تحديد عناصر الحكم الراشد وعلاقته بالتنمية من خلال المرتكزات التالية</u>**:

1-ديمقراطية حقيقية مبنية على مفهوم المشاركة في إدارة الدولة والمعتمدة على التمثيل لكافة فئات المجتمع وتعتمد أساس المحاسبة لأي حكومة.

2-احترام المعايير الدولية والمحلية لحقوق الإنسان وخصائصها المبنية على المساواة وعدم التمييز وعدم قابلية هذه الحقوق للتجزئة أو الانتقاص مكافحة الفساد بكل أشكاله*.

3- التشجيع على دعم مؤسسات المجتمع القائمة والتشجيع على تسهيل إجراءات تكوينها وتفعيل دورها في الحياة العامة.

4- احترام سيادة القانون وتعزيز مفهوم استقلال القضاء وتحديد معايير المحاكمات العادلة وحق التقاضي أمام محاكم مختصة وقضاة مستقلون.

5-إدارة أموال الدولة بطريقة شفافة وسليمة تخضع لمفهوم الرقابة العامة للمجتمع ولمفهوم المساءلة، وان تقوم على إدارتها مؤسسات حكومية تعرف بقدرتها على التعامل مع قضايا إدارة أموال الدول ومواردها بكل احتراف ومهنية عالية، وتضع مصلحة المجتمع وأفراده في أولى غاياتها. [3]

[1]-مجموعة من المؤلفين ،20« فبراير ومآلات التحول الديمقراطي في المغرب»،متحصل عليه من الموقع https://www.dohainstitute.org/ar/BooksAndJournals/Pages/February-20-and-the-Outcome سا 10:31 يوم 2019/18/6

[2]-المرجع نفسه .

* لتفاصيل أكثر حول قوانين مكافحة الفساد والإجراءات المتخذة حوله بعد الإصلاح يمكن الرجوع إلى الملحق رقم 2 ص109

[3] - مركز الحياة لتنمية المجتمع المدني، «سيادة القانون في الأردن- قراءات في متناول الشباب»، ص ص 31-32

6- اعتماد السلطة اللامركزية للحكومة وتوزيعها على مختلف مناطق الدولة جغرافيا والاعتماد على المشاركة التامة لأفراد المجتمع في تلك المناطق واحترام كافة الحقوق والحريات الأساسية وتعزيز مفهوم الرقابة وترسيخ مفهوم الحكم الرشيد.

ومن خلال تمكين العلاقة بين الحكم الراشد ومفهوم التنمية والديمقراطية على الدولة أن تقوم بتشجيع الاستثمار، وبالأخص استثمار الموارد البشرية، والمساعدة بالقضاء على الفقر والبطالة.[1]

***وإذا أسقطنا هذا الطرح على واقع الحكم الراشد في المغرب نجد أن** جل الخبراء والمحللين مغاربة والأجانب يلاحظون أن تراجع **المغرب** في سلم التنمية البشرية في معظم التقارير ذات الصبغة القارية انعكاسا لأزمة سياسية قاسية تعيشها البلاد أفرزت وما تزال المزيد من الغياب والتراجع على مستوى تدبير المراحل وتخطيط المستقبليات.

وكانت الجزائرالبلد الشقيق قد احتلت المرتبة 14 بين مجموع الدول الإفريقية والثانية في المغرب العربي بعد تونس بحسب ما كشف عنه، مؤشر الحكم الراشد بإفريقيا للعام 2009، الذي تعده للمرة الثالثة على التوالي مؤسسة **محمد إبراهيم**، وتديرها شبكة من الأكاديميين ومراكز البحث الإفريقية والغربية .[2]

قال الصحفي المغتال بالقنصلية السعودية بتركيا **جمال خاشقجي**، إن "المغرب والأردن والسعودية بحاجة إلى الديمقراطية من أجل الحكم الراشد "، وذلك في مقال نشرته جريدة نيويورك تايمز الأمريكية بعنوان: لماذا يحتاج العالم العربي للديمقراطية الآن؟ [3]

[1]- المرجع نفسه .

[2]- المرجع نفسه .

[3]- عزيز باكوش ،«المغرب يخلص للمؤخرة في الحكم الراشد بإفريقيا »منبر هسبريس،6/ 2009/11 متحصل عليه من الموقع https://www.hespress.com/opinions/16412.html

وعليه فإن الفواعل المساهمة في عملية ترشيد الحكم في المغرب تتلخص في:

أولا:دور السلطات المحلية .

ثانيا:دور المجتمع المدني المغربي في عملية ترشيد الحكم.

ثالثا :دور القطاع الخاص.

<u>أولا:دور السلطات المحلية في عملية ترشيد الحكم في المغرب</u>

قبل رصد دور **السلطات المحلية** في عملية ترشيد الحكم يجب التطرق إلى دور**المجالس المنتخبة** ، أين يتواجد ترسانة من المواد والبنود و الأبواب التي توضح دور السلطة المحلية بإعتبارها شريكا مباشرا في التنمية ، مع ضرورة الإبقاء على استقلالية المجالس و حرية توجهاتها ، إلا أن هذه المواد والقوانين قد منحت حيزا كبيرا للسلطة المحلية بكونها آخر من يضع اللمسات على المقررات والمخرجات[1].

ويبقى سؤال الإستقلالية مطروحا على حد تعبير الكاتب "**عبد الرحمن اجمان**" أمام تعدد هذه القوانين و المواد ، فالمقررات الصادرة عن المجالس المنتخبة تكون رهينة بتأشير والي الجهة أو عامل الإقليم كسلطة وصاية و غالبا ما تكون ملاحظات الوالي أو العامل أهم من اختيارات المجلس ككل مما يحدث خللا بنيويا في المجلس بوجود سلطة أخرى فوق سلطة رئيس المجلس وذلك طبقا للقانون أيضا .[2]

وجهويا تكون تدخلات السلطة المحلية من مركز والي الجهة أو من يقوم مقامه حسب القوانين المنظمة للمجالس الجهوية شبه عميقة ، فحضور سلطة الرقابة يتجلى في المواد رقم 35-36 و 14 و 41 و 77 و 112 المتعلقة بقرارات الرئيس و مقررات المجلس المالية أو القانونية و التوقيف

[1]- المرجع نفسه.

[2]- المرجع نفسه .

و الإستفسار و الترشيحات و النظام الداخلي و جداول الأشغال ... و في تعدد هذه المواد تكبيل ضمني لسلطة المنتخب و المجلس المنتخب ، و هو نوع من احتكار القرار و الحسم في التنفيذ ، و نوع جديد من تركيز السلط بشكل قانوني في يد طرف[1].

« وعلى الرغم من أن السلطة المحلية دائمة الحضور و الإشراف على دورات المجلس (طبقا للقانون) إلا أنها لم تولي أدنى اهتمام لما يقع داخل المجلس ، فإن وتيرة الترحال بين ضفتي الأغلبية و المعارضة تكررت في مناسبات عديدة ، و بعد أن ألفنا جلوس الأغلبية المسيرة للمجلس على يمين والي الجهة و المعارضة على يساره فإن تحركات المتأرجحين أيضا لا تخطؤها العين بين اليمين و اليسار و ما خلفته هذه "الإنتقالات" من أثر سلبي على سير المجلس ككل ، لكن الجهاز الرقابي حينها لم يكلف نفسه عناء تسجيل تلك "القفزات" و تضمينها في محاضره و ما بالك بطرح السؤال عن أسبابها و دوافعها بل انهمك في البحث في مضامين القانون التنظيمي عن مطية لشرعنة التدخل في شؤون مجلس منتخب دون رفع تقارير مسبقة لوضع كل تحرك في خانته الصحيحة .»[2]

حسب **السفارة الهولندية بالمغرب ومنظمة الشفافية الدولية،** كشف أنَّ السلطات المحلية والإقليمية هي أكثر القطاعات التي وردتْ ضدّها شكايات تتعلق بالرشوة من لدنالمواطنين بنسبة 33 ٪ يليها قطاع العدل بنسبة 10 في ٪[3].

وحسبَ الوثيقة ذاتها، فقد جاءت قطاعات الصحة والشرطة والنقل في الرتبة الثالثة كـ"أكثر القطاعات ارتشاء "في المغرب بنسبة 8 في ٪ ، تليها الجماعات الحضرية والقروية والدرك الملكي بنسبة 5 ٪ ، ثم المؤسسات السجنية وقطاع الرياضة بنسبة 3 ٪.

[1]- المرجع نفسه.
[2]- المرجع نفسه.
[3]- «السلطات المحلية والعدل والصحة الأكثر إرتشاء بالمغرب »هسبرس جريدة ،متحصل عليها من الموقع https://www.hespress.com

وتصدّرت جهة فاس–مكناس جهات المملكة التي ورَد منها أكبر عدد من الشكايات على مركز الدعم القانوني ضد الرشوة، بنسبة 36 ٪، تلتْها جهة الرباط–سلا–القنيطرة بنسبة ٪ 18، فجهة الدار البيضاء–سطات بنسبة 15 ٪[1].

–ولم يتوصّل المركز بأيِّ شكاية من خمْس جهات أخرى؛ وهي جهة سوس–ماسة، وكلميم–واد نون، ودرعة تافيلالت، والداخلة وادي الذهب، والعيون–الساقية الحمراء.

–وتوزعت الشكاوى التي توصّل بها مركز الدعم القانوني ضد الرشوة بين الرشوة بنسبة 67 ٪ ، والشطط في استعمال السلطة واستغلال النفوذ، بنسبة 18 ٪، وانعدام الشفافية بنسبة 8 ٪، واختلاس المال العام بنسبة 5 ٪، وتضارب المصالح بنسبة 2 ٪[2].

ثانيا :دور المجتمع المدني المغربي في عملية ترشيد الحكم

الدستور الجديد جعل من المجتمع المدني فاعلا أساسيا في تخليق الحياة العامة ،أرسى الدستور الجديد عدة مفاهيم قصد تعزيز آليات الحكامة الجيدة وتخليق الحياة العامة ومحاربة الفساد، من بينها مراقبة المال العام الشفافية والنزاهة وتكافؤ الفرص ومحاربة الرشوة وعدم الإفلات من العقاب وربط المسؤولية بالمحاسبة . ولتحقيق هذه المفاهيم على ارض الواقع جاء الدستور بعدة آليات وهيئات منها تعزيز دور المجلس الأعلى والمجالس الجهوية للحسابات في مراقبة المال العام ودسترة مجلس المنافسة والهيئة الوطنية للنزاهة ومحاربة الرشوة ، ومؤسسة الوسيط ، والهيئة العليا للسمعي البصري ،

[1]- المرجع نفسه.
[2]- المرجع نفسه.

كما نص الدستور المغربي الجديد على دور المجتمع المدني باعتباره فاعلا أساسيا في تخليق الحياة العامة .[1]

المقصود **بتخليق الحياة العامة** مختلف الجهود الفكرية والمادية والتنظيمية... التي تبذلها الدولة و**المجتمع المدني** من أجل مناهضة الفساد بجميع مظاهره كان من الدولة ومرافقها أو من الجماعات والأفراد، وجعل المصلحة العامة فوق كل اعتبار مع اعتماد قيم الشفافية والنزاهة وتكافؤ الفرص في كل الأفعال العامة والخاصة... ومحبة العمل والإخلاص فيه، ومحبة المجتمع والتضحية من أجله ومحبة الدولة برعايتها ونصحها وتطويرها وحمايتها من كل الانزلاقات الداخلية والخارجية... مع سيادة الديمقراطية في كل المبادرات وجعل كل ذلك يخضع لمقاربة تكريم الإنسان والدفاع عن كرامته واحترام معتقداته وتنظيم الاختلاف وعقلنته . وبناء عليه فإن دور المجتمع المدني باعتباره فاعلا في تخليق الحياة العامة من خلال التحسيس : [2]

بأهمية سيادة الديمقراطية وتكافؤ الفرص في المشاركة في إعداد السياسات العامة وفي تنفيذها ومراقبتها وتتبعها وتقييمها حسب ما ينص عليه الفصل 12 من الدستور الجديد .

*–المشاركة في التخطيط. *–المشاركة في التشريع الفصل 12 و 13 من الدستور الجديد .

*–المشاركة في المخططات الحكومية الرسمية. * المشاركة في التدبير والتنفيذ.[3]

*المشاركة في المراقبة المشاركة في التقويم.

–هذه الحصيلة مشجعة في مسار تطور حضور المجتمع المدني في الفعل التنموي عموما، إلا أنها مع ذلك تبقى سيرورة تعتريها مجموعة من الاختلالات يمكن يحصرها كما يلي[4] :

[1]-المصطفى الغشام الشعيبي ، «دور المجتمع المدني في تخليق الحياة العامة »متحصل عليه من الموقع http://alhoriyatmaroc.yoo7.com/t1354-topic

[2]- المرجع نفسه .

[3]- المرجع نفسه

[4]- المرجع نفسه.

أولا: رغم العدد الكبير للجمعيات بالمغرب فهناك فقط فئة محدودة من الفاعلين الجمعويين، مقابل عزوف الغالبية العظمى من المواطنين عن ممارسة العمل الجمعوي، في الوقت الذي تقتضي الضرورة قيام المجتمع المدني بتجميع وتنظيم الجهود التطوعية لأكبر عدد من الأشخاص – سواء كانت هذه الجهود جسدية أو فكرية أو إبداعية أو أي خبرة عملية – من أجل خدمة المصلحة العامة، كما أن تزايد عدد الجمعيات يفترض تزايد عملية استقطاب المواطنين.

ثانيا: كتلة الفاعلين الجمعويين تتحرك بين مفهوم وآخر في كل مرحلة، لنشهد تأسيس عدد كبير من الجمعيات، تحت تسمية التضامن عند إطلاق حملة رسمية في هذا الاتجاه، و سرعان ما انقلب التوجه نحو مفهوم المواطنة وبعده مفهوم التنمية البشرية وهكذا دواليك... فتبين أن هناك ترحال جمعوي وزحف خلف الموضة الجمعوية. إما سعيا خلف تحصيل الدعم، أو تناغما مع سياسة الدولة لغايات التقرب والترقي، مما أفرغ الساحة من عنصر الاستمرارية وتتبع البرامج، وكشف عن ضعف المرجعيات وتهافت نخبة انتهازية .

ثالثا: تحكم منطق الدعم المالي للدولة في سيرورة تأسيس الجمعيات، حيت يشكل الانسجام مع الخطاب الرسمي هاجس أساسيا لذا بعض الفاعلين، فلم يعد تأسيس مجموعة من الجمعيات استجابة لحاجات فعلية، أو تماشيا مع قناعات واستراتيجيات بعينها، بقدر ما هو مجرد تأثيث لمشهد تتلاقى فيه مصالح أشخاص مع طموحات رسمية. فنجد تشابها كبيرا بين قوانينها الأساسية و أهدافها وبرامجها ومشاريعها .

رابعا :فساد في آليات منح الدعم، حيث لا تتعرض الملفات للدراسة الموضوعية، بل تشوبها المحسوبية والزبونية والرشوة والعلاقات الحزبية .

خامسا: تورط بعض الفاعلين الجمعويين في الفساد المالي والنهب وسوء تدبير المال العام، فبعد ولوجهم لمشاريع حصلوا في إطارها دعما ماليا من الدولة وغيرها، لم يلتزموا بتعهداتهم ولم يرجعوا الأموال المحصلة. حيث تعرضت أموال مهمة للهدر دونما نتائج ملموسة[1] .

سادسا: تفشي ظاهرة الالتفاف على قانون الحريات العامة، وتوظيف الدولة للصيغ الجمعوية لتدبير بعض القضايا، كاعتماد صيغة جمعية مدرسة النجاح في قطاع التعليم العمومي، لتدبير ملف الدعم المالي للمؤسسات، وصيغة جمعيات المخيمات الحضرية لدى وزارة الشباب والرياضة. وهي صيغية للإفلات من المحاسبة المالية، إضافة إلى ذلك نجد تأسيس جمعيات بتوجيه من السلطات، فقط لتدبير وتسيير بعض المشاريع، والتي يفترض من القطاعات الحكومية الوصية أو الجماعات المحلية تعيين موظفين أو خلق مناصب شغل للقيام بذلك .

سابعا: هشاشة استراتيجية الشراكة، بسبب ضعف استقلالية الفعاليات الجمعوية، خصوصا أمام قيام الدولة بأدوار الراعي والموجه والممول والمنظر والمؤطر، وعجز الجمعيات نفسها عن مجارات حاجياتها من التنظير و التكوين و التمويل... و حصر دور المجتمع المدني في حضور شكلي خدمة للترويج الإعلامي [2].

ثامنا: غياب شراكة حقيقية بين الجمعيات والقطاع الخاص، الذي لازال في موقع الداعم أو المستشهر دون أن يبلغ مرتبة الشريك الفعلي .

تاسعا :غياب إحصائيات و دراسات ميدانية مدعومة بأرقام وبيانات دقيقة عن حصيلة إنجازات الشراكة بين الدولة والجمعيات، والتي يتم على ضوئها تقييم كل مرحلة، وتجديد الاستراتيجيات، حيت أصبح الكشف عن واقع تسيير تلك المشاريع ونتائجها ونسب تحقق أهدافها حاجة ضرورية لتطوير العمل .

عاشرا: التداخل بين ما هو سياسي/انتخابي وما هو جمعوي، كتوظيف الجمعية لأهداف انتخابية، فتتأسس جمعيات جديدة قبل كل انتخابات، استغلالا لرصيد المجتمع المدن في العمل الاجتماعي، لتلميع السمعة الانتخابية لبعض المرشحين، وتوظيفها كوسيلة للضغط أو الدفاع أمام الفعاليات الجمعوية نفسها

[1]-المرجع نفسه.
[2]-المرجع نفسه.

أو الخصوم السياسيين[1] .

إحدى عشر: ضعف آليات الديمقراطية الداخلية للجمعية من خلال ظروف وكيفية التأسيس، و عدم احترام القوانين الأساسية من حيت الأهداف ومواعيد الجموع العامة، وتقديم التقارير المالية والأدبية، وانتخاب المكاتب المسيرة... إذ تحدث غالبا شبه قطيعة بين المكتب المسير وقواعد الجمعية، والعديد من الجمعيات تتفكك في ولاية مكتبها الأول، دون أن تفلح حتى في عقد جمعها الأول بعد التأسيس[2] .

اثنا عشر: التفكك الذاتي للجمعيات بسبب نزاعات داخلية بين مسيريها، وهي نزاعات ناتجة عن أسباب مصلحية أو سلطوية أو حزبية أو قبلية أو عائلية أو بسبب خلافات حول المنطلقات والمرجعيات والمنهجيات ...وهي خلافات تؤدي في كثير من الحالات إلى تفكك الجمعية وانتقال أعضائها لتأسيس جمعية أخرى أو العزوف عن العمل الجمعوي .

ثلاثة عشر: تراجع العمل الجمعوي عن بعض ثوابته التطوعية ، في ضل شبه غياب لمرجعيات واضحة يتفق حولها الفاعلون الجمعويون، خصوصا أمام تنامي الحديث عن الجمعية المقاولة .

رابعة عشر: تهميش دور المجتمع المدني في المغرب منذ نشوئه لأسباب إما سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية معروفة [3].

خامسة عشر: ضعف الفكر الديموقراطي التشاركي لدى المجتمع المغربي منذ الاستقلال مما جعل دور المجتمع المدني محدودت للغاية منذ الاستقلال إلى غاية التسعينيات والإصلاحات العميقة المفروضة على المغرب بمناسبة سياسة التقويم الهيكلي .كما نسجل غياب المسائلة الإجتماعية للمواطنين العاديين التي تمكنهم من الحصول على معلومات للتعبير عن احتياجاتهم.[4]

سادسة عشر : ضعف الوعي الجمعوي لدى المغاربة، ذلك أن دور المجتمع المدني في حياة الدول

[1]- المرجع نفسه .
[2]- المرجع نفسه.
[3]- المرجع نفسه.
[4]-رواء زكي الطويل ،الأمن الدولي واستراتيجيات التغيير والإصلاح ، دار أسامة للنشر والتوزيع :عمان ،الأردن ،2012 .ص 99 .

النامية أمر جديد يحتاج لوقت من أجل استيعابه والتعايش معه وتقويته[1] .

سابعة عشر: الأمية التي كان يعاني منها المغرب وما زال والتي دائما ما كانت هي السبب في انتشار كل انواع الفساد في المغرب وذلك لعدم وجود ثقافة حقوق الانسان جراء هذه الافة اذ فكيف يمكن لأشخاص أميين فكريا ان يسيروا منظمة للمجتمع المدني تحتاج إلى مهارات خاصة

ثالثا :دور القطاع الخاص في عملية ترشيد الحكم :

قال **صلاح الدين مزوار، رئيس الاتحاد العام للمقاولات** بالمغرب،« إن ترؤسه لهذا التنظيم جاء في سياق صعب يتسم بسيادة معنويات غير جيدة لدى فئة كبيرة من أرباب العمل لأسباب متعددة[2]».

وأضاف **مزوار**، بمقر وزارة الاقتصاد والمالية بالرباط، أن جزءا كبيراً من القطاع الخاص بالمغرب مُحبَط، مشيراً إلى أن آجال الأداء الخاصة بالمقاولات حطمت أرقاماً قياسية[3].

«وقال "رئيس الباطرونا" الذي كان وزيراً للاقتصاد والمالية سابقاً: "لن ألقي المسؤولية على أحد، لكن ما يهمني هو الإجراءات القوية التي سنتخذها بشكل مشترك لمعالجة أزمة الثقة من أجل استرجاعها."

وخاطب **مزوار** الحاضرين من ممثلي الحكومة قائلاً: "إنها لحظة الجدية بالنسبة للقطاع الخاص، أنتم الدولة والحكومة، ومطلوب منكم تحمل المسؤولية، والقطاع الخاص هو فاعل إلى جانب الدولة، ولذلك

1- يوسف لخضر ،« مزوار: نحتاج إجراءات قوية لإعادة الثقة إلى القطاع الخاص بالمملكة» هسبرس ،جريدة إلكترونية مغربية https://www.hespress.com/economie/398455.htm

2- المرجع نفسه.

3- المرجع نفسه.

وجب الاتفاق على الدينامية والرسائل والإجراءات[1]." كما أكد على ضرورة مساندة قطاع الإقتصاد والمال لقطاع الخاص وإعادة ديناميته .

كما يعيش سوق الشغل بالمغرب أزمة كبيرة على اعتبار أن ثلثي الأجراء بالمغرب يعملون بدون عقدة عمل، و80 في المائة من الأجراء لا يتوفرون على التغطية الصحية، بالإضافة إلى أن التشغيل الذي يتكون في مجمله من العمالة غير المؤهلة، يبقى حكرا على فئة غير حاملي الشهادات التي تشغل منصبين من ثلاث[2].

واعتبر محمد نظيف أستاذ الاقتصاد أن القطاع الخاص بالمغرب يلعب دورا مهما خصوصا على مستوى المقاولات الصغرى والمتوسطة، سواء تعلق الأمر بالقطاع المهيكل أو القطاع غير المهيكل. وقال نظيف في تصريح «إن أهمية القطاع الخاص تكمن على مستوى إنتاج السلع والخدمات.وتبرز أهمية القطاع الخاص في نسبة المناصب التي يوفرها، حيث أكدت المندوبية السامية للتخطيط أن القطاع الخاص (بما في ذلك القطاع غير المنظم) يشغل91,5٪ ، مقابل 7,7 ٪ في الإدارة العمومية والجماعات المحلية، والمقاولات العمومية والشبه عمومية التي تشغل 0,8٪ »[3]

وفيما يتعلق ببنية الشغل حسب فروع النشاط الاقتصادي، «تأتي الفلاحة على رأس القطاعات المشغلة تليها التجارة والصناعة والبناء والأشغال العمومية والإدارة العمومية.وأكد الوزير المنتدب المكلف بالشؤون العامة و الحكامة نجيب بوليف بالدار البيضاء أن المغرب يحظى بثقة كبيرة من قبل

[1]- المرجع نفسه.

[2]- «القطاع الخاص..تحديات قطاع يشغل أزيد من 90 في المائة من الفئة النشيطة»التجديد ،مغرس جريدة،نشر يوم 2012/9/25 تاريخ الدخول للموقع يوم 2019/10/6 س7:00

[3]-صلاح الدين مزوار « نحتاج إجراءات قوية لإعادة الثقة إلى القطاع الخاص بالمملكة»متحصل عليه من الموقع https://www.hespress.com/economie/398455.htm

المستثمرين بفضل ما يتمتع به من استقرار سياسي.و وأضاف بوليف، خلال لقاء نظمته الغرفة الفرنسية للتجارة والصناعة بالمغرب، إنه من الضروري استثمار هذه الثقة للنهوض وتحسين مناخ الأعمال بالمغرب وتعزيز تنافسية الاقتصاد الوطني[1]».

المطلب الثاني: تحديات ترشيد الحكم في المغرب

*يمكن إجمال تحديات ترشيد الحكم في المغرب فيما يلي :

1-عدم تطبيق مبدأ سيادة القانون أو حكم القانون وRule of law .

2- الاندماج بين المال العام والمال الخاص وعدم الفصل الواضح والصريح بين المصلحة العامة والمصلحة الخاصة.

3- الحكم في المغرب لا توجد فيه قاعدة شفافة للمعلومات وعلى العكس من ذلك قاعدة ضيقة لصنع القرار.

4- استشراء الفساد والرشوة وانتشار آليتهما وثقافتهما وقيمهما.

5- ضعف شرعية الحاكم وتفشي ظاهرة القمع وهدر حقوق الإنسان.

6- نظام الحكم الذي لا يشجع على الاستثمار خصوصاً في الجوانب الإنتاجية ويدفع [2] إلى الربح الريعي والمضاربات [3].

– في دراسة للبنك الدولي بخصوص الحكم الراشد في شمال إفريقيا، شددت بضرورة تطبيق معيارين:

[1]- المرجع نفسه.
[2]- المرجع نفسه .
[3]-عبد الحسين شعبان ،«الحكم الصالح (الراشد)والتنمية المستدامة »،الحوار المتمدن ، العدد 1804 ،متحصل عليه من الموقع http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=86703&r=0

الأول : ضرورة تطبيق حكم القانون والمساواة وحق المشاركة والفرص المتساوية للاستفادة من الخدمات .

أما الثاني: التمثيل والمشاركة والتنافسية والشفافية والمساءلة.

وذهبت دراسة ثانية **لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية** لتأكيد على أربعة معايير هي دولة القانون وإدارة القطاع العام والسيطرة على الفساد وخفض النفقات العسكرية في حين أن البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة UNDP ركز على تسعة معايير وهي[1]:

1- المشاركة 2- حكم القانون 3 -الشفافية 4- حُسن الاستجابة 5- التوافق 6- المساواة 7- الفعالية 8 - المحاسبة 9- الرؤيا الستراتيجية .[2]

المطلب الثالث: معايير نجاح ترشيد الحكم في المغرب

بعد انطلاق الحراك الشعبي في عدد من الدول العربية المطالبة بالتغيير بدأ بتونس ثم مصر و سقوط أنظمتهما الفاسدة ؛ صدرت تصريحات لمسؤولين مغاربة، من بينهم وزير الخارجية **الفاسي الفهري،** تؤكد كلها خصوصية المغرب التي تجعله في منأى عن أي حركة احتجاجية .ثم راجت -على هذا الأساس- عبارة "الاستثناء المغربي" التي ذهب أصحابها إلى ضرورة استفادة تونس ومصر من النموذج المغربي الناجح .«تقوم نظرية "الاستثناء المغربي" على مقولتين أساسيتين، أولاهما مقولة خاطئة ومناقضة للواقع، تدّعي أن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب أفضل بكثير مما هي عليه في تونس ومصر وغيرها من البلدان العربية، فلا معنى لأي حركة احتجاجية سوى أن يكون هدفها التقليد وحسب. أما المقولة الثانية، فتشير إلى أن في المغرب نظاماً ملكياً يقوم على إمارة المؤمنين، وهو ما يمنحه شرعية دينية وتاريخية ترفعه عن أي نقاش محتمل حول استمراريته...

[1]-المرجع نفسه .
[2]- المرجع نفسه.

إن آخر الأرقام الصادرة ضمن تقرير البنك الدولي يوم الأربعاء 6 تموز/ يوليو 2011، والتي كشفت أن المغرب ما زال لم يبرح خانة الشريحة الدنيا بين البلدان متوسطة الدخل (يتراوح متوسط الدخل السنوي للفرد فيها بين 1006 دولارات إلى 3975 دولارا) » [1] .

وفيما يخص مؤشرات الفقر، يسجل تقرير البنك الدولي أن نسبة 20 ٪ الأكثر فقرا في المغرب يستهلكون 8.5 ٪ من الدخل القومي، فيما تستحوذ نسبة 20 ٪ الأكثر غنى على 47 ٪ من الدخل القومي. أما نسبة الأمية لدى المواطنين الذين تزيد أعمارهم على 15 سنة في هذا البلد فلا تزال مرتفعة، إذ تصل إلى56 ٪.[2]

وفي تقرير صدر في الأسبوع الأول من شهر تموز/ يوليو 2011، سجل المركز المغربي لحقوق الإنسان، استمرار ملف الاعتقال السياسي في المغرب، واعتقال ومقاضاة مدير جريدة "المساء" .

كل هذه الظروف ساعدت على ظهور سلسلة من الإحتجاجات الرافضة للوضع القائم في المغرب

حيث في يوم 20 من شباط/* فبراير 2011، اختارت قوى شبابية مستقلة، ومعها بعض الهيئات الشبابية السياسية والإسلامية المعارضة، إطلاق حركتها للمطالبة بتغيير عميق في المغرب.

وأقرت تاريخ (20 فبراير) عنوانا لها.

ومن أبرز مطالب الحركة: حل الحكومة والبرلمان، وإنشاء جمعية تأسيسية لدستور ديمقراطي جديد، وإقرار ملكية برلمانية يسود فيها الملك ولا يحكم، ومحاسبة المفسدين، وإطلاق سراح المعتقلين سياسيين، والتوزيع العادل للثروة الوطنية، وإقرار اللغة الأمازيغية لغة رسمية للبلاد إلى جانب العربية. [3]

[1]-المرجع نفسه .
[2]-المرجع نفسه .
[3]-المرجع نفسه .

وبالتالي ضرورة إجراء إصلاح سياسي و اقتصادي كخطوة أساسية لترشيد الحكم في المغرب من أجل تحقيق التنمية بأبعادها المختلفة .

من بين التعاريف الدولية الرسمية للحكم الراشد ، تعريف كوفي عنان، الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة، الذي يربط مفهوم الحكم الصالح بالنتائج ،و حيث اعتبره العامل الأهم الذي يمكن من محاربة الفقر وتعزيز التنمية [1]، فإن تقرير التنمية الإنسانية العربية 2002 «اعتبره نسق من المؤسسات المجتمعية، المعبرة عن الناس تعبيرا سليما، تربط بينها شبكة متينة من علاقات الضبط والمساءلة بواسطة مؤسسات ذات مصداقية، وفي النهاية بواسطة الناس بدون استبعاد أي عنصر من النشاط الإنساني في خدمة التنمية[2]».

وعليه، ففي زمن الانفتاح والمنافسة المشروعة، أصبح هذا المفهوم شديد التداول وطنيا ودوليا.

وعليه لابد من إعتباره أسلوبا لصنع السياسة في المغرب على أساس القواعد الأساسية المألوفة في الديمقراطيات الحديثة، مثل سيادة القانون، التعددية السياسية والاجتماعية، والتسامح، والتعبير الحر، وحريات وحقوق المواطنة .

والحكم الراشد لابد من جعله عنوان لمنظومة أساليب وخطوات الإصلاح السياسي والاجتماعي في المملكة المغربية ككل، بإعتماد المحاسبة في مواجهة السلطات العامة، والمطالبة بتوفير مظاهر الشفافية في مؤسسات صنع القرار، وتقييم نوعية الحكم من زاوية الالتزام بالبرامج وسيادة القانون وقدرته على تعزيز فرص والميل إلى المشاركة، واحترام حقوق الإنسان، ومكافحة الفساد، وضمان المساواة في تكافؤ الفرص، [3]..

[1]-الإتحاد الإشراكي ،«الحكم الراشد أساس لإنجاح الإصلاح السياسي وترسيخ سيادة القانون» نشر يوم 2010/9/17م،متحصل عليه من الموقع: https://www.maghress.com/alittihad/97683

[2]- المرجع نفسه .

[3]- المرجع نفسه .

واعتبارا لما سبق، فإن أهلية الحكم الراشد تبقى مرهونة بمدى توفر المحددات السالفة الذكر مجتمعة وبصورة عملية وليس كنصوص جامدة في صلب الدستور المغربي أو في القوانين الجاري بها العمل تنتظر التفعيل. المطلوب هو أن تكون هذه المحددات فاعلة في الواقعين القانوني والسياسي المغربي من خلال توضيح علاقة السلطة السياسية بالقانون، وضمان الفعالية القانونية للمؤسسات التشريعية، والتنفيذية، وتقوية النظام القضائي وتعزيز استقلاليته كسلطة دستورية، وتمكين الصحافة من لعب أدوارها كسلطة رابعة، لإنجاح عملية الإصلاح.[1]

كذلك يجب أن «تستند علاقة السلطة بالقانون إلى مبدأ سيادة القانون القابل للتفعيل والتطبيق وليس سيادة السلطة على حساب القانون. و لن يتأتى هذا الشرط الضروري إلا في حالة توضيح العلاقة بين السلطات الثلاث المعروفة على أساس التعاون، ومبدأ الفصل بينها. فالسلطة الأولى في الدولة، وهي السلطة التشريعية، يجب أن تتمتع بدور فاعل وأساسي في عملية صنع القرار السياسي في المغرب وعملية البناء القانوني للتشريع ومراقبة أعمال السلطة التنفيذية وصولا إلى إجراءات المساءلة والاستجواب وحل الوزارة إن اقتضى الحال (إذا لزم الأمر ذلك).»[2]

أما السلطة التنفيذية فهي سلطة تنفذ ما تشرعه الأولى وتعمل على تطبيق القانون من تلقاء نفسها وتخضع للمحاسبة والرقابة من طرف ممثلي الأمة أو مباشرة من طرف الناخبين من خلال آليات الانتخاب (الاستحقاقات) ؛ويتضح إذن، أن العلاقة التي تربط السلطتين تجعل كل واحدة مكملة لعمل الأخرى في سبيل الوصول إلى غاية واحدة ألا وهي ترسيخ مقومات الحكم الراشد. أي أن بالحكم الراشد تنجح الإصلاحات السياسية، وبتحقيق الإصلاحات يرسخ الحكم الراشد[3] .

[1]- المرجع نفسه .
[2]- المرجع نفسه .
[3]- المرجع نفسه .

خلاصة الفصل الثاني

إن العلاقة بين الحكم الراشد والإصلاح السياسي هي علاقة ترابط وتكامل، وذلك من خلال إعتماد كل واحد منهما على الأخر من أجل تحقيق التنمية والتطور في جميع صورها، فالحكم الراشد يعتبر خطوة إجابية لإحداث التنمية، وتحقيق مطالب الشعوب الطامحة إلى تغيير وتحسين أوضاعها حال المغرب وما شهده من حراك شعبي من أجل هذا المسعى النبيل عام 2011 م، من خلال دراسة هذه العلاقة في الفصل الثاني نستنتج مايلي :

1- أن النظام السياسي المغربي تلعب فيه المؤسسة الملكية الدور الأساسي والفاعل الرئيس، بفضل اختصاصاتها الدستورية الواسعة وترسانتها الرمزية الهائلة، وهو نظام يمزج بين المضمر والمعلن والمقدس والمكتوب والعرفي والتقليدي والحديث.

2- المؤشرات السابقة تدل على أهمية دراسة النظام السياسي المغربي ومدى نجاح تجربة الربيع العربي خاصة إدا ما قورنت بتجارب سابقة للأنظمة السياسية الغربية بريطانيا مثلا والتي مرت بنفس المعانات للوصول إلى "البرلمانية الديمقراطية " .

3- أن هناك أسباب لإحتقان الوضع في المغرب أدت إلى إنتفاضات شعبية مطالبة بتحسين الأوضاع نتيجة تأثرها بدول الحراك تونس ،ليبيا وبسبب التقارب الجغرافي ،هدا كان سببا كافيا لقيام حراك شعبي في المملكة عام 2011 للمطالبة بالتغيير نحو الأفضل مثلته قوى شبابية أطلقت على نفسها "حركة 20 فبراير" وبالتالي هدا الأمر يبطل مقولة "الإستثناء المغربي " .

4- قدرة الملك محمد السادس على استباق مطالب شعبه ، بإعلانه بعد شهر واحد فقط من اندلاع الاحتجاجات الشعبية عن إصلاح دستوري شامل، وهو الإصلاح الذي "عزز من دور البرلمان، ونص على حقوق الإنسان والحريات الفردية كما أعلن عن إطلاق ورش جهوية موسعة."

5-الإصلاح الدستوري إعتبره بعض المحللين إجابة قوية على المطالب الشعبية و تقدم سياسي والبعض الأخر يرى أن هده التعديلات لم تؤدي إلى تغييرات جوهرية في النظام ، نظرا لوجود نص دستوري صريح للصلاحيات الممنوحة لشخص الملك المغربي بصفته أميرا للمؤمنين وبهده الصفة مازال الملك يستحوذ على مكانة مقدسة داخل النظام السياسي المغربي ، تمكنه من ممارسة صلاحيات واسعة جدا إلى حد الهيمنة الكاملة على الحياة السياسية في المغرب .

6 – أن ما يحتاجه المغرب اليوم هو الحكم الراشد لعلاقته بالتنمية في جميع أبعادها، لأنه يرسي قواعد العدالة والمساواة ويضمن سيادة القانون واستقلال القضاء ويحقق الأمن والاستقرار والطمأنينة لأفراد المجتمع ويعزز التكافؤ في الفرص بينهم جميعا.

الخاتمة

لقد سعت هذه الدراسة من خلال مختلف مراحلها إلى فهم وتحليل العلاقة التي تربط الإصلاح السياسي بترشيد الحكم في دولة من دول الحراك المغرب أو الربيع العربي بعد 2011 م .

إذ حاولنا من خلال العرض إثبات هذه العلاقة قدر الإمكان؛ بإعتبار أن الإصلاح الدستوري الذي قام به الملك محمد السادس عقب الحراك منطلق هام لدراسة النقاط التي تم التركيز عليها لإصلاح النظام ككل ؛ كإصلاح الجهاز التشريعي والتنفيدي ومدى جدوى هدا الإ صلاح لترشيد الحكم في البلاد وتبعا لخطة الدراسة إنطلقنا من تحديد المفاهيم والمفاتيح التي تساعدنا على البحث ،كمفهوم الإصلاح السياسي و الحكم الراشد ،ثم تطرقنا لجوهر الموضوع بتحليل علاقة الإصلاح السياسي بالحكم الراشد في المغرب بعد حراك 2011 م،ومدى تفعيل مبادئ وفواعل الحكم الراشد في هدا البلد لتحقيق التنمية التي هي حجر زاوية من اجل الحفاظ على الاستقرار الاجتماعي والسياسي في أي بلد .

ولقد توصلت من خلال تحليل وربط هدين المفهومين إلى جملة من النتائج أهمها :

– أن هناك علاقة وثيقة بين الإصلاح السياسي والحكم الراشد ،دلك أن الإصلاح السياسي يؤدي إلى تفعيل آليات وفوعل الحكم الراشد ؛ بإرساء قواعد العدالة والمساواة في المجتمع ويضمن سيادة القانون واستقلال القضاء ويحقق الأمن والاستقرار والطمأنينة لأفراد ،ويعزز تكافؤ الفرص بينهم .

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة مايلي :

–أن مبادرة الإصلاح السياسي جاءت نتيجة ضغوطات داخلية وأخرى خارجية فالضغوطات الداخلية تلخصت في الوضع الاقتصادي وما نتج عنه من انسداد وتأزم للأوضاع الاجتماعية والسياسية مند سنوات ،بالإضافة إلى تدهور وضع حقوق الإنسان والحريات الأساسية .

–خارجيا يعتبر حراك عدد من شعوب دول الجوار أو الشقيقة ؛مثل تونس وليبيا سببا مباشرا لقيام الحراك في المغرب؛ نتيجة تشابه مطالب وأمال الشعوب المنطقة المغاربية في رفضها للأوضاع المعاشة ،وتسيير أنظمة الحكم التي فقدت الشرعية والقبول المجتمعي .

–من جهة ثانية ،نظرا لانتشار أفكار التغيير والإصلاح عقب أحداث 2001/9/11 م نتيجة ضغوطات ومبادرات الولايات المتحدة الأمريكية ،التي كانت تخفي وراءها نوايا غامضة إتجاه العالم العربي خاصة ،بحكم موقعها الجيواستراتيجي ومصادر الطاقة لديها ، هدا ولاننسى الدور الكبير للجانب الأوروبي في تحريك شعوب المنطقة محل الدراسة .

–كذلك نسجل أن نتيجة رغبة الشعب المغربي الشديدة نحو التغيير إلى الأفضل والتي مثلتها قوى شبابية أطلقت على نفسها حركة 20 فبراير ،أن هدا الأمر يبطل مقولة "الإستثناء المغربي " التي تغنى بها العديد من المحللين .

–قدرة الملك محمد السادس على إستعاب مطالب شعبه بإجرائه تعديلا دستوريا شاملا،وهو الإصلاح الذي عزز من دور البرلمان ،ونص على حقوق الإنسان والحريات الفردية .

–الإصلاح الدستوري اعتبره بعض المحللين إجابة قوية على مطالب الشعب ،والبعض الأخر يرى انه لم يؤدي إلى تغييرات جوهرية في النظام ؛نظرا لوجود نص صريح دستوري يمنح لشخص الملك صلاحيات مطلقة –بصفته أمير المؤمنين–وبالتالي إستمرار هيمنته الكاملة

–تعثر(عرقلة) أداء فواعل وآليات الحكم الراشد نتيجة الإصلاحات الشكلية التي تزكي الأطر التقليدية من أجل شرعية إستمرار هيمنة المؤسسة الملكية على الفعل السياسي وبالتالي تقزيم كل أدوار الفاعلين في الحياة السياسية المغربية الرسمية منها وغير الرسمية .

*مما سبق عرضه يتضح لنا أن المغرب يخوض تجربة إصلاح سياسي وديمقراطي تتخللها جملة من التحديات الدستورية والسياسية والإجتماعية والإقتصادية والتاريخية والثقافية ...

*هذه العوامل المتداخلة تحول دون تفعيل آليات ومبادئ الحكم الراشيد بل عملت على عرقلة أداء فواعله التي تسعى إلى تحقيق طموح الشعب نحو تعزيز الإستقرار والتنمية

وبناءا على ما سبق نورد في نهاية هده الدراسة مجموعة من **التوصيات التي تساعد على إيجاد حل للتجربة المغربية في سعيها لتحقيق الديمقراطية والحكم الراشد والإستقرار والتنمية :

1- لابد من إجراء إصلاح سياسي حقيقي وجوهري في النظام السياسي المغربي خاصة على مستوى المؤسسة التنفيدية بتقليص هيمنة الملك على مجريات الحياة السياسية وتدعيم الفواعل الاخرى ، للوصول إلى الحكم الرشد Good Governance الذي يؤدي بنا إلى حكومة ديمقراطية لتفعيل حكم القانون، المساءلة،و الرقابة، واللامركزية، ومكافحة الفساد وإصلاح الخدمة المدنية، وتطوير نظم المعلومات (الشفافية)، سواء لصانعي القرار، أو للجمهور، وهي أدوات تتماشى مع الإصلاح السياسي ومع مقومات البناء الديمقراطي وترسيخه.

2-بما أن للحكم الراشد أبعاد سياسية تدعم الديمقراطية ؛ التعددية، والانتخابات، وحقوق الإنسان (وحماية الأقليات) ومشاركة المرأة، فلا نصل إلى هدا في المغرب إلا بإجراء إصلاحات الدستورية و السياسية والإدارية شاملة.

3-أن الحكم الراشد يتعلق بالعمليات والنتائج السياسية والمؤسسية للإصلاح السياسي في المغرب التي تُعتبر ضرورية لتحقيق أهداف التنمية والإستقرار بأبعاده المختلفة في المملكة .

3-الترابط بين الحكم الراشد وحقوق الإنسان والتنمية المستدامة أمر واقع على المستوى العالمي فلكي يحقق المغرب التنمية المستدامة لابد له تفعيل آليات وفواعل الحكم الراشد بإجراء إصلاح سياسي وديمقراطي رصين .

4-لابد من وجود قاعدة شفافة للمعلومات وعلى العكس من ذلك قاعدة ضيقة لصنع القرار؛ للقضاء على كل أشكال الفساد في المغرب .

ملاحق

الملحق رقم 1:

نتائج استفتاء الدستور المغربي الجديد 2011:

❖أكد وزير الداخلية المغربي **الطيب الشرقاوي** أن مشروع الدستور الجديد حصل في الاستفتاء على تأييد أكثر من 98% من الأصوات في 94% من مراكز الاقتراع.

❖وقال **الشرقاوي** إن "نسبة المصوتين بنعم في الاستفتاء الدستوري بلغت 98,49 في المئة، في حين بلغت نسبة المصوتين بلا 1,51 في المئة"، مشيرا إلى أن نسبة الأصوات الملغاة بلغت 0,83 في المئة، وذلك استنادا إلى نتائج الفرز في 94 في المائة من مكاتب التصويت.

❖وأضاف أن نسبة المشاركة في الاستفتاء بلغت 72,65% في 94% من مراكز الاقتراع التي انتهت فيها عمليات الفرز.

❖وأوضح الوزير أن 30% ممن شاركوا في الاستفتاء تقل أعمارهم عن 35 عاما .

❖وأوضح الوزير أن 30% ممن شاركوا في الاستفتاء تقل أعمارهم عن 35 عاما، مشيرا إلى أن عملية التصويت في الاستفتاء "مرت في ظروف عادية وأجواء تتسم بالهدوء والمسؤولية والروح الوطنية."

❖وكانت عمليات التصويت في الاستفتاء العام على المراجعة الدستورية الشاملة التي اقترحها الملك **محمد السادس** والتي تحد من صلاحياته لمصلحة رئيس الوزراء انتهت

❖مساء الجمعة، إذ أقفلت في تمام الساعة 19,00 مراكز الاقتراع، وبدأ على الفور فرز الأصوات.

المصدر: "نتائج الاستفتاء الدستور المغربي الجديد 2011 " متحصل عليه من الموقع : https://www.france24.com/ar/20110702-morocco-referendum-mohammedVI-new-constitut

الملحق رقم (2):

❖ **مكافحة الفساد في المغرب على المستوى المؤسساتي :**

- مشروع قانون رقم 113.12 بشأن إحداث الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، والتي ستحل محل الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة. بموجب هذا القانون ستعزز استقلالية الهيئة وتتسع صلاحياتها لتشمل مكافحة الفساد والوقاية منه، خصوصا من خلال المبادرة والتنسيق والإشراف وضمان تتبع وتنفيذ السياسات العمومية ذات الصلة، وتلقي ونشر المعلومات، والمساهمة في تخليق الحياة العامة وترسيخ مبادئ الحكامة الجيدة.
- قانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الذي يحدد العلاقات بين المجلس ومختلف هيآت التقنين الأخرى، والاختصاصات التي سيضطلع بها للسهر على ضمان احترام المنافسة بين مختلف الفاعلين الاقتصاديين. ويدخل القانون الجديد في إطار تفعيل مقتضيات الدستور الجديد، إذ أصبح مجلس المنافسة بصلاحيات واسعة وتقريرية مؤسسة دستورية مكلفة بتنظيم منافسة حرة ومشروعة، وبضمان الشفافية والإنصاف في العلاقات الاقتصادية، خاصة من خلال تحليل وضبط وضعية المنافسة في الأسواق، ومراقبة الممارسات المنافية لها والممارسات التجارية غير المشروعة وعمليات التركيز الاقتصادي والاحتكار.
- إحداث لجنة مشتركة بين الوزارات على مستوى وزارة العدل والحريات تتكلف بدراسة وتفعيل توصيات المجلس الأعلى للحسابات، وذلك تفعيلا للمبدأ الدستوري القاضي بربط المسؤولية بالمحاسبة.
- على المستوى القانوني والتنظيمي مراجعة مرسوم الصفقات العمومية بإدخال مجموعة من التعديلات الكفيلة بضمان المزيد من الشفافية وتكافؤ الفرص في تمرير الصفقات العمومية. وتهم هذه التعديلات:

- توحيد التشريع بالنسبة لجميع إدارات ومؤسسات الدولة ؛ تبسيط وتوضيح المساطر؛إرساء قواعد وآليات لفائدة المقاولات الصغيرة والمتوسطة ؛
- تقوية الشفافية والتخليق؛تعزيز مكانة التقنيات الحديثة كمحرك أساسي لتحديث تدبير الصفقات العمومية.
- إصدار المرسوم المتعلق بالضابطة الجديدة للبناء ودخوله حيز التنفيذ في فاتح نونبر 2013. يهدف هذا المرسوم إلى تبسيط وتعزيز شفافية المساطر المتعلقة برخص البناء والسكن وكل ما يتعلق بالتعمير، من خلال :
- توحيد أشكال ومساطر الحصول على رخصة البناء على المستوى الوطني ؛ إنشاء شباك وحيد على مستوى بلديات المدن التي يتجاوز عدد سكانها 50 ألف نسمة؛تيسير الولوج إلى المعلومة ومتابعة مراحل الترخيص ؛ ضبط الآجال المحددة لجميع المراحل المتعلقة بالترخيص بالبناء والترخيص بالسكن.
- تعزيز وتفعيل دور المفتشيات العامة للوزارات من خلال توسيع مجال اختصاصاتها لتشمل المراقبة والتحري والتفتيش وتدعيم الأخلاقيات والتدقيق وتقييم النتائج. كما تناط بها مهمة التنسيق والتواصل والتتبع مع مؤسسة الوسيط والتعاون مع كل من المجلس الأعلى للحسابات والمفتشية العامة للمالية والهيئة المركزية للوقاية من الرشوة.
- وضع وتفعيل المرسوم المتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا لفتح المجال للجميع للولوج لهذه المناصب وفق معايير الكفاءة والاستحقاق.
- إعداد مشروع قانون ينظم الحق في الوصول للمعلومات التي بحوزة الإدارة، بحيث ينص على أن لكل مواطن ومواطنة ولكل شخص معنوي يخضع للقانون المغربي الحق في طلب المعلومات والوثائق من الإدارة، ولا يمكن رفض هذا الطلب إلا بناء على قرار معلل.

- وضع ميثاق لتحسين حكامة المنشآت والمؤسسات العمومية وإصلاح نظام مراقبة الدولة لها وكذا العمل على تعميم النظام التعاقدي متعدد السنوات بين الدولة والشركات والمؤسسات العمومية.
- الحرص على تفعيل مجموعة من القوانين التي تتوخى محاصرة ظاهرة الفساد:

قانون حماية الضحايا والمبلغين والشهود؛ قانون تعليل القرارات الإدارية ؛قانون التصريح الإجباري بالممتلكات ؛ قانون مكافحة غسل الأموال.

- بلورة ميثاق وطني لإصلاح منظومة العدالة، بناء على حوار وطني شاركت فيه كل الفعاليات الوطنية. وتتمثل الأهداف الكبرى لهذا الإصلاح في تعزيز استقلالية السلطة القضائية، وتخليق منظومة العدالة، وتعزيز حماية القضاء للحقوق والحريات، والارتقاء بفعالية ونجاعة القضاء، وتعزيز القدرات المؤسسية لمنظومة العدالة، وتحديث الإدارة القضائية وتعزيز حكامتها.
- **الإجراءات العملية:**

إعداد الإستراتيجية الوطنية للوقاية من الرشوة ومحاربتها والتي تعتمد مقاربة تشاركية ومندمجة تنخرط فيها جميع القطاعات الحكومية ومختلف الفاعلين وتواكبها عدد من الإجراءات المصاحبة.

- إحداث موقع إلكتروني خاص للتبليغ عن الممارسات المنافية للقانون في الإدارة العمومية، وإحداث خلية مكونة من مختلف القطاعات الوزارية المعنية والهيئة المركزية للوقاية من الرشوة مكلفة بدارسة شكايات المقاولات الصغرى والمتوسطة في مجال الصفقات العمومية.
- العمل على تبسيط المساطر الإدارية، خاصة تلك التي لها علاقة بالاستثمار والمقاولة كالأداء الضريبي، خلق المقاولة، نقل الملكية، الربط بشبكة الماء والكهرباء، والبناء والعقار.
- فتح مجال المباريات أمام كل المواطنين وإطلاق الموقع الالكتروني للتواصل حول التوظيف العمومي وذلك إعمالا لمبدأ الشفافية وتكافؤ الفرص والاستحقاق.
- العمل على محاربة اقتصاد الريع عبر نشر لوائح المستفيدين من مأ ذونيات النقل ومقالع الرمال مع وقف منح الرخص، كخطوة أولى في أفق اعتماد التعاقد وفق دفاتر تحملات.
- إحداث مرصد لتجميع ودارسة المعلومات وبلورة مقترحات من أجل تعزيز النزاهة والشفافية في العلاقة بين إدارة الجمارك والمقاولات، في إطار الشراكة بين القطاعين العمومي والخ

الملحق (3):

تقريرمنظمة الشفافية العالمية : "الرشوة تنخر المغرب ومظاهر الفساد في إزدياد"

إنطلاقا من التقرير السنوي لمنظمة الشفافية الدولية أنه بفعل هذه الأمراض التي تنخر الإدارة المغربية، فقد سجلت المملكة تراجعا في محاربة الفساد مقارنة بعدة بلدان عربية، حيث حصلت على 37 نقطة على 100 في مؤشر الرشوة لسنة 2016، مسجلة بذلك تراجعا بنقطتين مقارنة مع السنة الماضية، إذ كان قد احتل المركز 88 عالميا.

وانتقد التقرير ما وصفه بالتفشي الخطير لظاهرة الرشوة فى العديد من القطاعات الحكومية الحساسة بالمغرب، من بينها الصحة والتعليم والشغل، لافتا إلى أن الرشوة أضحت آفة اجتماعية خطيرة وجدت لها مكانا شاسعا داخل الإدارات العمومية وبين طبقات المجتمع المغربي.

وطالبت "ترانسبارنسي الدولية" المغرب بالتعجيل باتخاذ إصلاحات عميقة وممنهجة تزيل "اختلال" السلطة والثروة المتزايد، وذلك عن طريق تمكين المواطنين المغاربة من إيقاف الإفلات من العقاب واسع النطاق قي قضايا الفساد، ومحاسبة أصحاب المناصب والنفوذ، مشيرة إلى أن الإصلاحات التكنوقراطية الجزئية، كوضع التشريعات، لا تكفي وحدها لمكافحة الفساد.

- ولفتت المنظمة إلى انه من الضروري أن تشمل هذه الإصلاحات الكشف عمن يملكون الشركات في المغرب عن طريق السجلات العامة،إضافة إلى فرض عقوبات علي المهنيين الذين يتواطئون في نقل الأموال المحصلة عن طريق الفساد عبر الحدود .
- وتتعدد أوجه الفساد الإداري بالمغرب حسبما أوردته الجريدة عن تقرير منظمة الشفافية الدولية، لتشمل تفشي ظاهرة الرشوة والمحسوبية وضعف الحكامة في تدبير الشأن المالي العام وغياب المحاسبة والإفلات من العقاب الى جانب عدم استجابة المؤسسات العامة لاحتياجات المواطنين

وبدورها اعتبرت الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة في بلاغ صادر عنها أن الأرقام والمعطيات الصادرة عن منظمة الشفافية الدولية تؤكد بوضوح النتائج المتدنية المحصل عليها في مؤشرات أخرى والمتعلقة بالرشوة والشفافية التي تدل على ان ظاهرة الرشوة لازالت مزمنة ونسقية ببلادنا. وترى الجمعية أن المغرب لا زال يواجه صعوبات للخروج من هذا المأزق رغم التدابير المتخذة ورغم الخطابات والتصريحات السياسية المعلن عنها منذ مدة طويلة، مشيرة إلى أن التماطلات في تفعيل الإستراتيجية الوطنية لمحاربة الرشوة التي تم تبنيها نهاية سنة 2015 قد تجعل منها مجرد عنصر لسياسة الترويج الدعائى.

وحلت بلدان عربية في مقدمة اكثر الدول فسادا في العالم، اذ حل المغرب في المرتبة 9 والجزائر في المرتبة العاشرة واحتلت العراق ليبيا، سوريا، اليمن، السودان والصومال مراكز ضمن الدول الـ15 الأخيرة فى الترتيب العالمي للمنظمة، في حين حلت الصومال في آخر الترتيب بعشر نقاط فقط. ووفقا لمؤشر الفساد، فان السقف العالمى يجب أن يتجاوز الـ50 نقطة كي تعتبر الدولة من الدول ذات المعدل الجيد في مكافحة الفساد، حيت كلما اقترب عدد النقاط من 100 إلا وتراجع مستوى الفساد.

المصدر: حفيظ الصادق ، "ترابرانسي الرشوة تنخر المغرب ومظاهر الفساد في إزدياد" متحصل عليه من الموقع **http://ar.le360.ma/economie/101037**

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

أولا- باللغة العربية :

المعاجم:

-اللغة العربية، المعجم الوسيط ط4 ،مكتبة الشروق الدولية ،2004 .

الكتب:

1-بلقيس ،أحمد منصور .الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي في اليمن . القاهرة :مكتبة مدبولي، القاهرة ، 2004.

2-السيد،الزيات،عبد الحليم. التنمية السياسية دراسة في الاجتماع السياسي الإسكندرية :دار المعرفة الجامعية2002 .

3-صامويل، هنتنغتون .(تر :عبد الوهاب علود)،الموجة الثالثة للتحول الديمقرا طي في أواخر القرن العشرين،(.مصر :دار سعاد الصباح)،[د.س.ن].

4- محمد نجيب، سحر. التنظيم الدستوري:لضمانات حقوق الإنسان وحرياته، دار الكتب القانونية للنشر وللبرمجيات:مصر،2011 .

5- علي قاسم ،عبد الحي، وأخرون . التغيير في الوطن العربي أي حصيلة ،مركز دراسات الوحدة العربية :بيروت ،لبنان ،2013 .

6- غالب ،سعيد ،علي، البكاري،محمود.الإصلاح الديمقراطي والبناء المؤسسي للسلطة في المجتمعات العربية :تحليل سوسيولوجي مقران ،المكتب الجامعي الحديث : [د.ب.ن]2014 .

7-سعدي، محمد الخطيب . العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيدية في الأنظمة الدستورية العربية، منشورات حلبي الحقوقية : بيروت ،2008 .

8- السعداوي،مصطفى. الإصلاح التشريعي للجرائم الواقعة على الحقوق السياسية بين الواقع والمأمول،دار الكتاب الحديث :حلوان ،2016.

9-زكي الطويل ،رواء،الأمن الدولي واستراتيجيات التغيير والإصلاح ،دار أسامة للنشر والتوزيع الأردن ،2012 .

10- القاسم ،عبد العزيز، و(آخرون) . في الاجتماع السياسي والتنمية والاقتصاد وفقه الإصلاح .(مدخل لتكوين طالب العلم في عصر العولمة)،بيروت: الشبكة العربية لأبحاث والنشر،[د.س.ن] .

11- شبلي ،محمد ، المنهجية في التحليل السياسي :المفاهيم، المناهج، الاقتراب، الأدوات، الجزائر ،1997. 12- قاسم جعفر، محمد أنس. النظم السياسية والقانون الدستوري ،القاهرة: دار النهضة العربية ،1999.

13- شفيق العاني، حسان محمد ،الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة ،مطبعة بغداد :بغداد ،1986.

14- طه الشاعر، رمزي، النظام الدستوري المصري ،[د.ب.ن]، [د.د.ن] .

15- الصالحي، عبد الرحمن، إسماعيل ،المؤسسات التشريعية في الوطن العربي ،القاهرة :المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2004.

16- بوشعير، سعيد . القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة ج2،الجزائر، [د س ن].

17- مصدق،رقية.القانون الدستوري والمؤسسات السياسية،دارتوقبال للنشر، دار البيضاء : المغرب 1986.

18-السيد ،عوض، عثمان ،وآخرون .التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي،الأهرام :مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية ،مصر ،2004 .

19-مركز بيروت للأبحاث والمعلومات، دساتير الدول العربية.بيروت :منشورات الحلبي،[د.س.ن].

20- سعدي، محمد الخطيب، العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في الأنظمة الدستورية العربية (دراسة مقارنة)، منشورات الحلبي الحقوقية:بيروت-لبنان، 2008.

الوثائق الرسمية:

- المملكة المغربية، دستور 2011، المغرب:مركز الدراسات و الأبحاث السياسية الجنائية،2011.

الدوريات:

1-مسلم بابا عربي ،"محاولة في تأصيل مفهوم الإصلاح السياسي "،دفاتر السياسة والقانون ،العدد 9 .

2-صاهد فاطمة الزهراء "الديمقراطية في العالم العربي ضرورة التغيير" ،مجلة المفكر، العدد 13.

3-بن عبد العزيز خيرة "دور المجتمع المدني في ترشيد الحكم وترقية القيم الديمقراطية "،مجلة المفكر العدد1 .

4- جلال أمين ،«الإصلاح والتحديث مترادفان أم ضدان»، مجلة الهلال ،العدد 03 .

التقارير:

1- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002:نحو الحرية في الوطن العربي.عمان:المطبعة الوطنية، 2005.

دراسات غير منشورة:

1-ابرادشة فريد،«الحكم الراشد في الجزائر ،في ضل الحزب الواحد والتعددية الحزبية »،رسالة دكتوراه (قسم علوم سياسية وعلاقات دولية ،جامعة الجزائر 3، 2004).

2-شهرة زاد صحراوي "هيكلة التحول الديمقراطي في المنطقة المغاربية دراسة مقارنة ،تونس الجزائر ، المغرب "،مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير (قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة ،بسكرة ،2013).

3-قطاف تمام أسماء ، "دور الحركات الإسلامية في مسار التحول الديمقراطي في البلدان المغاربية "حركة النهضة نموذجا ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير،(كلية الحقوق و العلوم السياسية ،قسم العلوم السياسية ،جامعة محمد خيذر بسكرة ، 2013) .

4- أزروال يوسف، "الحكم الراشد بين الأسس النظرية وآليات التطبيق دراسة في واقع تجربة الجزائر" مذكرة ماجستير، كلية الحقوق و العلوم السياسية قسم العلوم سياسية والعلاقات الدولية جامعة العقيد الحاج لخضر،باتنة ،2009.

5-يحياوي حنان ،«التحولات السياسية في الدول العربية وتأثيرها على الإصلاح السياسي في الجزائر من 2011-2016م» مذكرة ماستر (قسم العلوم السياسية تخصص السياسات العامة وتنمية)،جامعة زيان عاشور،الجلفة ،2017 .

6-دنيا طايبي،«دورالإصلاحات السياسية في تطوير التنمية السياسية في الجزائرمن2008-2016» مذكرة ماستر في العلوم السياسية (تخصص سياسات عامة مقارنة ،جامعة أم بواقي 2017 م) .

المحاضرات:

1-عبد العالي عبد القادر، "النظم السياسية المقارنة"، (محاضرات النظم السياسية المقارنة، قسم العلوم السياسية، جامعة سعيدة، 2008/2007) .

2- حسين قوا درة،"الإصلاحات السياسية والاقتصادية في الجزائر"، (محاضرة في مقياس الإصلاحات السياسية والاقتصادية في الجزائر، قسم العلوم السياسية، جامعة أم البواقي2015 /2016م)

3-صايش عبد المالك، "محاضرات في القانون الدستوري للسنة الأولى حقوق " ، (كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة عبد الرحمان ميرة ،بجاية) .

4-معيفي لعزيز، «محاضرات في القانون الدستوري» ، (محاضرات في القانون الدستوري لطلبة السنة الأولى ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية)

5-لحبيب بلية،«نحو تفعيل دور المجتمع المدني في إرساء الحكم الراشد في الجزائر في ضوء الإصلاحات السياسية 2011-2016م» (كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة عبد الحميد بن باديس الجزائر).

مواقع الكترونية:

1-عبد الإله سطي،«أسئلة الملكية البرلمانية في النظام الدستوري المغربي» سياسات عربية »متحصل عليه من الموقع :http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2018/03/180308120558249.html يوم 8/ 2019/6 سا 14:2

1-عزيز باكوش ،«المغرب يخلص للمؤخرة في الحكم الراشد بإفريقيا »منبر هسبريس ،6/ 2009/11 م متحصل عليه من الموقع
https://www.hespress.com/opinions/16412.html

2-«السلطات المحلية والعدل والصحة الأكثر إرتشاء بالمغرب »هسبرس جريدة الكترونية،متحصل عليها من الموقع https://www.hespress.com

3-المصطفى الغشام الشعيبي ، «دور المجتمع المدني في تخليق الحياة العامة »متحصل عليه من الموقع http://alhoriyatmaroc.yoo7.com/t1354-topi-

4-يوسف لخضر ،« مزوار: نحتاج إجراءات قوية لإعادة الثقة إلى القطاع الخاص بالمملكة» هسبرس جريدة إلكترونية مغربية https://www.hespress.com/economie/398455.htm

5-«القطاع الخاص..تحديات قطاع يشغل أزيد من 90 في المائة من الفئة النشيطة»التجديد ،مغرس محرك بحث إخباري،نشر يوم 2012/9/25 تاريخ الدخول للموقع يوم 2019/10/6 س7:00

6-صلاح الدين مزوار « نحتاج إجراءات قوية لإعادة الثقة إلى القطاع الخاص بالمملكة»متحصل عليه من الموقع https://www.hespress.com/economie/398455.htm

7-لإتحاد الإشراكي ،«الحكم الراشد أساس لإنجاح الإصلاح السياسي وترسيخ سيادة القانون» نشر يوم 2010/9/17م،متحصل عليه من الموقع https://www.maghress.com/alittihad/97683

8-عبد الحسين شعبان ،«الحكم الصالح (الراشد والتنمية المستدامة »،الحوار المتمدن ،العدد 1804 ،متحصل عليه من الموقع http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=86703&r=0

ثانيا: باللغة الأجنبية

1- ouvrages

1-DUVERGER(Maurice),institution politiques et droit constitutionnel.paris ,presses universitaires de France ,1970,p338.

2-sensen florensa,Ed the Arabe Trasition in ACHanging WORLD building – Dmocracies in light of international experiences,, institut Europeu de la Mediterrania,GIRONa,Barcelona,2016

2- periodicals

1-Bourich riam ,"gouvernance et media un relation" **etroit departement des** siences politiq,universite mentouri costontin n7

3- web cites

http://edition.cnn.com/2011/WORLD/africa/07/01/morocco.vote.reforms/index.htm**" Morocco approves constitutional reforms"1/7/2001./6/9/2019.**

4-«AnTI-goverment protesters rally in morocco »Aljazeera Engliche .12 /2012.http://w.w.w.aljazeera.com

فهرس المحتويات

مقدمة.....أ-و

الفصل الأول :التأصيل المفاهيمي والنظري للإصلاح السياسي والحكم الراشد .

المبحث الأول :مفهوم الإصلاح السياسي 07

المطلب الأول :تعريف الإصلاح السياسي 07

المطلب الثاني : التمييز بين الإصلاح السياسي والمفاهيم ذات العلاقة.....10

المطلب الثالث : شروط وأهداف الإصلاح السياسي 16

المطلب الرابع :مداخل الإصلاح السياسي 19

المبحث الثاني :مفهوم الحكم الراشد 23

المطلب الأول :تعريف الحكم الراشد 23

المطلب الثاني :معايير و فواعل الحكم الراشد 25

المطلب الثالث :متطلبات الحكم الراشد 29

المطلب الرابع : الأسس النظرية للحكم الراشد 32

المبحث الثالث:مرتكزات الإصلاح السياسي لترشيد الحكم في الأنظمة الملكية..36

المطلب الأول: مرتكزات الإصلاح السياسي لترشيد الحكم في الأنظمة الملكية على المستوى الدستوري.....36

المطلب الثاني: مرتكزات الإصلاح السياسي لترشيد الحكم في الأنظمة الملكية على المستوى التشريعي.....43

المطلب الثالث : مرتكزات الإصلاح السياسي لترشيد الحكم في الأنظمة الملكية على المستوى التنفيذي ..... .46.

خلاصة فصل الأول :.....50-51

الفصل الثاني :الإصلاح السياسي في المملكة المغربية بعد حراك 2011وإنعكاساته على ترشيد الحكم .

المبحث الأول : طبيعة النظام المغربي قبل حراك 2011 54

المطلب الأول نشأة النظام السياسي المغربي 54

المطلب الثاني ::تطور النظام السياسي المغربي(المراحل).....56

المطلب الثالث :خصائص النظام السياسي المغربي 60

المبحث الثاني :دوافع الإصلاح السياسي للمملكة المغربية بعد 2011 71
المطلب الأول :دوافع داخلية 71
المطلب الثاني :دوافع خارجية إقليمية ودولية 75
المبحث الثالث :مرتكزات الإصلاح السياسي في المملكة المغربية بعد حراك 2011 إلى غاية 2018 78
المطلب الأول :الإصلاحات الدستورية 78
المطلب الثاني: الإصلاحات التشريعية 80
المطلب الثالث :الإصلاحات التنفيذية 81
المبحث الرابع: إنعكاسات الإصلاحات السياسية على ترشيد الحكم في المملكة المغربية 84
المطلب الأول :الفواعل المساهمة في عملية ترشيد الحكم 84
المطلب الثاني: تحديات نجاح ترشيد الحكم في لمغرب..... 96
المطلب الثالث : معايير ترشيد الحكم في المغرب 97
خلاصة فصل الثاني.....101-102
الخاتمة.....104-107
الملاحق 108-113
قائمة المراجع 114-118
ملخص الدراسة

ملخص الدراسة:

لقد أحدثت ثورات الربيع العربي وفي فترة قصيرة من الزمن تغيرات جذرية في المنطقة العربية بعد أن أطاحت بعدد من الأنظمة الاستبدادية، وامتداد تأثيرها إلى عدد من الدول التي سارعت بدورها إلى تبني جملة من الإصلاحات السياسية التي من شأنها أن تعزز الحكم الراشد والأمن في المنطقة .

والمملكة المغربية لم تكن بمعزل عن هذا؛ إذ أحدثت حركة 20 فبراير ضغطا كبيرا على النظام الأمر الذي ساهم في دفع عجلة الإصلاحات السياسية، وإقدام الملك يوم 9مارس 2011 على إجراء إصلاح دستوري يعتبر خطوة إيجابية لترشيد الحكم في المغرب على اعتبار أن هذا الأخير هو السبيل الوحيد لتحقيق الحرية والكرامة والعدالة الاجتماعية وهذا ما سعت إليه هذه الدراسة بالإثبات والتحليل من خلال رصد مدى تفعيل هذه الإصلاحات لمبادئ وفواعل الحكم الراشد في المغرب .

Abstract:

He revolutionized the Arab Spring in a short period of time radical changes In The Arab r gion After that toppled a number of autocratic regimes, And extension of their influence to a number of states . That quickly turn To the adoption of a set of political reforms That will strengthen governance and security in the region . The kingdom of Morocco were not isolated from this, It brought about the February 20 movement considerable pressure on the system Which has helped in advancing political reforms, Intrepidity of the King Day 9 2011 on the procedure Constitutional reform is a positive step To rationalize the government in Morocco . Considering that the latter is the way Only way to achieve freedom, dignity and social justice , This has been the aim of this study is the proof and analysis By monitoring the extent of activation of these reforms Principles for good governance in Morocco .